

المملكة المغربية

المجلس الدستوري

نشرة مداولات مجلس المستشارين

السنة التشريعية 2014 - 2015 : دورة أبريل 2015

تدرج في النشرة محاضر مناقشات مجلس المستشارين برمتها عملا بأحكام الفصل 68 من الدستور

صفحة	فهرست
189	محضر الجلسة الخامسة عشرة بعد الألف ليوم الثلاثاء 30 من رجب 1436 (19 ماي 2015)..... جدول الأعمال: مناقشة الأسئلة الشفهية.
219	محضر الجلسة السادسة عشرة بعد الألف ليوم الثلاثاء 7 شعبان 1436 (26 ماي 2015)..... جدول الأعمال: مناقشة الأسئلة الشفهية.
244	محضر الجلسة السابعة عشرة بعد الألف ليوم الثلاثاء 14 من شعبان 1436 (2 يونيو 2015)..... جدول الأعمال: مناقشة الأسئلة الشفهية.
255	محضر الجلسة الثامنة عشرة بعد الألف ليوم الثلاثاء 14 شعبان 1436 (2 يونيو 2015)..... جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على مشاريع القوانين التنظيمية التالية: - مشروع قانون تنظيمي رقم 111.14 يتعلق بالجهات; - مشروع قانون تنظيمي رقم 112.14 يتعلق بالعمالات والأقاليم; - مشروع قانون تنظيمي رقم 113.14 يتعلق بالجماعات.
	صفحة
	محضر الجلسة الثالثة عشرة بعد الألف ليوم الأربعاء 17 رجب 1436 (06 ماي 2015)..... جدول الأعمال: جلسة عمومية مشتركة تخصص للاستماع لعرض السيد الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات حول أعمال المجلس برسم سنة 2013.
156	محضر الجلسة الرابعة عشرة بعد الألف ليوم الثلاثاء 23 من رجب 1436 (12 ماي 2015)..... جدول الأعمال: مناقشة الأسئلة الشفهية.
163	

السنوي برسم سنة 2013 بعد أن تشرفت برفعه إلى صاحب الجلالة نصره الله، وكذا بعد تقديمه إلى السادة رئيس الحكومة ورئيسي غرفتي البرلمان، وباعتبار المعطيات والملاحظات والتوصيات الدقيقة الواردة في التقرير السنوي، فلن أتطرق بالتفصيل لمختلف أشغال المحاكم المالية، بل سأحاول في هذا العرض التركيز على الأنشطة الرئيسية والتوصيات التي خلصت إليها مهام الرقابة، وستجدون رهن إشارتكم وسنوزع ملخصا للتقرير السنوي الأخير للمجلس الأعلى للحسابات.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون،

في إطار المساعدة المقدمة للبرلمان من طرف المجلس الأعلى للحسابات طبقا لمقتضيات الفصل 148 من الدستور، وعملا بمقتضيات المادة 47 من القانون التنظيمي لقانون المالية، يعد المجلس تقريرا حول تنفيذ قانون المالية وتصريحا عاما بمطابقة حسابات المحاسبين العموميين الفردية للحساب العام للمملكة. ويتضمن هذا التقرير الواجب إرفاقه بمشروع قانون التصفية نتائج تنفيذ قانون المالية والملاحظات المنبثقة عن المقارنة بين التوقعات والإنجازات.

ومن خلال المعطيات النهائية المتعلقة بتنفيذ قانون المالية برسم 2012، فسيتضح لكم من خلال دراسة التقرير الذي أرسلناه إلى غرفتي البرلمان أن هذه السنة سنة 2012 عرفت صعوبات توضحها بعض المؤشرات الاستثنائية والتي لم تعرفها بلادنا من قبل:

- ففي استثنائية من حيث ارتفاع كتلة الأجور ما يفوق 96 مليار درهم بنسبة 11,7 % من الناتج الداخلي الخام وبزيادة فاقت 13 % مقارنة مع سنة 2011؛

- وهي استثنائية كذلك فيما يخص حجم نفقات المقاصة التي بلغت 54.87 مليار درهم، أي ما يناهز 6.6 % من الناتج الداخلي الخام، مقابل معدل 2.7 % عن الفترة ما بين 2005 و2010؛

- وهي استثنائية كذلك من حيث تفاقم عجز الميزانية الذي بلغ 7,4 % من الناتج الداخلي الخام؛

- كما عرفت تفاقما لدين الخزينة الذي ارتفع بحجم إضافي بلغ 62.8 مليار درهم ليصل إلى مستوى 493.7 مليار بما يعادل 59.6 % من الناتج الداخلي الخام، مسجلا ارتفاعا بنسبة 14.6 %، مقارنة مع سنة 2011 وتعتبر هذه النسبة قياسية، مقارنة مع الثماني سنوات السابقة؛

- وفي مجال الاستثمار بلغت الاعتمادات المرحلة من سنة 2011 إلى 2012 أزيد من 18.5 مليار ديارال دراهم، وهو ما يمثل 32 % من ميزانية الاستثمار برسم قانون المالية لهذه السنة، الأمر الذي يمكن اعتباره مؤشرا على التباطؤ الذي يعرفه إنجاز مشاريع الاستثمار العمومية.

وأمام هذه الوضعية، تم اتخاذ إجراءات استعجالية خلال سنة 2013، استهدفت أساسا التحكم في حجم النفقات العمومية ومن بين هذه الإجراءات نخص بالذكر:

محضر الجلسة رقم 1013

التاريخ: الأربعاء 17 رجب 1436 هـ (06 ماي 2015 م).

الرئاسة: السيد راشد الطالبي العلمي رئيس مجلس النواب، والدكتور محمد الشيخ بيد الله رئيس مجلس المستشارين.

التوقيت: ساعة وست عشرة دقيقة، ابتداء من الساعة العاشرة صباحا والدقيقة الرابعة عشرة.

جدول الأعمال: جلسة عمومية مشتركة تخصص للاستماع لعرض السيد الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات حول أعمال المجلس برسم سنة 2013.

السيد راشد الطالبي العلمي، رئيس مجلس النواب، رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم،

السيدان الوزيران،

السيد الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات،

السيدات والسادة البرلمانيون المحترمون،

طبقا لمقتضيات الفصل 148 من الدستور وخاصة الفقرة الأخيرة منه، يقدم السيد الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات خلال هذه الجلسة المشتركة لمجلسي البرلمان عرضا عن أعمال المجلس، مناسبة نجدد من خلالها تميينا للتعاون المشترك بين المؤسسة التشريعية والمجلس الأعلى للحسابات، هذا التعاون الذي شملته العديد من أنشطة البرلمان، سواء بالجلسات العامة أو باللجان الدائمة أو من خلال الدراسات والأراء التي يقدمها المجلس الأعلى للمؤسسة البرلمانية، نجدد الشكر باسمكم جميعا للسيد الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات وأعطيه الكلمة فليتكلم.

السيد ادريس حطو الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وآله وصحبه.

السيد رئيس مجلس النواب المحترم،

السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم،

السيدان الوزيران،

السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون،

أود في البداية أن أعرب لكم عن سعادتني بحضوري أمام مجلسكم الموقر، لأعرض على أنظاركم خلاصة أشغال المجلس الأعلى والمجالس الجهوية للحسابات، طبقا لمقتضيات الفصل 148 من الدستور.

كما تعلمون، لقد قام المجلس الأعلى للحسابات بإصدار تقريره

استعادة توازناته وإنجاز مخططه الاستثماري، وتلبية الحاجيات المتزايدة من الطاقة الكهربائية.

غير أن العديد من البرامج ذات الطابع الاستراتيجي والتي تضمنتها توصيات المجلس الأعلى للحسابات، لم يتم الشروع في تفعيلها رغم الظروف المواتية التي يوفرها تراجع الأسعار العالمية للمواد الطاقية والمواد الغذائية الأساسية، ومن بين هذه التوصيات:

أولاً، إعادة تكوين احتياطي للمواد الطاقية وتطوير البنيات التحتية للتخزين قصد تأمين تموين عادي للسوق الوطنية؛

ثانياً، تسريع المخطط الوطني للغاز الطبيعي المسال (GNL) بالشروع في أشغال الميناء الغازي وشبكة التوزيع المرتبطة به؛

ثالثاً، تنفيذ برامج النجاعة الطاقية التي لم تعرف لحد الآن انطلاقة مكثفة لتفعيلها، وإسناد تنفيذها إلى مؤسسة عمومية تتوفر على كل المؤهلات اللازمة للإنجاز والتتبع والتقييم، واعتبار لكون النقل السككي يبقى الوسيلة الأقل كلفة والأكثر أماناً لنقل البضائع والمسافرين، ينبغي إعطاء الأهمية اللازمة للبرنامج الاستثماري الطموح الذي يعده المكتب الوطني للسكك الحديدية، والسعي إلى إبرام عقد برنامج بين الدولة والمكتب المذكور، قصد إنجاز الاستثمارات الواعدة وبوتيرة تكون في مستوى التحديات التي تواجهها بلادنا.

وعلى مستوى النفقات الأخرى نسجل كذلك ارتفاع كتلة الأجور، حيث بلغت ما يناهز 101,6 مليار درهم ممثلة بذلك نسبة 11,2 % من الناتج الداخلي الخام، بل قد تصل إلى ما يناهز 16 % إذا أضيفت إليها التحملات الاجتماعية.

وتجدر الإشارة إلى أن أهم الاختلالات التي تطبع كتلة الأجور تكمن في تزايدها بصفة تلقائية، وفي غياب آليات فعالة للضبط والتحكم مع ما ينتج عن ذلك من انعكاسات سلبية على التوازنات المالية والاقتصادية، مما دفع المجلس الأعلى للحسابات إلى برمجة دراسة تقييمية لتشخيص منظومة الوظيفة العمومية وكتلة الأجور، وكذا تحديد سبل الإصلاح الممكن اعتمادها في هذا المجال، ويتوقع أن تكون هذه الدراسة جاهزة قبل نهاية السنة الجارية.

واعتباراً للعلاقة بين سياسة الأجور وتأثيرها على توازن أنظمة التقاعد وديمومتها، فإن إصلاح هذه الأنظمة يعتبر ضرورة ملحة ومستعجلة، ونظراً لأهمية الموضوع الذي يستلجم حلولاً شمولية، نوصي بالاعتناء بالإصلاح المقترح على نظام المعاشات المدنية للصندوق المغربي للتقاعد، بل ينبغي أن يشمل جميع الأنظمة الأخرى، وأن يهدف إلى رفع أفق ديمومتها وتخفيض ديونها الضمنية، مع تحقيق مستوى من الانسجام بين المقاييس الرئيسية لمختلف الأنظمة للتمكن من تقارب قواعدها، وبالتالي توفير ظروف اندماجها مستقبلاً.

لذلك، يوصي المجلس بالتفكير في إصلاح شمولي تحدد معالمه

أولاً- الحد من ارتفاع وتيرة الإنفاق العمومي، وذلك بوقف تنفيذ جزء من الميزانيات القطاعية للاستثمار بمبلغ إجمالي حدد في 15 مليار درهم ابتداء من شهر أبريل من سنة 2013؛

ثانياً- تم إيقاف الالتزام بالنفقات العمومية خلال الشهرين الأخيرين من السنة والتي تعرف عادة ارتفاع وتيرة الإنفاق،

كما تم الشروع في نهج نظام المقايسة التدريجية لأسعار بعض المواد النفطية ابتداء من الربع الأخير من سنة 2013 لتقليص النفقات الموجهة للمقاصبة، ساعدها في ذلك تراجع الأسعار العالمية للمواد النفطية والغذائية الأساسية، مما أدى إلى تراجع هذه النفقات بأكثر من 24 % لتستقر عند نهاية سنة 2013 في مبلغ 41.6 مليار درهم.

ومن خلال تحليل وضعية سنة 2014 تماشياً مع الدور الدستوري للمجلس المتمثل في الرقابة العليا على تنفيذ قوانين المالية، وبالرجوع إلى المعطيات والأرقام التي أعلنت عنها وزارة الاقتصاد والمالية، يلاحظ أن نسبة عجز الميزانية تراجعت من 7.4 % سنة 2012 إلى 5.5 % سنة 2013 ثم 4.9 % سنة 2014، ويرجع هذا التحسن إلى الإجراءات المتخذة من طرف الحكومة والتي أدت إلى الزيادة في الموارد والاستقرار النسبي للنفقات، كما ساهمت فيه عدة عوامل ذات طبيعة ظرفية وغير بنيوية نذكر منها:

أولاً: مداخيل غير اعتيادية من المؤسسات والشركات الكبرى، وكذا استخلاص مبالغ ضريبية إثر بعض العمليات الاستثنائية وذلك برسم الضريبة على الشركات وحقوق التسجيل؛

ثانياً: مداخيل غير ضريبية على شكل دعم من طرف بعض الدول الصديقة تضاف إليها مداخيل الخوصصة، البنك الشعبي،

ثالثاً: عائدات المساهمة الإبرائية برسم الممتلكات والموجودات المنشأة بالخارج بمبلغ إجمالي يقدر بـ 2.3 مليار درهم، تم رصده لصندوق دعم التماسك الاجتماعي طبقاً لمقتضيات قانون المالية لسنة 2014، علماً أن لهذه العملية فوائد أخرى، كالمساهمة في الرفع من احتياط العملة الصعبة والتشجيع على شفافية المعاملات المالية والاقتصادية.

وقد ساهم العمل بنظام المقايسة الجزئية للمواد البترولية منذ أكتوبر 2013، وكذا رفع الدعم التدريجي عن المواد البترولية السائلة ابتداء من يناير 2014، في تراجع نفقات المقاصبة لتصل إلى مستوى 32 مليار درهم.

كما نثمن الجهود التي تبذلها الحكومة تنفيذاً للتوجهات الملكية السامية بهدف تفعيل مختلف مشاريع الطاقات المتجددة، سواء منها الشمسية، الريحية أو الكهرومائية.

ونسجل كذلك في إطار تتبع التوصيات توقيع العقد البرنامج مع المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب، قصد تمكينه من

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون.

علاقة بمؤشر عجز الخزينة، الذي سبق أن تطرقنا إلى تطوره بتفصيل، فإن التوازنات الماكرو اقتصادية ترتبط بمؤشر ثان، ويتعلق الأمر بالعجز الذي يسجله الحساب الجاري لميزان الأداءات، الذي عرف بعض التحسن بالمقارنة مع سنة 2013، حيث تراجع ليستقر في نسبة تناهز 5.8%. ويرجع هذا التطور الإيجابي إلى تراجع العجز التجاري، بارتباط مع تراجع الفاتورة النفطية والتحسين الذي عرفته التحويلات الصافية والاستثمارات الأجنبية، كما ساهم في هذه الوضعية الأداء الجيد للصادرات، وفي مقدمتها تلك المتصلة بقطاعات المهن العالمية للمغرب والصناعات الغذائية، بالإضافة إلى ارتفاع رقم المعاملات الموجه للتصدير للمكتب الشريف للفوسفاط.

ووعيا من المجلس بالدور الحيوي الذي أصبح يلعبه الترويج الاقتصادي ببلادنا (la Promotion)، فقد قام المجلس الأعلى للحسابات بمراقبة تدبير عدة أجهزة منها المكتب الوطني المغربي للسياحة، الوكالة المغربية لتنمية الاستثمار، الوكالة المغربية لدعم المقاولات الصغرى والمتوسطة، دار الصانع، والتي تم نشر الملاحظات المتعلقة بها بالتقرير السنوي الأخير للمجلس.

كما راقب في مرحلة ثانية مكتب التسويق والتصدير، المركز المغربي لدعم الصادرات، مكتب معارض الدار البيضاء، هذا فضلا عن المراكز الجهوية للاستثمار التي تمت مراقبتها في السنوات الماضية، والشركة المغربية للاستثمار السياحي (la SMIT) التي توجد الآن قيد المراقبة.

وبعد أن مكنت المهمات الرقابية المذكورة من الوقوف على مواطن القوة والضعف في كل مؤسسة على حدة، وتقديم توصيات من أجل تحسين تدبيرها، برمج المجلس دراسة موضوعاتية شاملة حول الترويج الاقتصادي للمغرب، وفي انتظار نشر نتائجها المفصلة في الأسابيع المقبلة، يمكن إجمال النتائج الأولية في ما يلي:

أولاً: أهمية الموارد المالية والبشرية المرصودة من طرف الدولة لفائدة الأجهزة المعنية مباشرة بالترويج الاقتصادي، حيث تستأثر العشرة الأولى منها بموارد بشرية تقدر ب 1150 فردا أغلبهم من الأطر العليا، وبميزانية إجمالية تفوق 3 ديال المليار درهم سنويا.

ثانياً: نلاحظ غياب الانشغالات المرتبطة بالتقييم البعدي لنتائج عمليات الترويج المختلفة، علما أنها تستهلك مبالغ مالية مهمة، وذلك بهدف قياس أثرها وفعاليتها وتصحيح المسار عند الاقتضاء، وفق مقارنة تسويقية علمية وحديثة وبإشراف موارد بشرية متخصصة.

ثالثاً: تعدد المتدخلين المؤسساتيين في السياحة، الاستثمار، التصدير، مع غياب مقارنة شاملة ومندمجة ومنسجمة لدعم الترويج الاقتصادي للمغرب وللمنتوج المغربي، فهل نحتاج إلى عصر المؤسسات؟

والجدول الزمني لتحقيقه في إطار خارطة طريق يتم اعتمادها بواسطة قانون إطار بالتوافق مع مختلف الجهات المعنية، من حكومة، فاعلين اجتماعيين واقتصاديين، مع مراعاة القدرة الشرائية للمنخرطين والمتقاعدين، وظروف اشتغال العمال والموظفين.

ومن جهة أخرى فقد عرفت نفقات الدين العمومي للخزينة زيادة ملحوظة خلال سنة 2014، إذ من أجل تمويل عجز الميزانية لجأت الخزينة إلى الاقتراض على المستويين الداخلي والخارجي مما أدى إلى الرفع من حجم مديونية الخزينة إلى 586 مليار درهم عند نهاية سنة 2014، يشكل منها الدين الداخلي نسبة 76%، ويمثل حجم مديونية الخزينة نسبة 63.9% من الناتج الداخلي الخام.

أما عن الدين العمومي في مجمله، فقد انتقل من 678 مليار درهم سنة 2013 إلى 743 مليار درهم سنة 2014 بما يعادل نسبة 81% من الناتج الداخلي الخام.

وقد تم بذل مجهودات هامة لتحسين تدبير الدين وذلك على عدة مستويات تتمثل:

أولاً: في توسيع المدى الزمني حيث ارتفع متوسط أمد الدين الداخلي من أربعة سنوات وخمسة أشهر سنة 2011 إلى خمس سنوات وتسعة أشهر عند نهاية سنة 2014؛

ثانياً: تحسين شروط تمويل الخزينة حيث تراجع سعر الفائدة المرجح عند الإصدار من 4,54% سنة 2013 إلى 4,27% سنة 2014.

مجهود هام كذلك كان على مستوى التدبير الفعال للدين الداخلي والخارجي (la gestion active de la dette)، مما أدى إلى انخفاض خدمة دين الخزينة بنسبة تقارب 12% مقارنة مع سنة 2013.

وإذ يسجل المجلس الأعلى للحسابات هذا التحسن الملحوظ، فإنه يؤكد على التزام اليقظة والحذر إزاء المنحى التصاعدي الذي يعرفه الدين العمومي، سواء بالنسبة للدين المباشر للخزينة أو ديون القطاع العام، وكذا الدين المضمون من طرف الخزينة (la dette garantie).

وقصد تحسين مؤشرات المالية العمومية، يتعين التحكم في النفقات العادية والرفع من المداخيل ومتابعة الإصلاحات الضرورية ومن بينها إصلاح جبائي يتوخى توسيع الوعاء الضريبي.

وبعلاقة مع هذا الإصلاح، يتعين إيلاء الأهمية لعنصر النفقات الجبائية، والتي تعتبر في حد ذاتها موارد ضمنية لا تستفيد منها الخزينة. وفي هذا الصدد، أصدر المجلس الأعلى للحسابات تقريرا خاصا بالنفقات الجبائية، يعالج فيه إشكالية الإعفاءات والتحفيزات والتي، كما تعلمون، يتم تقييمها سنويا من طرف الحكومة.

وقد نشرنا ملخصا لهذه المهمة ضمن التقرير السنوي الأخير للمجلس وسيتم نشر تفاصيلها خلال الأسابيع القليلة القادمة.

- أولا: بمراقبة مشاريع بناء وتوسعة وهيئة المؤسسات الصحية؛

- ثانيا: بمراقبة تدبير المعدات البيوطبية وصيانتها؛

كما يعترزم المجلس مستقبلا استغلال هذه المراقبات في إعداد تقرير موضوعاتي حول المنظومة الصحية بكاملها.

ومن المعلوم أن وزارة الصحة انخرطت منذ سنة 2000 في سياسة استثمارية واسعة، تهدف إلى توسيع شبكة المؤسسات الصحية، من خلال إنشاء وحدات استشفائية جديدة وتحديث أخرى قديمة. وقد أسفرت نتائج مراقبة تدبير المشاريع المنجزة عن عدة اختلالات أذكر منها:

أولا: عدم توفر وزارة الصحة على خريطة صحية، وذلك خلافا لما ينص عليه القانون الإطار المتعلق بالمنظومة الصحية وعرض العلاجات. ومن أهم الانعكاسات السلبية لهذه الوضعية، تواجد ما يقارب 151 مؤسسة للعلاجات الصحية جاهزة وغير مشغلة في المجالين الحضري والقروي، الأمر الذي يعتبر وضعية شاذة وغير مقبولة بالنظر إلى الخصائص الذي يعرفه قطاع الصحة العمومية ببلادنا.

ثانيا: عدم تقييم الوزارة لمخططاتها الاستراتيجية، وذلك بغية تحديد وتقييم النتائج التي تحققت بالمقارنة مع الأهداف المتوخاة.

ثالثا: هناك غياب نظرة شمولية ومندمجة لعمليات تهيئة المؤسسات الصحية والاكتماء بتدخلات ظرفية تهدف إلى معالجة مشاكل التدهور في البنيات، وكذا إعادة تأهيل بعض المستشفيات على الرغم من كلفتها المرتفعة، في حين كان من المفترض التخلي عنها وتعويضها بمشاريع استشفائية جديدة.

رابعا: انعدام خطة ناجعة لصيانة البنية التحتية الصحية، بما في ذلك شبكات الربط بالسوائل الطبية، حيث وقف المجلس على العديد من الاختلالات منها تهالك حالة البنيات للعديد من المؤسسات رغم إصلاحات حديثة العهد. كما أن عدة مراكز صحية أنشئت منذ عدة عقود بواسطة مواد البناء الجاهزة (les préfabriqués) دون أن تخضع لأية عملية إعادة بناء أو استصلاح.

وبناء على الملاحظات المسجلة قدم المجلس مجموعة من التوصيات لتحسين أوجه تدبير هذا المجال.

أما فيما يخص المهمة الرقابية الثانية والتي استهدفت تدبير المعدات البيوطبية، يسجل المجلس الجهود الكبيرة لوزارة الصحة قصد توفير التجهيزات والمعدات الطبية للوحدات الصحية، خصوصا المراكز الاستشفائية الجامعية الجديدة.

غير أن هاذ الجهود لم يواكبه تأهيل الإطار القانوني قصد تحيين واعتماد النصوص التشريعية والتنظيمية ذات العلاقة بتدبير المعدات البيوطبية. كما لاحظ المجلس عدم إحداث الهيئات المكلفة بالتنسيق والتقنين والتخطيط والمراقبة وسلامة المعدات البيوطبية، وذلك خلافا

فكل مؤسسة تشتغل بمعزل عن الأخرى، بل وتصدر في بعض الأحيان معطيات ورسائل متضاربة، مما لا يساعد على إبراز صورة واضحة ومستقرة عن المجالات المعنية.

رابعا: استمرار بعض المؤسسات العمومية في مواصلة أنشطتها بالرغم من التغير الجذري للسياق الاقتصادي الذي صاحب نشأتها، فعلى سبيل المثال يستمر مكتب التسويق والتصدير في ممارسة عملياته رغم أنه لم يعد فاعلا في مجال التصدير.

ولا يفوتني هنا أن أؤكد بأن المنافسة التي يواجهها الاقتصاد الوطني في مجالات التصدير أو السياحة أو استقطاب الاستثمار قد صار أكثر احتداما، ولم تعد تقتصر على المنافسين التقليديين للمغرب، بل تشمل دولا من آسيا وإفريقيا وحتى من أوروبا، مما يستدعي مجهودا مضاعفا من أجل تعزيز تنافسية المنتج المغربي وجعله أكثر جاذبية.

وقد بينت الدراسات المقارنة التي قام بها المجلس حول مجموعة من الدول الرائدة كسنغافورة، إسبانيا، بريطانيا، فنلندا، تركيا، الإمارات العربية المتحدة، أنها انخرطت منذ سنين في سياسة ما يصطلح عليه بـ: «الدولة كعلامة تجارية» (Nation Branding)، أخذا بعين الاعتبار مقومات التجارة الخارجية والاستثمار والسياحة ودعم الصادرات، واعتمادا على الدور الحيوي المنوط بشبكة التمثيليات الدبلوماسية في الخارج.

ويتبين أن وضع سياسة عمومية للترويج يستلزم هيكلة ذكية للمؤسسات الفاعلة، بتجميعها حسب أقطاب كبرى (الاستثمار-السياحة-التصدير)، مع إبراز أفضل المؤهلات الأخرى لبلادنا كقيمته المجتمعية، استقراره السياسي والمؤسسي، مؤهلاته البيئية والتاريخية، علاقاته الثقافية الغنية والمتنوعة مع باقي المعمور. ومن شأن تبني هذه المقاربة، أن يربحنا نقطا إضافية في جاذبيته وتنافسية اقتصادنا، وهو ما يتماشى مع روح الخطاب الملكي السامي لعهد العرش سنة 2014 حول ضرورة تثمين الرأسمال اللامادي لبلادنا.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون،

يولي المجلس الأعلى للحسابات أهمية خاصة لتتبع أداء الوزارات والمؤسسات والبرامج العمومية ذات الطابع الاجتماعي من صحة وسكن وتعليم، نظرا لحجم الموارد العمومية المخصصة لها، وكذا لانعكاساتها المباشرة على المعيش اليومي لمختلف الشرائح الاجتماعية. وأود في هذا السياق أن أعرض وباختصار لأهم تدخلات المجلس في مجالات الصحة والسكن والتعليم.

ففي المجال الصحي وبعد أن قام المجلس الأعلى للحسابات في السنوات الماضية بمراقبة مجموعة من الوحدات والمؤسسات الصحية ومراقبة تدبير الأدوية من طرف وزارة الصحة، فإنه اهتم خلال السنة الماضية بقطاعين حيويين وأساسيين ويتعلق الأمر:

الرباط» مجموعة من الاتفاقيات من أجل تسريع وتيرة إنتاج السكن الاجتماعي وتخفيف العبء على خزينة الشركة، من خلال استخلاص أثمان الأراضي المخصصة للعمليات موضوع الشراكة. لكن الإنجازات تبقى ضعيفة بالمقارنة مع الالتزامات، إذ إلى حدود سنة 2013، لم تتجاوز نسبة الوحدات المنجزة 32%، بينما بلغت نسبة التسويق 34%، إضافة إلى ما ترتب عن ذلك من منازعات ترجع إلى عدم وفاء بعض المستثمرين بالتزاماتهم، سواء تجاه شركة العمران أو اتجاه المستفيدين.

• كما وقف المجلس على تجاوزات تتعلق بشفافية عملية تفويت بعض البقع الأرضية، واعتبر أن الأفعال المرتبطة بها قد تشكل مخالفات تتعلق بالتأديب المتعلقة بالميزانية وشؤون المالية، وأحالها بناء على ذلك إلى النيابة العامة لدى المجلس لاتخاذ الإجراءات التي يفرضها القانون. حضرات السيدات والسادة.

في إطار مراقبة الصندوق التضامن للسكنى والاندماج الحضري، لاحظ المجلس، من خلال المعطيات المتوفرة منذ إحداثه سنة 2002، أن خطة تمويل المشاريع التي يساهم فيها تتسم بعدم التوازن، ذلك أن دعمه للمشاريع التي تعاقدها يصل في المتوسط إلى 67% من كلفتها. والأكثر من ذلك، أن 320 مشروع قد استفاد من تمويل كامل من لدن الصندوق 100% بكلفة إجمالية قدرها 5.4 مليار درهم. ويرجع ذلك إلى ضعف الدعم المالي للشركاء العموميين الآخرين وعدم الوفاء بالتزاماتهم، إضافة إلى عدم التحكم في العناصر التقنية والمالية للعمليات.

وعلى صعيد آخر، أشار المجلس إلى أن الحصص التي رصدت لتغطية برامج السكن الغير اللائق وبرامج السكن الاجتماعي والتي تعتبر المهمة الأساسية للصندوق، لا تزيد عن 45% من مجموع المساهمات التي يقدمها. أما باقي الدعم، فقد استفادت منه أصناف أخرى من المشاريع، لاسيما عمليات إعادة تأهيل المدن، وذلك حتى قبل أن تنص القوانين المعمول بها على هذا الصنف من النفقات ابتداء من سنة 2012.

ومن أهم الملاحظات التي رصدها المجلس، بخصوص وضعية الصندوق، تفاقم الالتزامات، إذ بلغت رقما قياسيا يقدر ب 25 مليار درهم عند نهاية سنة 2013 (25 مليار درهم) دون توفر الاعتمادات الموازية لتغطيتها. ويرشح هذا المبلغ للارتفاع في السنوات القادمة نظرا للالتزامات المتزايدة للصندوق. ويساهم في هذا التفاقم عدم قدرة مداخيل الصندوق التي تعد الضريبة على الإسمتت مصدر تمويله الرئيسي، عدم قدرتها على مسايرة التزامات.

وفيما يخص قطاع التعليم العالي والتربية الوطنية، فقد حرص المجلس على تخصيص حيز هام من برامجه السنوية لمراقبة مجموعة من المؤسسات الجامعية. وقد ركز المجلس بالخصوص على المنجزات وعلى تقييم البرامج واستعمال الموارد المرصودة لها. ويواصل أشغاله

لما ينص عليه التشريع الجاري به العمل.

وفيما يتعلق بمشتريات الوزارة من المعدات والأجهزة، اتضح للمجلس أنها لا توظف سياسة عامة للاقتناءات، ذلك أن سياسة الاقتناء لا تتم في تناسق واندماج مع تكوين وتوفير الموارد البشرية المتخصصة. كما أن تحديد المعدات البيوطبية المقرر اقتناؤها لا يرتبط دائما بالأهداف والأولويات المسطرة، إضافة إلى عدم التحم في كلفة التجهيزات.

فضلا عن ذلك، فإن تدبير المعدات الطبية يتأثر سلبا بالخصائص الحاد في أنظمة التسيير المعلوماتي على المستوى المركزي وعلى مستوى الوحدات الاستشفائية.

كما لوحظ أن اقتناء المعدات الطبية لا يخضع لجدولة زمنية مضبوطة، توازي مستوى تقدم أشغالا لمستشفيات المحدثة، مما يتسبب غالبا في التأخر في شروع استغلال هذه المعدات والاضطرار إلى تخزينها، مع مخاطر ضياع الضمانات التعاقدية بشأنها (la garantie).

فضلا عن ذلك، اتضح للمجلس غياب سياسة ناجعة للصيانة، سواء منها الإصلاحية أو الوقائية لضمان توفير الخدمات العمومية العادية والمستعجلة بصفة دائمة وبالجودة المطلوبة.

ويسجل المجلس -هذا لا بد ما نذكره- التفاعل الإيجابي لوزارة الصحة مع الملاحظات والتوصيات التي أصدرها المجلس في هذا الباب. حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون،

واصل المجلس الأعلى للحسابات تتبعه لإنجازات قطاع السكنى، خاصة في ميدان السكن الاجتماعي، حيث راقب خلال سنة 2013 كلا من شركة «العمران الرباط»، وصندوق التضامن للسكنى والاندماج الحضري.

فبالنسبة لشركة «العمران الرباط»، سجل المجلس عدة ملاحظات أهمها:

• محدودية المساحة المخصصة للسكن الاجتماعي، حيث لا تمثل إلا أقل من 1 في المائة من مجموع الوعاء العقاري للشركة، رغم أن هاذ الأخير يتكون ب نسبة 97 في المائة من العقار العمومي؛

• ثانيا: تراجع مؤشرات إنتاج السكن الاجتماعي، خاصة العمليات المدرجة ضمن البرنامج الوطني «مدن بدون صفائح»، والتي عرفت تأخرا ملحوظا في إنجازها، مما زاد في تفاقم ظاهرة السكن العشوائي، حيث فاق عدد الأسر المعنية بالاتفاقات المبرمة 68.000 أسرة عند نهاية سنة 2013. أما بالنسبة للسكن ذي القيمة الإجمالية المنخفضة 140.000 درهم، فلم ينجز منه إلى حدود نهاية نفس السنة سوى 28% من الوحدات المبرمجة.

• وفي مجال الشراكة مع القطاع الخاص عقدت شركة «العمران

و2013 تفوق 4 ديال الملايير ديال الدرهم.

وقد أسفرت المهمة على عدة توصيات من أهمها دراسة إعادة النظر في طبيعة ومكانة الوكالة القضائية للمملكة، من أجل أن تتبوأ الموقع الذي يؤهلها للقيام بوظائف اليقظة والإشراف على عمليات الصلح وتوحيد استراتيجية الدفاع القضائي عن مصالح الدولة، وكذا منحها الاستقلال الإداري والمالي الكفيل بتمكينها من ممارسة اختصاصاتها وفق ما يقتضيه التخصص والطابع التقني والمهني لمهامها.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون،

تميزت أنشطة المجلس الأعلى للحسابات لسنة 2013، على مستوى التصريح الإجباري بالملكيات، بالشروع في تطبيق الإجراءات القانونية المنصوص عليها بالنسبة للملزمين الذين أخلوا بواجب التصريح، وذلك عن طريق إحالة ملفاتهم على الجهات المختصة قد اتخذ التدابير اللازمة. ويقوم المجلس حالياً بوضع اللمسات الأخيرة على تقرير شامل حول تدقيق حسابات الأحزاب السياسية برسم سنتي 2013 و2014.

وعلى صعيد آخر وكما تعلمون، فإن دستور 2011 قد بوا جمعيات المجتمع المدني مكانة خاصة. ومع التطور الذي يعرفه هذا الحقل كما ونوعياً وخصوصاً كمستفيد من الدعم المالي العمومي، ومن الإعفاءات الضريبية التي تخولها صفة المنفعة العامة، ومن اللجوء إلى الإحسان العمومي، فقد أصبح المجلس يولي أهمية خاصة لمراقبة أوجه صرف الأموال التي تستفيد منها الجمعيات.

وفي هذا الإطار، تم إحداث خلية بالمجلس الأعلى للحسابات، أسندت إليها مهمة تتبع ومراقبة استخدام الأموال العمومية التي تتلقاها الجمعيات وتحديد برنامج سنوي لأشغالها.

ولهذا الغرض، يسعى المجلس إلى تجميع المعلومات والبيانات المتوفرة حول الجمعيات المستفيدة من الدعم العمومي، حيث راسل الجهات المعنية قصد موافاته بقوائم الجمعيات المستفيدة من الدعم المذكور، وتذكيرها بوجوب تقديم الوثائق المحاسبية والمالية حسب الكيفيات والشروط المنصوص عليها في القوانين والأنظمة الجاري بها العمل.

كما اتخذ المجلس نفس المبادرة إزاء الجمعيات المعترف لها بصفة المنفعة العامة، قصد موافاته بالمعطيات والبيانات المتعلقة بمختلف أوجه تديرها، في أفق إرساء قاعدة معطيات حول الخاضعين لمراقبة المجلس في هذا المجال.

ويقوم المجلس حالياً بإعداد تقرير، يرصد أوضاع التمويل الممنوح للجمعيات، قصد تقييم التوصيات هدفها الشفافية والحكامة المالية لهذه الجمعيات.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون،

كما تعلمون، يمارس المجلس إلى جانب المهام الرقابية التي سبق الحديث عنها اختصاصات قضائية، وأود في هذا السياق أن أعرض لأهم مستجداتها.

بخصوص هذا القطاع بإعداد تقريرين يهمن التكوين الأساسي والتكوين المستمر. كما برمج المجلس ضمن أشغاله تقييم البرنامج الاستعجالي للتربية الوطنية والذي خصصت له كما تعلمون ميزانيات جد مهمة.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون،

فيما يتعلق بالقطاع الفلاحي، أنجز المجلس الأعلى للحسابات مهمة رقابية شملت صندوق التنمية الفلاحية، باعتباره إحدى الآليات الأساسية لمواكبة مخطط «المغرب الأخضر»، والذي يقوم بتمويل المساعدات المباشرة للفلاحين وتلك الممنوحة للهيئات الممثلة للسلاسل الفلاحية بهدف تطويرها. وقد تميز حجم المساعدات التي يمولها الصندوق بأهميتها، حيث وصل مبلغها الإجمالي برسم الفترة ما بين 2009 و2013 إلى 12,4 مليار درهم، تشكل المساعدات المباشرة نسبة 88% من الصندوق.

وقد رصدت هذه المهمة الرقابية الملاحظات الأساسية التالية:

- تعقد مساطر منح المساعدات، مع ما ينتج عن ذلك من تأخر على مستوى معالجة الملفات، وبالتالي طول الأجل لصرف المساعدات؛

- عدم تأطير المساعدات المدرجة ضمن عمليات الشراكة بين القطاعين العام والخاص، مما يؤدي في بعض الأحيان إلى الاستفادة من المساعدات دون الوفاء بالتزامات التعاقد بشأنها مع الدولة؛

- ضعف التتبع والتقييم للاتفاقيات المبرمة على مستوى تأهيل السلاسل الفلاحية، حيث لا تتم المراقبة الميدانية للتحقق من المنجزات وخدمتها بالأهداف المتفق عليها؛

- كما لاحظنا عدم انتظام أشغال اللجنة التقنية المكلفة بإعداد البرنامج السنوي للصندوق وعدم تنفيذ بعض توصياتها.

وقد قدم المجلس مجموعة من التوصيات تهدف إلى الرفع من أداء هذا الصندوق وتعزيز نتائجه الإيجابية والتي تعد بإنجازات مهمة في قطاع استراتيجي بالنسبة لبلادنا.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون،

في إطار تنويع تدخلاته، قام المجلس بإنجاز مهمة رقابية حول تدير المنازعات القضائية للدولة. وقد تم تحديد هدف هذه المهمة في تقييم تدير المنازعات القضائية للدولة على المستويات القانونية والتنظيمية، وكذا النتائج المحققة والإدلاء باقتراحات حول الوسائل الكفيلة بتحسين طرق هذا التدير.

ومن خلال الإطلاع على الإحصائيات المتعلقة بالمنازعات القضائية للدولة، يتبين أن العدد الإجمالي للقضايا المسجلة أمام المحاكم يناهز 30 ألف قضية سنوياً، وأن العديد من المنازعات القضائية تفضي إلى إئقال كاهل الخزينة، جراء المبالغ المهمة التي يحكم بها ضد الدولة، وخاصة تلك المتعلقة بالاعتداء المادي على الملكية العقارية، حيث أن المبالغ التي تم الحكم بها في إطار قضايا التعويض بين سنتي 2006

القليلة القادمة (يوم الأربعاء المقبل) ليرجع إليه بالتفصيل على مستوى اللجن المعنية بمجلس المستشارين، في موعد حدد في 25 من الشهر الجاري.

علاقة بالجماعات المحلية كذلك، وكما تعلمون، أصدر المجلس الأعلى للحسابات تقريراً موضوعاتياً حول التدبير المفوض للمرافق العامة المحلية وذلك في شهر أكتوبر 2014، وقد شمل هذا التقرير بخصوص تقييم مرافق توزيع الماء والكهرباء والتطهير السائل، وكذا النقل العمومي الحضري، والنظافة وجمع النفايات.

ولن أخوض في تفصيل مختلف مرافق العمومية المحلية التي وقف على تحليلها وتقييمها، علماً أنه ستكون لنا فرصة للقيام بذلك من خلال العرض الذي سأتشرف بتقديمه أمام السادة النواب المحترمين على مستوى اللجان المعنية، حالما يتم الاتفاق على موعد مناسب مع السيد رئيس مجلس النواب لهذا الغرض.

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون،

قبل أن أختتم، واعتباراً لتعدد المهام المسندة للمحاكم المالية والتي تم التطرق لبعضها من خلال المواضيع السالفة الذكر، فإن المجلس الأعلى للحسابات يعتبر أن توفير الموارد البشرية المؤهلة من بين أهدافه الاستراتيجية. لذا، يسعى إلى توظيف الكفاءات اللازمة لتلبية مختلف حاجياته وكذا الارتقاء بها إلى المستوى المطلوب.

وفي هذا الصدد، تم تعزيز المحاكم المالية مؤخراً بـ 84 قاضي حصلوا على موافقة سيدنا المنصور بالله قصد تعيينهم لمزاولة مهامهم بالمجلس الأعلى وبالمجالس الجهوية للحسابات.

كما يحرص المجلس على تمكين موارده البشرية من تكوين خاص ومتعدد التخصصات بهدف الانفتاح على التجارب العلمية والعملية الرائدة، وأخذاً بعين الاعتبار الممارسات والمعايير الدولية المستعملة في المجالات الرقابية.

ولابد أن أشير في الأخير، إلى أن المجلس يسجل بارتياح وتفاعل إيجابي للبرلمان بغرفتيه مع تقاريره، وأود بهذه المناسبة، أن أشكر السيدات والسادة النواب والمستشارين المحترمين، على التعاون الجدي والمثمر القائم بين المجلس والسلطة التشريعية في كافة مجالات المتعلقة بمراقبة المالية العامة، تحذوناً في ذلك خدمة الصالح العام وطموحنا للارتقاء بالأوضاع الاجتماعية والاقتصادية لبلادنا، حتى نكون عند حسن ظن صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده.

وفقنا الله لما فيه الخير، والسلام عليكم ورحمته تعالى وبركاته.

السيد الرئيس:

شكراً لكم السيد الرئيس.

رفعت الجلسة.

ذلك أن أنشطة المجلس القضائية خلال سنة 2013، سجلت متابعة النيابة العامة لدى المحاكم المالية لـ 19 شخصاً أمام المجلس الأعلى للحسابات في مجال التأديب المتعلق بالميزانية والشؤون المالية، كما طبقت نفس المسطرة اتجاه 13 شخصاً أمام المجالس الجهوية للحسابات. وقد أصدر المجلس في إطار هذا الاختصاص 114 قراراً منذ سنة 2012 إلى يومنا هذا.

وتدعيماً للدور البيداغوجي لهذا الاختصاص، سيقوم المجلس في الأيام القليلة القادمة بنشر مجموعة من القرارات التي أصدرها في هذا المجال.

وعلى غرار جميع محاكم المملكة، فإن مدونة المحاكم المالية نصت على مبدأ التقاضي على درجتين. وهكذا، توصلت غرفة الاستئناف بالمجلس بعرائض استئنافية تخص 130 حكماً صادراً عن المجالس الجهوية وبتت في 90 منها.

وفي سياق آخر، أحدث المجلس الأعلى للحسابات مؤخراً غرفة جديدة، تنفرد بالتدقيق والبت في الحسابات المدلى بها من طرف جميع المحاسبين العموميين. ويأتي إحداث هذه الغرفة لمواكبة الإصلاحات التي جاء بها مشروع القانون التنظيمي لقوانين المالية، خاصة المهام لجديدة المتعلقة بقيام المجلس بالتدقيق على مطابقة حسابات الدولة للقانون وصدقيتها، ابتداء من سنة 2017 (la certification).

حضرات السيدات والسادة النواب والمستشارون المحترمون،

وفي مجال المالية المحلية التي تشكل إحدى المهام الرقابية الأساسية للمجالس الجهوية للحسابات، فقد عرفت سنة 2013 تحسناً ملحوظاً في العديد من مؤشرات المالية المحلية، يمكن أن نذكر منها على سبيل المثال تحقيق مبلغ قياسي من المداخيل بما يناهز 31,8 مليار درهم، مقابل 28,7 مليار درهم سنة 2012. وبالفعل، حققت مداخيل الجبايات المحلية ارتفاعاً ملحوظاً بالمقارنة مع سنة 2012، حيث سجل منتج الرسم على السكن مثلاً زيادة تناهز 48 في المائة وعرف منتج الرسم على الخدمات الجماعية نمواً يزيد عن 25 في المائة.

ويعود هذا الارتفاع، في جزء منه، إلى التدابير الاستثنائية المتعلقة بإلغاء الجزاءات والذعائر والغرامات، تطبيقاً للقانون الصادر في هذا الشأن، وكذا إلى مجهودات المصالح المعنية بالتحصيل.

وعلى الرغم من التقدم الملموس الذي حققته المالية المحلية، فقد ظلت تعاني من التبعية لهيكلية التحويلات المالية للدولة، حيث تمثل هذه التحويلات 59 في المائة من مداخيل الجماعات الترابية.

وتبقى تعبئة الإمكانيات الجبائية ومواصلة إصلاح الجبايات المحلية من العوامل الحاسمة للارتقاء بالمالية المحلية، حتى يتسنى للجماعات الترابية مواجهة أعباء التنمية المحلية وتنمية حاجيات المواطنين والمقاولات، خاصة في سياق الإصلاح المرتقب المتعلق بالجمهورية.

ولهذه الاعتبارات، أنجز المجلس الأعلى للحسابات مهمة موضوعاتية لتقييم الجبايات المحلية، حيث سينشر التقرير المتعلق بها في الأيام

محضر الجلسة رقم 1014**التاريخ:** الثلاثاء 23 من رجب 1436 هـ (12 ماي 2015 م)**الرئاسة:** المستشار السيد محمد فضيلي، الخليفة الثاني لرئيس المجلس.**التوقيت:** ساعتان وإثنى عشرة دقيقة، ابتداء من الساعة الرابعة والدقيقة الثامنة والثلاثين بعد الزوال**جدول الأعمال:** مناقشة الأسئلة الشفهية.**المستشار السيد محمد فضيلي، رئيس الجلسة:**

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

بسم الله، أعلن عن افتتاح الجلسة.

حضرات السادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

عملاً بأحكام الفصل 100 من الدستور، ووفقاً لمقتضيات القانون الداخلي لمجلس المستشارين، يخصص المجلس هذه الجلسة لأسئلة السادة المستشارين وأجوبة الحكومة عليها.

وقبل الشروع في تناول الأسئلة الشفهية المدرجة في جدول أعمال هذه الجلسة، أدعو المجلس الموقر لتلاوة الفاتحة ترحماً على فقيد المجلس المستشار الفقيد بوجعة الغدال من الفريق الاستقلالي، الذي وافته المنية يوم الثلاثاء، سائلين الله عز وجل أن يتغمده برحمته ويرزق أهله الصبر والسلوان. **إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ.****الجميع وقوفاً:**

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ مَالِكِ
يَوْمِ الدِّينِ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ
الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ. آمين.

مُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعَزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ وَمَلَأَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ.

السيد رئيس الجلسة:

والآن أعطي الكلمة للسيد أمين المجلس ليطلعنا على ماجد من مراسلات وإعلانات، فليفضل السيد أمين المجلس مشكوراً.

المستشار السيد عبد اللطيف أدوح، أمين المجلس:

شكراً السيد الرئيس.

توصل رئيس مجلس المستشارين باعتذارات مكتوبة من عدد

من السادة المستشارين عن حضور أشغال جلسة الأسئلة الشفهية ليومه الثلاثاء 12 ماي 2015، ويتعلق الأمر بالسادة: عبد الله الغوتي، محمد القندوسي، عمر الجزولي، نبيه لحسن، محمد برطني، الغازي الغرابية، خديجة غامري، أبو بكر عبيد، عمر المكدر، محمد الكبوري، سعيد ارزقي، سعاد لغماري، عياد الطيبي، لحسن بوعود، عبد الحميد أبرشان، جمال سكاك، إبراهيم فضلي، جمال الدين العكروود، لحسن عباد، لحسن العواني، حجوب الصخي، أحمد الرحموني، محمد الزعيم، العربي خربوش، أحمد بنطلحة، الصادق الرغيوي، عبد الحميد فاتحي، محمد السردى، عزيز اللبار، فريدة النعيمي، عبد الرحيم عثمان، مصطفى الرداد، عبد الرزاق الورزازي، أحمد الإدريسي، محمد العزري، محمد بن الزيدية، حداد أحمد بابا، بنجيد الأمين، بلعيد بنشمسي، محمد زاز، عبد الغني مكاوي، ناجي فخاري، العربي سديد، علي جغاوي.

كما توصلت الرئاسة بمراسلة من الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان، يخبر من خلالها المجلس طلب السيد وزير الطاقة والمعادن بإدراج الأسئلة الموجهة لوزارته في آخر جلسة.

وبمراسلة ثانية يخبر من خلالها المجلس، أن الوزير المكلف بالنقل سيتولى الإجابة بالنيابة عن الأسئلة الموجهة للسيد وزير التجهيز والنقل واللوجيستك.

وبمراسلة ثالثة، يخبر من خلالها المجلس، أن السيد وزير التجارة الخارجية، سيتولى الإجابة بالنيابة عن السؤالين الموجهين للسيد الوزير المكلف بالمقاولات الصغرى وذلك لارتباط السادة الوزراء المشار إليهم جميعاً بالتزامات حكومية طارئة.

كما أحيط المجلس الموقر علماً أنه لدينا استدراك على جدول أعمال جلسة الأسئلة ليومه الثلاثاء 12 ماي، ذلك أنه بطلب من الفريق الحركي يعرض السؤال الموجه للسيد وزير الفلاحة والصيد البحري حول معوقات الفلاحة بالمغرب، بسؤال لنفس القطاع موضوعه حصيلة الموسم الفلاحي الحالي.

وبالنسبة للأسئلة الشفهية والكتابية التي توصلت بها الرئاسة إلى غاية يوم الثلاثاء 12 ماي، فهي كالاتي:

- الأسئلة الشفهية: 8 أسئلة؛

- الأسئلة الكتابية: 3 أسئلة؛

- الأجوبة الكتابية: 20 جواباً.

شكراً السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكراً لكم.

نشر الآن، حضرات السيدات والسادة، في معالجة الأسئلة

في 31 ديسمبر 2012 لم تكن كافية لتمكين بعض الملاكين والمنعشين العقاريين من تسوية الوضعية، هذه المذكرة لم تكن تسمح للمعنيين بإخضاع بعض البنائات المخالفة للتصاميم المرخص بها إلى نظام الملكية المشتركة.

لتجاوز هذه الوضعية وكحل استثنائي، تم إصدار مذكرة بتاريخ 23 نونبر 2012، تنص على تمديد الأجل إلى غاية 31 دجنبر 2013 مع معالجة طلبات إخضاع البنائات المنجزة قبل 31 ديسمبر 2010 والمخالفة للتصميم المرخص لنظام الملكية المشتركة، وذلك شريطة الإدلاء بالوثائق اللازمة.

فتبين مرة أخرى من مواكبة هذه العملية أن الأجل المحدد في 31 ديسمبر لم يمكن بعض الملاكين من تحيين الرسوم العقارية، وتم إصدار مذكرة جديدة بتاريخ 31 ديسمبر 2013 تنص على تمديد الأجل إلى غاية 30 يونيو 2014.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم، السيد الوزير.

لكم الكلمة للفريق الاشتراكي.

المستشار السيد محمد علمي:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير،

نحن كفريق اشتراكي متفقون مع إصدارهاذ المذكرات لتسوية هاذ الوضعية العالقة، ولكن، السيد الوزير، الموضوع هو صعوبة التحفيظ العقاري، السؤال جزء أو يعبر عن جزء من الإشكالات العملية والصعوبات اللي كيتعرضوا لها المواطنين يوميا.

احنا، السيد الوزير المحترم، باعتباركم عضو في هذه الحكومة ووصي على هاذ القطاع اللي هي الوكالة الوطنية ديال التحفيظ العقاري والمسح الطبوغرافي، احنا ابغينا نقولو من هاذ المنبر، كايه آجالات تم تضمينها في القانون الذي عدلته الحكومة السابقة في 2011، ولا يتم احترام تلك الآجالات.

نعطيكم مثال: مثلا غير الأجل ملي المحافظ العقاري يتلقى مثلا المسطرة ديال التعرض ضد مطلب تحفيظي ما، عندو واحد الأجل قانونية اللي خصو يحترمها باش يوجه الملف للمحكمة لبت في هذا التعرض، اللي أحيانا قد يكون كيديا، المحافظون أو بعض المحافظين.. ديال المسؤولين على المحافظات العقارية لا يحترمون هاذ الآجال وكخليو ذلك الملفات متراكمة في الرفائف ديال المحافظة.

النقطة الثانية، السيد الوزير المحترم، هو التاريخ ديال إصدار تأسيس الرسم العقاري، كيجي مواطن تدير مطلب ديال التحفيظ، ما كيكون لا تعرض لا والو، أحيانا يصطدم بواحد النوع ديال السلوك اللي

الشفية المدرجة في جدول أعمال هذه الجلسة وعددها 19 سؤالا، موجهة لقطاع الفلاحة، والتجهيز والنقل، والطاقة والمعادن، الوظيفة العمومية، والمقاولات الصغرى.

وسنبدأ، بحول الله، جدول أعمال هذه الجلسة بالسئلة الموجهة إلى السيد الوزير الفلاحة والصيد البحري، والسؤال الأول حول صعوبة التحفيظ العقاري.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الاشتراكي لتقديم السؤال، فليفضلوا مشكورين.

المستشار السيد مصطفى الهبيبة:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

أقدمت المحافظة العقارية على فتح باب التحفيظ للمباني والعقارات رغم مخالفة بعضها للتصاميم والتراخيص المحصل عليها. وفي الوقت الذي نثمن هذه الإجراءات لتسوية الملفات العقارية العالقة لتمكين الملاكين من الرسوم العقارية المنفردة تثبيتا لحق الملكية، لكن مع الأسف يفاجأ الكثير، السيد الوزير، من أصحاب العقار برفض المحافظة العقارية لمطلب التحفيظ الفردي، وتلزمهم فقط بالتحفيظ المشترك، وهو الأمر الذي يسبب عدة مشاكل وصعوبات للمعنيين العقاريين والملاكين ولكل الراغبين في القيام بهذه العملية.

لذا، نسائلكم، السيد الوزير، عن الأسباب التي تحول دون هذه العملية، علما أن تاريخ 31 دجنبر 2012 كان قد حدد كأخر أجل لتسوية هذه الملفات العالقة.

وشكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم.

السيد الوزير، لكم الكلمة للإجابة على السؤال، تفضلوا.

السيد عزيز أخنوش، وزير الفلاحة والصيد البحري:

شكرا السيد الرئيس المحترم.

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

نظرا للصعوبات التي واجهها بعض الملاكين وصغار المنعشين العقاريين في تحيين الرسوم العقارية، تم بتاريخ 12 يوليوز 2011، كما تشيرون إليه في سؤالكم، إصدار مذكرة بتنسيق مع الجهات المعنية من أجل تجاوز هذه الوضعية.

وبالرغم من الآثار الإيجابية لهذه المذكرة، تبين أن المدة المحددة

السيد وزير القروي،
إخواني، أخواتي المستشارين المحترمين،
السيد الوزير المحترم،

كلنا يعي تمام الوعي بأن أحد المفاتيح الأساسية للرفع من مستوى اقتصادنا، وبالتالي حل جزء كبير من مشاكلنا الاجتماعية يكمن في تأهيل العالم القروي، ونهج سياسة جديدة للقرب اتجاهه تمكن من النهوض به من خلال خلق برامج اقتصادية مندمجة، تساهم في تحقيق ظروف عيش أفضل بالبادية والتقليص من وطأة الفقر في العالم القروي.

لهذا، السيد الوزير، نسائلكم:

ما الذي قامت به الحكومة من أجل تحقيق تنمية ترقى إلى تطلعات الساكنة القروية؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم.

لكم الكلمة، السيد الوزير، للإجابة على السؤال، تفضلوا.

السيد وزير الفلاحة والصيد البحري:

السادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

ساهمت الاستراتيجيات القطاعية بشكل ملحوظ في الرفع من دخل ساكنة الوسط القروي والمناطق الجبلية، سواء تعلق الأمر بمخطط المغرب الأخضر أو برؤية 2020 للسياسة أو برؤية 2015 للصناعة التقليدية.

لرفع من المستوى، استفادت ساكنة هاذ المناطق من الخدمات الأساسية والاجتماعية، مكنت المبادرة الوطنية للتنمية البشرية من محاربة الهشاشة وتحسين مؤشرات التنمية البشرية وتعزيز المكتسبات المحققة في إطار البرامج القطاعية الخاصة كالبرنامج الوطني للطرق القروية وبرنامج الكهرباء القروية ومد العالم القروي بالماء الصالح للشرب وتعزيز خدمات الصحة والتعليم.

مكن مخطط المغرب الأخضر من الرفع من نسبة نمو الدخل الفلاحي الفردي بمعدل 48%، وخلق مناصب للشغل بوتيرة 9% خلال الفترة 2008-2013، كما ارتفع الدخل الفردي بالنسبة للمستفيدين الأوائل من المشاريع الفلاحية التضامنية، هاذوك اللي ابدينا في الأول يعني في الفلاحة التضامنية اللي ابدات الآن كتعطيهم الإنتاج الشجرات ديالهم.. تحسن الدخل بما قدره 5000 درهم سنويا للهكتار.

في إطار تثمين المؤهلات التي يزخر بها الوسط القروي والمناطق الجبلية وتنويع مصادر الدخل، وضعت الحكومة برنامجا مندمجا

غير مقبول اللي هو التلكؤ الصادر من طرف بعض السادة المحافظين.

احنا ابغينا بالمناسبة، كما درتو هاذ المذكرات من أجل فتح آجال للمواطنين لتسوية وضعيتهم، احنا بالمقابل نثمن هاذ الإجراء، وكنقولو لك هاذ 2014 ما كافياش، ممكن تديروا مذكرة أخرى، وفي المقابل غير الأجال المنصوص عليها في القانون، لأن القانون هو تعبير عن الإرادة ديال الأمة، وبأن الفائدة ديال التحفيظ العقاري هو يظهر الملك من كل شائبة، احنا ابغينا بالمناسبة أيضا تديروا لنا واحد المذكرة قصد حث السادة المحافظين باش يحترموا الأجال القانونية المنصوص عليها في قانون التحفيظ العقاري.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

السيد الوزير، لكم الكلمة في إطار الرد على التعقيب، تفضلوا.

السيد وزير الفلاحة والصيد البحري:

شكرا.

غير باش نكمل يعني النتائج ديال هاذ (les opérations) اللي تعملوا اللي كتمنو، في إطار هاذ التدابير تمت المعالجة ديال 141 ألف ملف، منها 131 ألف عملية إحداث، و10.200 عملية إيداع نظام ملكية مشتركة.

والملفات اللي تعذرت تسويتها كيبقى العدد ديالها قليل، ويعزى ذلك إلى أسباب قانونية، كتطول الوعاءات العقارية المعنية بها على الملك العمومي أو الأملاك المجاورة للأغيار أو إضافة طبقات بأكملها للمباني المرخصة وفقا للتصاميم المعمارية بدون تغيير.

والإشكالية اللي طرحته هي إشكالية ديال الاحترام ديال الوقت اللي جات في الدورية، احنا مستعدين أنه ندرسوها هاذ الشيء وغادي نشوفو مع السيد المدير ديال الوكالة إن شاء الله.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

نتنقل إلى السؤال الموالي موضوعه إستراتيجية الحكومة للنهوض بالعالم القروي. الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الأصاله والمعاصرة، تفضلوا السيد المستشار.

المستشار السيد أحمد السنيتي:

شكرا السيد الرئيس.

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد الرئيس،

السيد الوزير، العالم القروي يعيش في أزمة خانقة دائمة ومستمرة، خاصة في فصل الشتاء، إلى غير ذلك، في الحفر، الطريق مقطوعة عليه دائما وأبدا.

وبالتالي، السيد الوزير، لابد أن تبدلوا ما في وسعكم، ولدينا الثقة الكاملة فيكم، السيد الوزير، بأن تهضوا هذا العالم القروي الذي عانى وعانى الشيء الكثير وحتى يرقى إلى المستوى المطلوب وتعملوا ما في وسعكم، السيد الوزير، حتى نصطف ونهياً ونلتحق كسائر الدول المتقدمة في شتى المجالات.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

السيد الوزير، هل لديكم ما تضيفون في بضع ثواني؟

شكرا.

ننتقل إلى السؤال الموالي، موضوعه تنظيم السوق الداخلي لتصريف المنتوج الفلاحي. الكلمة لأحد السادة المستشارين من نفس الفريق، أي فريق الأصالة والمعاصرة.

المستشار السيد الحبيب بن الطالب:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير،

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على خير المرسلين.

السيد الوزير،

منذ دخول مخطط المغرب الأخضر حيز التنفيذ، إلا ومستوى الإنتاج الوطني تيعرف واحد الارتفاع مستمر، بل أن الأهداف المحددة في أفق 2020 سيتم تحقيقها خلال السنوات القليلة القادمة في جل السلاسل، وهذا نجاح كبير ديال هاذ الإستراتيجية وهاذ الورش الوطني الكبير، إلا أن الاستمرار ديالو، السيد الوزير، استمرار هاذ النجاح رهين بمعالجة بعض الإشكاليات المتعلقة بالتسويق والتمثين، ونذكر منها كذلك فيما يتعلق بالسوق الداخلي، يجب مراجعة القوانين المنظمة لأسواق الجملة والحد من كثرة المتدخلين في هذا القطاع والوسطاء، وكذلك حذف رسم ولوج الخضروات والفواكه لأسواق الجملة 7%، لأن القطاع، السيد الوزير، قطاع مُضْرَب، يعيش التضريب، وفي إطار العدالة القطاعية فنتمناو أنه تحذف هاذ الضريبة، راه 7%.

كذلك توسيع الزيادة في التشجيع المخصص لسافلة الإنتاج للرفع من القدرة الاستيعابية ديال التحويل، ديال التخزين، ديال التبريد، لمعالجة فائض الإنتاج، بالإضافة كذلك إلى خلق أقطاب صناعية بالجهات الفلاحية بامتياز.

لتنمية السياحة القروية، خصصت له 2 مليار و340 مليون ديال الدرهم. أولت إستراتيجية 2015 مكانة خاصة لهذه المجالات بإحداث دور للصناعات وقرى الصناعات التقليدية لثمين مؤهلات الوسط القروي والمناطق الجبلية في مجال الصناعة التقليدية.

كما أعطى صاحب الجلالة سنة 2011 انطلاقة برنامج خامس لهذه المبادرة «برنامج التأهيل الترابي» بغلاف مالي يزيد عن 5 مليار ديال الدرهم، ويستهدف ما يناهز مليون مستفيد مباشر، يقطنون بـ 3300 دوار في 503 جماعة قروية تابعة لـ 22 إقليم.

في مجال فك العزلة، مكن البرنامج الوطني الأول والثاني للطرق القروية من رفع نسبة الولوج إلى 78% لفائدة ما يناهز 2 المليون و812 ألف نسمة من السكان القرويين، وبلغت نسبة الكهربية القروية 98% في النهاية ديال سنة 2014.

فيما يخص التزويد بالماء الصالح للشرب، مكنت الجهود المبذولة من رفع نسبة التزويد بالماء الصالح للشرب الي وصل لـ 94,5% مع متم سنة 2014.

السيد رئيس الجلسة:

لكم الكلمة فريق الأصالة والمعاصرة في إطار التعقيب، تفضل السيد المستشار المحترم.

المستشار السيد أحمد السنيقي:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير،

نشكركم جزيل الشكر على جوابكم، وكل ما جاء في كلمتكم. وبكل صراحة وبكل وضوح، السيد الوزير المحترم، العالم القروي يعيش حاليا أزمة خانقة في شتى المجالات، والكل يطلع بهذا الموضوع، والكل على علم وعلى اطلاع بما أقول.

السيد الوزير،

حقيقة هناك المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، فعلا هناك (transport scolaire)، هناك بعض المسائل ديال الصناعة التقليدية، إلى غير ذلك، ولكن، السيد الوزير المحترم، جل الدواوير مقطوع عليها الطرق، في غياب البنية التحتية، السيد الوزير، كل ما تودون وتريدون الوصول إليه يذهب هباء منثورا في غياب الطرق والمستشفيات. والتدريس، السيد الوزير، بالعالم القروي، ها احنا مثلا (transport scolaire) عندنا في الجماعات، ولكن هاذ (transport scolaire) فين غندخلوه؟ لين غنمشيو؟ غادي يتهرس في نهارو.

وبالتالي، السيد الوزير، يجب عليكم، السيد الوزير، أن تدعموا العالم القروي حتى لا نظن أن هناك مغرب نافع ومغرب غير نافع، وبالتالي، السيد الوزير، حتى نستفيد كسائر المدن والحواضر، وبالتالي،

القانون اللي غادي يجيكم ديال الجهة، قانون جد مهم لأنه كيحيد هذيك (l'exclusivité) ديال يعني ديال (les marchés de gros et les abattoirs)، خصوصا (les collectivités locales) باش القطاع الخاص يمكن يستثمر.

وابغينا نديرو نماذج، وعندنا واحد المشروع ديال النموذج يمكن يتعلن عليه قريبا إن شاء الله، باش يكون واحد السوق ابحال ذاك الشي ديال (Rungis) ولا بحال ذاك الشي ديال إسبانيا (El Mercado) باش إن شاء الله يكون ذاك الشي (moderne)، لأن خاص الشفافية وخاص (la transparence) باش يعني القيمة المضافة تبقى عند الفلاح وما تمشيش لعند ذوك الناس اللي هما الوسطاء اللي كيشغلوا في هاذ الشي.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة في إطار التعقيب لفريق الأصالة والمعاصرة.

المستشار السيد الحبيب بن الطالب:

السيد الوزير،

جا في التدخل ديانا.. فعلا تنثمونكل ما جيتوبه، لأنه الشطر الثاني من التنزيل ديال مخطط المغرب الأخضر كاينة هاذ النتائج اللي جد مهمة، ولكن خص لابد ما يكون استعداد، لأن هناك كذلك تحديات من نوع جديد، لأنه التضريب غادي يدخل الحق العام خلال الخمس سنين الجاية. كذلك الحكومة حذفت الدعم المخصص للمواد البترولية، حتى هو غادي يضر، بالإضافة للمنافسة الشرسة الدولية.

شكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

ننتقل إلى السؤال الموالي، موضوعه قرار الاتحاد الأوروبي القاضي بمراجعة أسعار التعريفات الجمركية على المنتجات الفلاحية المغربية.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الاستقلالي، فليفضل أحد السادة المستشارين مشكورا.

المستشار السيد محمد بنشايب:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

السادة المستشارين،

هذا السؤال له من العمر قرابة سنة، ويتعلق بمصادقة لجنة

شكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

لكم الكلمة، السيد الوزير، للإجابة على السؤال، تفضلوا.

السيد وزير الفلاحة والصيد البحري:

هو فعلا مخطط المغرب الأخضر جا باش يحسن ويوفر المنتج، ويكثر من المنتج، والمنتج ملي كيوجد خصو السوق ديالو، السوق ديالو يمكن يكون سوق داخلي ويمكن يكون سوق خارجي ويكون كذلك العملية ديال التثمين.

فمخطط المغرب الأخضر أولا جا بواحد البرنامج باش يكونوا واحد 6 ديال (les agropoles) اللي موجودين في يعني في الأحواض ديال الإنتاج، واللي هما جوج الآن وجدوا ديال مكناس وديال بركان، وتادلة في طور الإنجاز، والرابعة اللي غادي تكون في سوس إن شاء الله في أكادير اللي توقعت يعني في الملتقى الدولي ديال مكناس، وكاين جوج اللي غادي يكونوا في الناحية ديال العرايش والقنيطرة، وواحدة إن شاء الله في مراكش.

هاذو باش نثمنو، باش (valoriser) هذاك المنتج اللي كيكون خص يقدر يتعلب، يقدر يتحول ويتحول المرة الأولى والثانية والثالثة باش يكون عندو واحد القيمة مضافة ويكون مؤهل.

إذن، كاين واحد الاشتغال على هذا. كاين اشتغال آخر ديال التثمين اللي هو جد مهم أنه خصنا نشتغل على باش يكونوا (les frigos)، ويكونوا (les centres de conditionnement) باش نحافظو على هذاك المنتج ملي يكون موجود، حتى هذا يعني كاين دعم.

ولكن كاين مسائل اللي احنا كنوجدو مع وزارة ديال (le commerce et l'industrie)، ديال الصناعة والتجارة، اللي احنا كنوجدو إن شاء الله واحد الإستراتيجية، ملي تكون واجدة غادي نتكلمو عليها جميع باش نشوفو كيفاش تكون واحد الالتقائية باش نوضو بهاذ اسميتو.

كاين تشجيع كذلك ديال التصدير، كتعرفوا بأنه (l'établissement de contrôle et de coordination) قام بواحد الدور كبير، كينظم الفاعلين، الناس كيتكلموا، الحمد لله المشاكل اللي كانت عندنا السنة الماضية وتكلمنا عليها هنا ديال السوق الروسي وديال الأثمنة ما ابقاتشاي، الأثمنة تضاعفت في جوج، في ثلاثة، نقصنا اشوية من (les quantités)، ولكن كانت واحد (la régulation) اللي عملوها (les opérateurs)، وأنا كهنهم على هاذ الروح الوطنية اللي خدموا فيها، وكيفاش وجدوا يعني هاذ المنتج باش يمشي للخارج، وطلعنا في أمريكا بـ 20%، وطلعنا في كندا بـ 12% من الناحية ديال (l'export).

كاين الأسواق الداخلية، الأسواق الداخلية إشكالية كبيرة،

باين واضح، ونديرو الحسابات ونشوفو.

احنا ملي درنا (les calculs) وهذا لقينا بأنه بالنسبة لنا ما كاينش شي إشكالية كبيرة لأنه (le modèle) اللي كاين اليوم يمكن يصدروا به المغاربة، والمغاربة صدروا به، والأثمنة كانوا مزيانين، وكانوا لا في (Saint-Charles) ولا في... بحيث الأثمنة تراوحت بين 0,9 يورو و1,4 يورو، إلا بعض الفترات اللي تزامنت مع بعض الظرفيات اللي كتكون تجارية خاصة، إلى كانت تخفيضات ولا العطل المدرسية، ولكن الأثمنة كانوا مزيانين والمنتوج دخل، والشفافية واضحة للجميع، وهاذ الشي كنظن بأنه في صالح المغرب، لأن (les opérateurs) كيصرفوا الأثمنة وكيصرفوا فين هذا، قبل راه ما كانش الوضوح، كانوا كيقلولوا لنا احنا ما عندناش الوضوح، ولكن احنا في الحقيقة هذاك الثمن اللي كانوا كيخرجوه في الأسبوع، ما كنا كنعرفواش كاين فيه، الآن ملي بانة الأمور راه الأمور تحسنت، ويمكن لنا نمشيو وكنقرو بأنه هاذ النظام الجديد هو نظام شفاف ومنصف لجميع الفلاحين.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة للفريق الاستقلالي في إطار التعقيب.

المستشار السيد محمد بنشاب:

شكرا معالي الوزير على هاذ التوضيحات، ومشكورة الوزارة ديالكم على المجهود اللي كتديروه باش تحميوا المنتجات الوطنية.

وأنا كما تعلمون اللوبي الأوربي، السيد الوزير، لوبي قوي جدا داخل المؤسسات وداخل النقابات وداخل البرلمان، وبالتالي الحكومة كترضخ للوبي الأوربي، خاصة الفلاحي.

ومن هاذ المنطلق كنعطالبوكم بالمزيد من اليقظة والحذرون من الثبات في المواقف ديالكم، لأنه انما كتسهروا على المخطط الأخضر والمخطط الأخضر كيتوخى الإنتاجية والرفع من المردودية وتحسين المستوى ديال المغرب الاقتصادي، وبالتالي خصو أسواق اللي يدخلها بسلام بدون منافسة غير شريفة.

وبالتالي، كنشكروكم وكندعموكم وكنحثوكم على المزيد من اليقظة والدفاع المستميت على الحقوق المكتسبة ديال القطاع الفلاحي.

وشكرا معالي الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

لكم الكلمة، السيد الوزير، في إطار الرد على التعقيب.

الفلاحة التابعة للبرلمان الأوروبي على قرار يروم تعديل نظام التعريفة الجمركية المطبق على المنتجات الفلاحية المغربية.

وينطوي هذا القرار على مخاطر كبرى بالنسبة لمستقبل سياساتنا التصديرية التي يعتمد عليها «مخطط المغرب الأخضر» الذي نجح في الرفع من الإنتاجية، ولكن لازال يتلمس طريقه للتموقع أكثر فأكثر في الأسواق الخارجية، وخاصة السوق الأوروبية.

إن هذا القرار، معالي الوزير، في حالة تطبيقه سيشكل ضربة -لا محالة- لروح الاتفاقية المغربية الأوروبية، وانحرافا عن الاتفاق الفلاحي بين المغرب والاتحاد الأوروبي، وسيستهدف في العمق المنتجات الفلاحية، ويمس في العمق المكتسبات المحققة في هذا المجال.

شكرا معالي الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

لكم الكلمة، السيد الوزير.

السيد وزير الفلاحة والصيد البحري:

شكرا السيد الرئيس المحترم.

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

هو فعلا في سياق التقوية ديال السياسة الحمائية، جات اللجنة الأوروبية وعملت واحد التعديل رئيسي على الطريقة المتبعة من قبل المصدرين، كاين واحد (l'accord) اللي كنا اتفقنا عليه (de libre échange) على الفلاحة، ولكن جاو ابحال إلى عملوا واحد (le décret) باش يحولوا اشوية (la méthode) ديال كيفاش يكون التثمين.

وكان نقاشات وكان الاستدعاء ديال السفير، وكان يعني لقاءات وجاو المسؤولين الكبار في الصالون ديال مكناس في السنة الماضية، وتحاورنا وحاولنا نشوفو ووصلنا لبعض الحلول، هذيك الحلول ملي وصلنا لها راه كنا كتنناقشو مع يعني (la FIFEL) ومع الناس اللي كيصدروا ديال (les agrumes) وهذا باش نشوفواش موالمة.

ولكن، الحمد لله اليوم اللي يمكن لنا نقولو من بعد تقريبا دابا سنة ديال (l'application) ديال هذا بأنه هاذ النظام الجديد وهاذ الشي راه قررو كل من المغرب والاتحاد الأوروبي، لأن كان واحد الاجتماع في الاتحاد الأوروبي هاذي بعض الأسابيع اللي كيقل بان النظام الجديد نظام شفاف ومنصف لجميع الفاعلين، هذاك (le prix d'entrée) اللي كانوا ابغاو يديروا (obligatoire) احنا قلنا لهم ما كاين مشكل، إلى ما ابغيتوش هذيك (la méthode déductive)، غير خصنا نعرفو هاذوك الأثمان ونتفقو معكم على الأسواق فين غادي تاخذوها، ويكون ذاك (le ratio) واش الماطيشة الصغيرة ولا الماطيشة الكبيرة، ولا هذا، يكون

السيد وزير الفلاحة والصيد البحري:

يعني احنا متفقين بأن اليقظة تكون، لأن لوبي اصعب وواعر، وخصنا نكونو حاضرين، وكنعرفو الدول اللي كانت وراء هاذ الشئ هذا، والفلاحة ديالها، ولكن راه الحمد لله يعني المغرب عندو مواقف، ومواقفو كانت كبيرة في هاذ الميدان، يعني لا برلمانيين ولا فلاحة ولا فلاحين ولا وزارة، كل واحد أخذ الموقف ديالو، وجبناهم لواحد الموقع اللي هو موقع اللي فيه تكافؤ ديال الفرص باش كل واحد يشتغل بواحد (la justice économique) اللي هما لا (les opérateurs) ولا العاملين في القطاع ديال أوروبا ولا العاملين في القطاع ديال المغرب.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

نتنقل إلى السؤال الخامس، موضوعه الخطر الذي يهدد واحات النخيل. الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الاستقلالي، فليفضل مشكورا.

المستشار السيد محمد بلحسان:

شكرا السيد الرئيس.

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السيد الوزير،

في البداية أود أن أهنتكم على نجاح المعرض الدولي لمكناس، والذي عرف نجاحا مهما، والذي يعرف كل سنة تطورا كبيرا. ومن خلالكم، السيد الوزير، أريد أهني المسؤولين على المعرض وعلى الجهود التي يبذلونها لنجاح هذا المعرض.

السيد الوزير،

كما تعلمون، السيد الوزير، أن عدد النخيل بالواحات عرف ترجعا كبيرا بعدما كان المغرب يتوفر على أكثر من 10 ملايين نخلة في القرن السابق، والآن احنا في 4 المليون و800، وقد كان من بين الأسباب المباشرة لهذا التراجع تعاقب سنوات الجفاف والأمراض خاصة مرض البيوض الخطير، الذي ساهم ويساهم بشكل كبير في موت أشجار النخيل، المصدر الأساسي ولربما الوحيد للدخل لعدد كبير من ساكنة الواحات المتواجدة بالجنوب الشرقي: فكيك، الراشدية، زاكورة، تنغير، ورزازات وطاطا.

هذا، مع العلم أن الإصابة بمرض البيوض لا يتم تعويضه من طرف الحكومة على غرار مرض اللفحة النارية أي (feu bactérien) في مناطق زراعة التفاح والمشمش وغيرها التي يتم تعويض أصحابها بما قدره 15.000 درهم للهكتار.

وينبغي التذكير باليوم الدراسي الذي نظمته وزارتك بمشاركة مع الفيدرالية البييمينية للتمور وعمالة إقليم الراشدية ووكالة تنمية الواحات وشجرة أركان، والذي تدارس إشكالية مرض البيوض وكيفية معالجته، وخلص إلى وضع برنامج وطني لمحاربة هذا الوباء.

ونغتنم هذه الفرصة لتتقدم إليكم بالشكر على الجهود المبذولة، ونطلب منكم دعم مختلف المتدخلين لهذا البرنامج الهام. ويجب الاعتراف بمقابل ذلك بالجهود التي تبذل خاصة من طرف مصالحكم، مصالح وزارتك، خاصة «مخطط المغرب الأخضر» لإعطاء دفعة جديدة لزراعة النخيل وتدارك الخصاص والتراجع الذي عرفته هذه الزراعة، وهو ما يتجلى في المشاريع المبرمجة في هذا الباب.

غير أنه ينبغي، السيد الوزير، الحد من الإشكاليات الحقيقية التي تآرق المستثمرين، خاصة في إقليم الراشدية الذي يتوفر على رصيد هام من أراضي الجموع، إذ تعتمد المصالح الحكومية المختصة إلى تضمين عقد الكراء لثلاث سنوات كمدة بالنسبة للأراضي التي تقل مساحتها على 100 هكتار، وهي مدة غير كافية.

وهذه المناسبة، نطالبكم بالتدخل لدى وزارة الداخلية من أجل تدارك هذا المشكل الذي يؤثر بشكل سلبي على المستثمرين، ويعتبر معاكسا لما جاء به مخطط المغرب الأخضر، ويطرح مشاكل عديدة خاصة أمام الشباك الوحيد للاستفادة من الدعم. وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم.

لكم الكلمة، السيد الوزير، للإجابة على السؤال، تفضلوا.

السيد وزير الفلاحة والصيد البحري:

السادة الوزراء،

السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

المناطق ديال الواحات هي مناطق جد.. ولها مستقبل كبير، وهنينا لكم في الناحية ديال الراشدية بالأمطار الأخيرة اللي جات، كتعرفوا بأنه السنة الماضية راه كنا في 12% ديال (le remplissage du barrage)، والآن راه فايقين 80% وكانت أمطار مهمة اللي عاود اعطت واحد الدفعة وواحد الحياة الحمد لله لهذوك الأشجار ديال النخيل.

كاين برنامج ديال 3 المليون ديال النخلات اللي غادي يكون، كاين برنامج باش نعاودو نفكو البرنامج، لأنه كاين واحات اللي هي موجودة الآن، وكاين خارج الواحات، غادي نديرو واحات اجداد، هذوك الواحات الجداد ما خصش يدخل لهم البيوض، ما غيدخل لهم إلا (les vitroplants) اللي هما دازوا على (le laboratoire)، واحنا متيقنين

ما بين مكونات جهة درعة-تافيلالت، باش تكون إن شاء الله نموذج في الواحات وفي الإنتاج، وكذلك نموذج في المغرب الأخضر في هاذ الوكالة ديال التنمية ديال شجر النخيل والأركان.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

ننتقل إلى السؤال الموالي، موضوعه تنافسية الصناعة الغذائية. الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الفيدرالي لتقديم السؤال، فليفضل مشكورا.. تنافسية الصناعة الغذائية، الفريق الفيدرالي.. لا، لا احنا مازال في تنافسية الصناعة الغذائية.

سبق لنا أننا أعلننا تعويض سؤال الفريق الحركي بسؤال آخر، أي المعوقات الغذائية بالمنهج الفلاحي للموسم، ولكن مازال ما وصلناش، عندنا تنافسية الصناعة الغذائية، إن لم يكن أحد السادة المستشارين من الفريق الفيدرالي حاضرا، فسنؤجله إلى حين حضور بعض المستشارين من الفريق الفيدرالي.

إذن، ننتقل إلى السؤال السابع، موضوعه قلة الموارد البشرية بالمكتب الوطني للاستشارة الفلاحية.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الحركي لتقديم السؤال، فليفضل مشكورا.

المستشار السيد عبد القادر قوضاض:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

السادة المستشارين،

السيد الوزير المحترم،

مرة أخرى، نعيد مساءلتكم عن ما تعانيه المكاتب الجهوية للاستثمار الفلاحي والمكاتب الوطنية للسلامة الصحية والمكاتب الوطنية للاستشارة الفلاحية من قلة الموارد البشرية للنهوض بأدوارها الطلائعية الموكولة إليها، الأمر الذي يتوجب على الحكومة معالجته حتى يتسنى لها القيام بواجبها تجاه الفلاح والفلاحة المغربية عموما.

وعليه نسائلكم، السيد الوزير، ما هي الإستراتيجية المستقبلية لتوفير لموارد البشرية الكافية لهذه المكاتب؟

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار.

لكم الكلمة، السيد الوزير، للإجابة على السؤال.

بأنهم يعني ما فيهمش الأمراض.

داخل الواحات كايين المرض ديال البيوض، والدولة كتعمل واحد الدعم وتتغطي يعني النقلات، كتغطي النقلات يعني فابور للفلاحة اللي ابغاو يغرسوا باش يقدررو يغرسوا، إما يديروا يعني بهذا النخل اسميتو ديال (les rejets) أو بالنخلة (elle même) راه احنا موجودين باش نعملوا واحد...

وهاذ النجدة وبهاذ يعني اسميتو هاذ المادة الجديدة، راه هي (elle résiste)، زعما تقاوم البيوض، والمعهد الوطني ديالنا للبحث العلمي عمل واحد المجهود كبير، ولقى هاذ (la souche) اللي هي (résistante) للبيوض، فخص ياخذوها الناس ويغرسوها ويزيدوا في التكثيف داخل يعني الواحات، مع العلم أنه تيتعملوا كذلك واحد العدد ديال المشاريع ديال السقي، باش الما يتجمع باش يمكن يدخل للمناطق ديال الواحات، لأنه ملي كتدخل للواحات كايين مناطق اللي هي (peuplées) ومزيانة وكثي، وكايين المناطق اللي هي تقريبا في الداخل خاوية اللي خصها مازال تعمر.

كايين جوج الأنواع ديال الاستثمارات، الاستثمار اللي خارج اللي هو كايين في بوذنيب واللي فيه التكثيف واللي غادي نحاربو فيه باش ما تكونش هذيك (la maladie) باش ما تدخلش، ما يمكن إلا يجيو (les plants certifiés) اللي جايمهم (le laboratoire)، وهينئا لكم بـ (le laboratoire) اللي عندكم في الراشيدية اللي هو (moderne)، اللي (même) يعني كنعقدرو نعرفو (génétique) ديال النخلة باش غدا إلى اعطينا النخلة من هنا يعني 7 سنين ملي تبدأ تعطي، نعرفو بأنه المجهول، تيرجعوا للأصل ديالها بأنهم ما غلطوش واعطاو شي نخلة اخرى.

إذن هاذ (la recherche) اللي تعطات تماك، وهاذ الإمكانيات وهاذ الاستثمارات اللي كايينين هما الحمد لله ما يخليو إلا هذيك المنطقة تكون منطقة واعدة، يعني عندنا آفاق واعدة في الاستثمار.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم.

الفريق الاستقلالي لبضع ثواني، السيد الرئيس.

المستشار السيد محمد الأنصاري:

شكرا السيد الرئيس.

أنا بعجالة ما يمكن لي إلا نشكر السيد وزير الفلاحة ومن خلاله المصالح التابعة له على المجهودات المبذولة في المنطقة، واللي أعطت واحد الوجه متغير للمنطقة ورجعت الآمال للسكان.

وتنتمناو كذلك، السيد الوزير، وانطلاقا من الجهوية الآن الجديدة جهة درعة-تافيلالت، باش تكون واحد المديرية قوية بالأطر، والتنسيق

السيد وزير الفلاحة والصيد البحري:

ابغيت غير نذكر بأنه عمل المكتب الوطني للاستشارة الفلاحية منذ الإحداث ديالو على إدماج 122 مركز للأشغال الفلاحية، هاذو (les CT)، و178 مركز للاستثمار الفلاحي والتنمية الفلاحية ليصل المجموع إلى 300 مركز للاستشارة الفلاحية.

هذا بالنسبة لنا كان تقريبا 122 (établissements publics) تجمعو في واحد، ولكن بمديريات جهوية، ودابا المديريات الجهوية يمكن يخدموا أن كل (CT) قبل ما كان يخدم غير في (la localité) اللي هي تابعة ليه، دابا المديرية الجهوية يمكن تخدم يعني في المنطقة كلها وفي الجهة اللي كتمها.

اليوم، كتبلغ النسبة ديال التغطية مستشار فلاح واحد لكل 3500 فلاح، يعني حوالي 1284 مستشار فلاح اللي احنا فيه، فعلا كنا في واحد العدد اللي هومهم، وكل سنة كينقص يعني في هاذ (l'office). في أفق سنة 2020، غادي تبلغ نسبة التغطية مستشار فلاح واحد، هذا الهدف (l'objectif)، لكل 2000 فلاح، حوالي 2500 مستشار فلاح اللي خصها تزداد لتحقيق هذا التحدي، باش نهبطو لـ 2000. كيفاش غادي نوصلو؟

أولا، غادي نوظفو.. سنويا خصنا نوظفو 100 مستشار فلاح جديد كل سنة، ما مجموعو 600 مستشار يعني عمومي، هاذو اللي غادي يخدموا في (l'ONCA)، وغادي كذلك نديرو التعاقد سنويا، حوالي يعني باش 200 مستشار فلاح خاص تفعيليا للقانون حول الاستشارة الفلاحية اللي داز في مجلسكم الموقر، ما مجموعو 1150 مستشار خاص.

(Donc) إلى اجمعتي هاذو، يمكن لنا نكونو في المستوى إن شاء الله باش نوصولو لواحد المستشار لكل 2000 فلاح، وهاذو خصهم السيارات ديالهم، خصهم الإمكانيات ديالهم، ولايد من هاذ السلسلة ديال يعني (le recrutement) ديال تقريبا كما قلنا 100 مستشار كل سنة فيما يخص (l'ONCA)، و200 اللي غادي تكون مستشار هاذيك ديال القطاع الخاص اللي غادي تدوز في واحد المرحلة ديالها اللي هي خاصة واللي هي ساهلة للتطبيق.

السيد رئيس الجلسة:

الكلمة للفريق الحركي في إطار التعقيب، تفضلوا.

المستشار السيد عبد القادر قوضاض:

شكرا السيد الوزير.

شكرا السيد الرئيس.

أولا، نشكروكم السيد الوزير لأنه المجهود اللي تدار بالنسبة لهاذ المكاتب سواء (l'ONCA) أو (l'ONSSA) مكاتب جد مهمة، ولكن أنا

تنهضر على الموارد البشرية، النقص اللي فيها نقص كبير، نقص حاد، كان من المفروض احنا تنوجهو هاذ السؤال مباشرة للسيد رئيس الحكومة باش يطلق المناصب لهاذ المكاتب لأنه هاذي إلى امشي اليوم لـ (l'ONSSA) غادي تلقى البياطرة اقلال، الناس مازال اليوم كتاكل اللحم بلا اطبيع، في الكثير من المناطق كتاكل الناس اللحم بلا مراقبة، هاذي كتهم الصحة ديال الناس، وبالتالي لايد ما نوجدو ملي كنديرو هاذ المكاتب صحيح مهمة ولكن كيخصنا نوفر لهاذ الناس اللي يشتغلوا فيها.

إلى امشي لبركان، كاين (l'agropole) معلمة، ذاك الشي ما كاينش حتى في الدول المتقدمة، وللأسف فين هاذ الموارد؟ دكتور واحد، الناس اليوم درتو (laboratoire) ديال التحليل ديال الحبوب ديال المكثرين مهم جدا، ولكن شخص واحد تيراقب 2200، 2500 هكتار ديال الحبوب ديال المكثرين، ما يقدرش يعطي ذاك النتيجة اللي كنتوخاوها، ذاك الشي اللي ابغيناه، لأنه القلة، واش بوحده غادي يخدم كلشي هاذ الشي؟ تيراقب اللي تيدخل من مليلية، من الحدود، من (les pépinières)... إلى آخره. راه هاذ الشي كلو باش تنهوكم لأنه باش نديرو الجودة في هاذ المكاتب كيخصنا لايد ما نوفر الشروط ديالها، وبالأساس وهو العنصر البشري.

المكاتب الجهوية للاستثمار الفلاحي اليوم اللي امشي ما يطلع حتى شي واحد كيشد بلاصتو، كتبقى دائما عندك خصاص وعندك مكاتب ناقصها الناس، وبالتالي هذا كلو تيجر لواحد النوع ديال العرقلة حتى في العمل.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم.

السيد الوزير، لكم الكلمة في بضع ثوان للرد.

السيد وزير الفلاحة والصيد البحري:

هو احنا متفقين بأنه يعني لازم الإمكانيات أكثر، وخصوصا المكتب الوطني للسلامة الصحية والاستشارة الفلاحية، ولكن عندنا واحد العدد ديال الطلبات اللي كيكونوا كل سنة، واللي كنباشروهم مباشرة مع وزارة المالية ومع السيد رئيس الحكومة، واللي غالبا ما كتلقاوش إشكالية، ما كاينش إشكالية في اسميتو، واحنا غادي نمشيو في هاذ المسلسل لأن كل سنة خصنا على الأقل 100 حتى 150 في كل (office) لأنه (le service public) هو السلامة الصحية ديال المواطنين، وإن شاء الله ما غادي يكون غير الخير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

فرحان، ولكن كذلك اليوم تبعنا من عند السادة النواب الأسئلة ديالهم والأسئلة ديال السادة المستشارين دخل علي الفرح والسرور، لأن اعلاش؟ احنا في واحد الجهة، كمتدخل في واحد الجهة وكريئس غرفة في واحد الجهة، الناس ديال الفلاحة ما ابغواش يبيعوا الزرع، المحصول ديالهم ما ابغواش يبيعوه، ولكن اليوم ربما غادي يدخلهم الشك باش يبيعوه، لأن سمعوا الأقاليم الأخرى ديال هاذ الجهة من 210 حتى 220 باش كيتباع، الثمن المرجعي، السيد الوزير، أنتم أعلنتم عليه فعلا، ولكن راه فيه واصل للمطحنة، فيه (transport) ديال.. واصل للمطحنة هاذ الثمن هذا.

ودابا اللي كنطلب من السيد الوزير باش يحرص، أولا راه كيحرص أكثر من جهدو على هاذ القطاع الفلاحي، ولكن يزيد يحرص على التسويق، ولاسيما الفلاح الصغير والمتوسط، يسهر على المنتج، يسهر على هاذ 270 اللي قالوا الثمن المرجعي. السيد الوزير،

احنا تخلق مشكل ديال التجار ديال الحبوب مع الفلاحة، سمعوا التصريحات ديالكم، السيد الوزير، 270 كيحي يقول لك خصك تخلص لي 270، ها هو كيضيع في الفدان، ما ابغاش يجيبو، ما ابغواش يبيعوه. السيد الوزير،

أولا كنشكروك على هاذ الانتفاضة اللي درتو انتما، أنا سمحوا لي، أنا هادي 38 عام وأنا تحت هاذ القبة، ما عمر السي عزيز أخنوش كان في هاذ المستوى اللي فيها مع الفلاحة. وشكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

لكم الكلمة، السيد الوزير، للإجابة على السؤالين معا دفعة واحدة، تفضل.

السيد وزير الفلاحة والصيد البحري:

شكرا السيد الرئيس المحترم.

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارون،

هو فعلا عرف هاذ الموسم واحد التساقطات اللي هي منتظمة الحمد لله، تقريبا 370 ملمتر، (les barrages agricoles)، السدود الفلاحية 84% ديال (le remplissage)، الأغلبية ديال السدود فايته 80% كلها، والحمد لله هاذ الشئ كيخلي بأن السنوات المقبلة غادي تكون في واحد المستوى اللي هو جيد.

التكهنات (les prévisions) هما 110 مليون ديال القنطار ديال

السؤالان المواليان تجمعهما وحدة الموضوع، لذا سنعرضهما دفعة واحد، الأول موضوعه حصيلة الموسم الفلاحي الحالي.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الحركي لتقديم السؤال.. الفريق الحركي، هل لكم سؤال؟ تفضلوا.

هل لديكم نقطة نظام السيد المستشار؟ عندنا جوج الأسئلة، واحد ديال الفريق الحركي، وواحد ديال الفريق التجمعي في موضوع واحد، صادق عليهم المكتب ليطرحة دفعة واحدة ليتمكن السيد الوزير من الإجابة عنهما دفعة واحدة لأنهما تجمعهما وحدة الموضوع.

الكلمة للفريق الحركي.

المستشار السيد سعيد التداوي:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير،

توقعتم أن تكون هذه السنة واعدة و متميزة وذلك بفضل الظروف المناخية المواتية والتوزيع الجيد للتساقطات المطرية حسب التوقيت والمجال.

لهذا، السيد الوزير: ما هي حصيلة الموسم الفلاحي الحالي؟ وما هي وسائل تحسين هذا الإنتاج؟

وإذا كان في الإمكان، السيد الوزير، الله يجازيكم بخير رغم أنها ما كايناش في السؤال باش نطمئن الفلاحة، أشنوهي الثمن المرجعي وأشنو هي الوسائل اللي غتكون ديال التدخل ديال الناس اللي غادي يشريو هاذ المنتج؟

شكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم السيد المستشار.

السؤال الثاني موضوعه حصيلة الموسم الفلاحي الحالي. الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق التجمع الوطني للأحرار لتقديم السؤال، فليفضل مشكورا.

المستشار السيد محمد عبو:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمين،

إخواني وزملائي المستشارين،

السيد الوزير،

أولا كنتقدم لك بالشكر كرئيس الغرفة الفلاحية جهوي على الثمن المرجعي اللي أعلنت عليه هادي تقريبا واحد الشهر، هذا الفلاح كان

فإذن احنا كيظهرلي بأن كنعقولو 270 درهم في المطحنة، يعني أنه كاين الشاري وكاين هذا وكل واحد غادي يلقي الحسابات ديالو، وكل ثمن بـ (la qualité) ديالو، على حسب (la qualité) اللي هي كبيرة عندها الثمن، و (la qualité) اللي هي ناقصة كيكون ناقص، ولكن يعني خص الفاعلين، وعندنا غدا اجتماع مع القرض الفلاحي باش إن شاء الله يكون التمويل ديال هاذ الفاعلين اللي غادي يتدخلوا باش يبدوا ويشربو في الأسواق.

أنا متيقن بأنه احنا غادي ناخذو وقتنا، واخا عملنا بأنه في (les droits de douanes) ما غنحيدوهم حتى لآخر أكتوبر، يعني إلى ما امشاش لنا هاذ السلعة ما خرجاتش احنا ما زربانينش، أولا المنتج الوطني غير باش نكونو متفقين بأنه خصهم يكونوا الإخوة الفلاحة يعني مرتاحين بأنه عندهم واحد المنتج فيه جودة، وبأنه الدولة معهم، ولكن ما يديروش لنا بعض الفاعلين ابحال السنوات الماضية كانوا عاود ثاني كيشدوا ذلك الشيء وحتى واحد ما ابغى يبيع، حتى أنه ابدينا كنعقولو بأنه احنا غادي نحلوا واسميتو. إذن، خص يكون توازن، يعني أول حاجة اللي كتهم الإستراتيجية ديال البلاد هو الاحتياط ديال المخزون الإستراتيجي ديال البلاد، ملي يهبط راه نحل، هاذ الشيء ما فميش نقاش.

فلهذا، خص يكون واحد التوازن، والحمد لله أنه يعني دابا تكلمنا على الحبوب اللي هي يعني الوقت ديال الساعة، ولكن الأشجار المثمرة غادي تكون في المستوى، اللحوم الحمراء غادي تكون حتى هي كذلك في المستوى، النخيل بالنسبة للتساقطات المطرية إن شاء الله حتى هو غادي يكون في المستوى، الزيتون غادي يكون في المستوى، يعني ننظر أن تكون سنة فلاحية إن شاء الله اللي تعطي واحد القيمة مضافة وتخلي الفلاحة كقاطرة ديال التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلاد. شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم السيد الوزير.

الكلمة في إطار التعقيب للفريق الحركي، تفضلوا.

المستشار السيد سعيد التدلاوي:

السيد الوزير،

أنا ما غنشكر كمش لسبب واحد، هنا كتديروا خدمتكم وهنيئا لكم، غير غادي نقول لك واحد القضية، السيد الوزير، كن على يقين المتدخل والمطاحن كالمشترط طالع واكل هابط واكل، هاذ الثمن المرجعي اللي اعطيتو وهاذ القرار كياخذو المتدخل أو المطاحن، اشكون الحكم لما كتجي عندو تياخذ كيدخل (l'échantillon) وكيدير (le poids spécifique) اللي ابغى وكيدير الثمن اللي ابغى، ولكن لمن تشكي انت كفلاح؟ اشكون غادي يتدخل باش يحميك؟

إن شاء الله.. وهذا رقم قياسي يمكن ندوزو عليه دغية لأن ولفناه، ولكن خصنا نوصلو له، هذا راه مجهود كبير اللي قاموا به الفلاحة، واللي خادوا فيه واحد العدد ديال (les risques)، واللي اشتغلوا به باش يوجدوا هاذ المنتج الحمد لله وكذلك هاذ الشيء بفضل عوامل الإنتاج، كتعرفوا بأن الممكنة وصلنا لهذا الحد يعني (large) اللي هو اللي كتطلب (FAO) ديال 7,08 تراكتور لكل 1000 هكتار، يعني دزنا من 5,7، 5,8، وصلنا دابا يعني لـ 7,08، ودخلنا في (les normes internationales) اللي هي (prévues).

كذلك مليون و500 ألف قنطار ديال يعني (les semences) ديال البذور المختارة اللي تباعت، هذا شيء جد مهم، وهاذ الشيء اللي امشينا فيه هاذ السنة غنوصلو لـ 70 ألف هكتار اللي هي غادي تستعمل البذور المختارة باش توجد السنة المقبلة، وغادي تخلي أنه غادي نفوتو جوج المليون ديال القنطار، وهذا رقم قياسي، مليون و500 رقم قياسي، وجوج المليون رقم قياسي جديد إن شاء الله غادي يكون في السنة المقبلة.

إذن، احنا داخلين في واحد الدينامية اللي هي جد إيجابية اللي جابوها الفلاحة معهم، واللي كيستثمروا، واللي كنشكروهم بهاذ المجهودات اللي قاموا بها في هاذ الموسم الفلاحي، والحمد لله اعطى الخيرات ديالو، وكانت السنة اللي هي جد مهمة.

ابتداء من هذا فكيجي يعني التسويق، التسويق الثمن باش نكونو متفقين هو ثمن مرجعي، الدولة ما كتفكيسش، الدولة تقول لك انت بيع واشري وأنا نُكوّنرولي، هو ثمن مرجعي.

اليوم، إلى جينا الحبوب من أمريكا ولا من فرنسا غادي توصل لنا إلى ما كانوش (les droits de douanes)، ما كانوش الجمارك غادي نوصلو 220 درهم في الدار البيضاء، جيبو من ميريكان ولا من أوروبا غادي يوصل 220 درهم، احنا عاملين اليوم 75% ديال الحماية باش ما يدخلش هاذك المنتج، وما اعملنا هاش اليوم، عملنا هاذي شهر قبل ما يبدوا الناس يحصدوا باش الناس توجد باش يدخل المنتج.

اليوم، وأنا جاي اليوم في الصباح، اعطاوني النتائج ديال المنطقة ديال من سطات حتى للجنوب بما فيها آسفي، عبدة، ودكالة ومراكش ومناطق.. المنتج يعني عندو واحد يعني (la qualité) اللي هي كبيرة بزاف، (qualité) كبيرة احسن من ديال السنة الماضية.

إذن الثمن خصو يكون في المستوى ديال (la qualité)، هاذ 270 درهم اللي اعلنا عليها باش نشجعو الفلاح على هاذ يعني المجهودات اللي قام بها، هي يعني خصها تكون زعما فعلية، لأنه المستوى ديال (la qualité) اللي كاين (il est exigé) لأنه مستوى أوربي كبير، (le poids spécifique) طالع أكثر من العام اللي فات، هاذ الشيء غادي نجيو إن شاء الله في الأسابيع المقبلة وغادي نعطيو يعني (les résultats) ديال هاذ الشيء هذا كلو.

عليها، أنا كنتأسف.
السيد الوزير،

احنا غير رأفة منكم انتما، السيد الوزير، الفلاح الصغير والكبير
حنوا منو لأن إلى جيتي تشوف 27 باخرة راها في المرسي كاينة ديال
الفرينة جات من الخارج، 27 وبلا شك راهم ساقوا الخبر ديالها، 27
باخرة هذيك كتتمس في الفلاح، وكتتمس في التجار، التجار راه أنا نهضر في
التجار لأن في الناحية ديالهم أنا، هذي خمسين وهما في الخطية، دابا
راهم الله يجعل البراكة...

السيد رئيس الجلسة:

شكرا، انتهى الوقت، انتهى الوقت.

إذن، بقي سؤال واحد يتعلق بتنافسية الصناعة الغذائية، أعتقد
بأنه لا أحد من الفريق الفيدرالي حاضر في هذه الجلسة، سيطبق بشأنه
القانون الداخلي للمجلس، ويؤجل إلى جلسة لاحقة.

وأشكر باسمكم جميعا السيد وزير الفلاحة والصيد البحري على
مساهمته في هذه الجلسة.

وننتقل إلى الأسئلة الموجهة إلى السيد وزير التجهيز والنقل
واللوجيستيك، وسيتولى الإجابة عنها بالنيابة السيد الوزير المكلف
بالنقل، والسؤال الأول حول إصلاح الطرق. الكلمة لأحد السادة
المستشارين من الفريق الاشتراكي لتقديم السؤال، فليتفضل أحد
السادة المستشارين مشكورا.

المستشار السيد مولاي الحسن الطالب:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

السيد الوزير،

لقد تمسكنا بطرح هذا السؤال ولو أنه تأخر كثيرا، هاذ السؤال
توضع في 2012، من ذاك الوقت لدابا هاذ الطريق حقيقة تنجزات،
ولكن المشاكل اللي حاصلة فيها الآن، احنا تمسكنا باش نعاودو نلقيو
هاذ السؤال في الأصل ديالو، وناقشكم في التعقيب على المشاكل اللي
فيه.

السيد الوزير المحترم،

نريد أن نثير انتباه الحكومة إلى الحالة المزرية التي تعرفها الطرق
الثانوية بإقليم شيشاوة ومدى الرداءة التي تتسم بها، فبعد مرور سنوات
من الظروف المناخية القاسية، تسببت في تعريتها وتراكم الأحجار بها
وأصبح استعمال هذا الطريق يشكل خطرا كبيرا على روادها، وأكبر
مثال على ذلك هي الحالة التي تعرفها الطريق الثانوية الفاصلة بين

كذلك في الدعم، السيد الوزير، في ذاك الدقيق المدعم، فيه ما
يتقال كثير، وكيلعبوا فيه المطاحن كثير، وكيجرجوا غير الأوراق. السيد
الوزير، خصكم تراجعوا هاذ المسائل وتشوفوا مع (l'ONICL)، كاي
واحد العدد ديال التلاعبات، هاذ الشي اعلاش المتدخلين والمطاحن
كيشكروا السيد الوزير، خصنا نوضو نهضو باش إلى ابغيتو.. هاذ
الشي اللي قتلوكو مزيان وكلكم تصفقاو ليه، شريطة تنوضو تراقبوا
هاذ الناس، مثلا جا فلاح وجاب المنتوج ديالو لمن غيشكي لما ياخذ لو
قرار يقول لو أسيدي انت غادي نخلصك غير بجوج دراهم، عندك
الوسخ، وعندك (poids spécifique) طايح، وعندك، وعندك، باش
غادي يعرفها هو؟ خص (une troisième personne qui va faire un
arbitrage)، هذا خص الدولة هي اللي يمكن لها تدير (les puissances
publiques) هما اللي يمكن لهم يديروا هاذ الشي.

كذلك، السيد الوزير، الله يخليك الإنتاج هاذ العام مزيان لأنه
كان المطر، ولكن احنا تنتمناو كاي بعض المسائل اللي كنعطيو فيها
(la subvention)، الدعم، ما كينة الحصاد اللي عندو إمكانيات باش
يشري ما كينة بـ 80 مليون ما نعيطهش 15 مليون، نعفيه منها، ونعطيها
في الأسمدة أو نعطيها في المواد اللي كتحسن المحصول الزراعي أو
اللون أو (la qualité) أو هاذي في (les produits phytosanitaires)
اللي واصلين لـ 700 درهم للتر، هاذي هي المسائل اللي خصنا نعاونو بها
الفلاح ونعاونو بها هاذ الناس، ونوضو نراقبو هاذ الدعم اللي كنعطيو
بذيك 4 المليار ولا ما اعرفتش اشحال كتمشي ديال الدرهم، راه حرام،
راه ما كتوصلش للمستهلك، راه ما كتوصلش، كتبقى بين المتدخلين على
مستوى العمالات وبين المطاحن، كيشري البون ولاخر كيبيعو لو بـ 56
ريال، وملي كيجي مول الفران يشري من عندو فرينة فورص تيقول لو
أودي إلى ابغيتي نعطيك (spécial) دي 30 طن ديال الفورص، ونعطيك
10 طن ديال (spécial).

ولهذا، السيد الوزير، هذا ما خصوش يبقى، خصو يتحد باش
يرجع هاذ الشي للفلاحة لأن المتدخلين والمطاحن راه هلكوا البلاد هاذ
المضاربين.

شكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم.

الكلمة لفريق التجمع الوطني للأحرار، تفضلوا الحاج.

المستشار السيد محمد عبو:

السيد الوزير المحترم،

أنا، السيد الوزير، أولا كنجدد الشكر ديالي ما قلتوه، السيد
الوزير، وأنا كنتأسف على اللي ما عارفش المهنة وكهضر عليها، كاي
اللي ما عارفش المهنة.. ولكن كاي اللي ما عارفش المهنة وهو كهضر

واد بوعنفير اللي حتى هي من المفروض غادي تكلف واحد مليار و700 حتى هي راها داخله في البرنامج وغادي تنجز في أقرب وقت ممكن.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم السيد الوزير.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الاشتراكي في إطار التعقيب.

المستشار السيد مولاي الحسن الطالب:

شكرا السيد الوزير.

نسجل أنكم تعرفون واقع شيشاوة والمشاكل التي تعاني الطرق منها، فعلا هاذ الطريق هي من شطرين، كايينة الطريق الجهوية 212 من إمنتانوت إلى غماسة، وكايينة الطريق الإقليمية 207 من غماسة إلى الأودية، هاذي المكمل لها، ولكن هاذ الطريق، السيد الوزير، راه كتعرف واحد الكثافة كبيرة من السكان، نقل المنتوجات الفلاحية، منتوجات الخزف، نقل المواد الغذائية، بالإضافة إلى النقل العادي وسيارات الأجرة والسيارات العادية وشاحنات الرمال... إلى آخره، هاذ الشئ كله ما اتخاذه بالاعتبار في بناء هذه الطريق، لأنه الطريق ملي شيدت على 5 الأمتار، واليوم حاليا ما يمكنكش جوج شاحنات في اتجاه معاكس يدوزوا، كتوقف وحدة حتى تحيد وحدة، وملي كتكون معها الحمولة ولو حتى سيارة خفيفة كتوقف الشاحنة حتى كتنزله السيارة عاد كتدور الشاحنة.

وهذي إشكالية ما اتخاذه هاذ الشئ بالاعتبار في بناء هاذ الطريق، فاليوم الحمد لله عندنا واحد (l'expertise)، الفيضانات كتعري هاذ المشاكل، مع الأسف كلهما الاختلالات، ملي كتكون الشتا ولا شي حاجة كتكون هاذ الاختلالات.

فالي كنتلبو، السيد الوزير، هو التدخل العاجل لإزالة نقط الاقتطاع في هاذ الطريق اللي هي فيها 4 ديال الوديان، واد للاصفية، واد تارغونت، واد إيريق، واد سكساوة، هاذو كلهم خصهم منشآت فنية باش ما يكونش انقطاع في هذا الطريق. هذا، بالإضافة إلى إحداث مقطع طريقي مداري يربط بين الطريق الوطنية رقم 8 عند مخرج الطريق السيارة بإمنتانوت.

وأخيرا، لا يفوتي، السيد الوزير، أن أسجل الحضور ديال السيد الوزير المتكرر لهاذ المنطقة، والوقوف على النقط السوداء في هاذ الطرق وإعطاء وعود أنها غادي تحل على أساس تكون شراكة مع الجماعات.. نتمنى أن تحظى بعناية كيف سائر الأقاليم.

وشكرا السيد الوزير.

سببت امزوضة والطريق الرئيسية أكادير، وهي طريق حيوية تربط العديد من الدواوير فيما بينها، وكذا من أجل تزويدها بالمواد الغذائية وحاجيات ساكنتها المتعددة.

وقد تضررت هذه الطريق بشكل كلي، خاصة بعد استعمالها من طرف آليات المقاولات التي تكلفت بإنجاز الطريق للسياراتمراكش أكادير، وتلقى السكان آنذاك وعودا بإصلاحها بعد الانتهاء من الطريق للسيارات، إلا أن الأمور بقيت على حالها دون أي تدخل من طرف مصالح وزاراتكم.

فما هي الإجراءات التي تنوي الوزارة القيام بها لتفادي هذه الوضعية المزرية؟

وشكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

لكم الكلمة، السيد الوزير، للإجابة على السؤال، تفضلوا.

السيد محمد نجيب بوليف، الوزير المنتدب لدى وزير التحيز والنقل واللوجيستيك، المكلف بالنقل (نيابة عن السيد وزير التحيز والنقل واللوجيستيك):

شكرا السيد المستشار المحترم.

بالفعل كما تفضلت، السيد المستشار المحترم، السؤال اللي يعود إلى 2012، لكن لزال عندوراهنية باعتبار ما تفضلت به.

الإحصائيات اللي عندي، السيد المستشار المحترم، باش ما يتمش التعميم، وإن كان الوضعية ديال شيشاوة بالفعل كما تفضلتو نسبة الولوج خلال الطرقات المختلفة تتوصل لـ 63%، وأكد أنها ناقصة تقريبا 15 نقطة على المتوسط الوطني، وهذا اللي يجعل أنه الإقليم خصو بالفعل ياخذ من الاهتمام والأولوية في المرحلة اللاحقة ما يلزم، وخاصة أن البرنامج اللي كان مسطر في العالم القروي، البرنامج الثاني، كان فيه تقريبا واحد 371 كلم تنجزات تقريبا كلها، باقي فيها واحد 7 ولا 8 كلم اللي غادي تنجزها هذه السنة، لكن أنا معك الإقليم مازال قياسا إلى المتوسط الوطني عندو واحد العدد ديال النقط اللي خصو يستدركمهم، وبالتالي يكون عندو أولوية.

الطريق اللي تفضلتوها الطريق الإقليمية 2026 اللي تربط الجهوية مع الوطنية كان فيها إشكالات اللي هي مرتبطة بالفعل بإنجاز الطريق للسياراتمراكش-أكادير واللي جات أيضا الفيضانات الأخيرة لتونبروجات عمقت اشوية الجرح في مختلف هذه الطرق.

اللي يمكن نقول لك السيد المستشار المحترم هو أنه تم إدراجها الآن ضمن البرنامج ديال إعادة تأهيل الطرق، بمعنى أنها راها مدرجة، كما تم تسجيل جميع المقاطع الطرقية المتضررة ضمن البرنامج الثاني ديال برنامج إصلاح أضرار الفيضانات، بالإضافة إلى بعض الإشارات اللي هي متعلقة ببعض المنشآت الفنية والقناطر إبحال القنطرة اللي كايينة على

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

لكم الكلمة، السيد الوزير، في بضع ثوان.

السيد الوزير المنتدب لدى وزير التجهيز والنقل واللوجستيك،
المكلف بالنقل (نيابة عن السيد وزير التجهيز والنقل
واللوجستيك):

ما قاله لا يمكن إلا أن.. هذا الطلبات التي هي مرتبطة بضرورة القيام بإصلاحات ضرورية، وهذا أمر اللي السيد الوزير بالفعل لما قام بزيارة مؤخرا للمنطقة راه وقف على العديد من الإشكالات التي هي مطروحة، وتعرفوا أن الدور ديال هاذ الزيارات أولا هو التباحث مع الإخوان المنتخبين، ولكن أيضا مع السلطات المحلية في الأولويات، فهاذ الشي جزء منوتم، بالإضافة إلى المعاينة الفعلية ديال المقاطع التي جزء منها تكلمتو عليه، وإن شاء الله رب العالمين هاذ البرمجة التي تكلمت لكم عليها غادي نحاولو على أنه هاذ الإضافات التي ضفتو المنشآت الفنية الأربعة وأيضا المحاولة ديال الاشتغال على 5 مترو غادي نشوفو كيفاش يمكن تيرمج حتى هي في فرصة لاحقة إن شاء الله رب العالمين.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم السيد الوزير.

السؤال الموالي وضعية الطرق بالعالم القروي. الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الأصالة والمعاصرة.

المستشار السيد أحمد عاطفي:

شكرا السيد الرئيس.

السيدان الوزيران،

إخواني المستشارين،

على الرغم من المجهودات التي بذلتها بلادنا في مجال توفير البنية التحتية الطرقية، والتي تظهر بشكل جلي على مستوى شبكة الطريق السيارة والطرق الوطنية إلا أن العالم القروي لا زال يعاني من تبعات الوضعية المزرية التي توجد عليها الطرق، والتي تساهم في عزل المناطق القروية والجبلية، وتجعل ساكنتها تعاني من الهشاشة والهميش كمثل إقليم تازة وإقليم وزان.

لكل هذه الاعتبارات، ما الذي ستقومون به من أجل توفير الطرق والمسالك للمناطق التي لازالت تتوفر عليها لحدود الآن؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم.

لكم الكلمة، السيد الوزير، للإجابة على السؤال، تفضلوا.

السيد الوزير المنتدب لدى وزير التجهيز والنقل واللوجستيك،
المكلف بالنقل (نيابة عن السيد وزير التجهيز والنقل
واللوجستيك):

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيد المستشار المحترم.

بالفعل، الموضوع التي تفضلتو وطرحته ديال وضعية الطرق بالعالم القروي، هو من المواضيع التي بالفعل تتكرر الأسئلة فيها، وهي في كل أسبوع تقريبا يمكن تناولوها بدون أدنى شك، باعتبار أنه الخصاص هو خصاص كبير.

لا يخفى عليكم، السيد المستشار المحترم، على أنه بالفعل اليوم راه احنا في إطار الشبكة ديال الطرق المعبدة التي فاقت 40 ألف كلم، والتي بالفعل العملية ديال الصيانة -الصيانة أقول- كتاخذ منها واحد 60% تقريبا من الميزانية ديال الوزارة التي تتمشي فقط للصيانة.

الفترة الأخيرة فيما يتعلق بالبرنامج الثاني ديال العالم القروي، انتقلنا من نسبة التي كانت في حدود 63%، اليوم راه احنا في نسبة التي هي 78%، وتنتصرو على أنه العالم القروي المغربي في 2015 ملي غنساليو (PNR2) إن شاء الله غادي نوصلو للنسبة ديال 80%، مع التفاوتات وللأسف بين مجموعة من الأقاليم التي تتبدا من 53 إلى 54%، وتتمشي حتى 97 - 98%.

على هاذ الأساس في إطار المقاربة التشاركية التي تتعتمدها الوزارة، تنحاولو على أننا بالفعل نعطي الأقاليم الأولية التي عندها خصاص، ولكن أيضا اليوم الفلسفة الجديدة ديال الاشتغال في العالم القروي هي الفلسفة ديال الاستثمار في الصيانة وفي البنيات التحتية الطرقية من خلال البرامج التي هي عندها الأهداف، وهاذ الأهداف تتكون إما سوسيو اقتصادية، إما مرتبطة مثلا بإنشاء مدرسة، ولا بإنشاء مصحة وإلا باش نسرحولها الطريق.

اليوم عندنا إشكال، والتي تنحاولو نتفادوه، هو أننا نحاول نحافظو على نفس المستوى ديال الصيانة الطرقية باش نرجعو على الأقل النسب التي كانت عندنا في سنة 2000، التي كنا في 66% ديال الطرق التي هي حسنة، وطرق حسنة نزلنا في 2012 لـ 53,5% بمعنى خسرتنا 16 نقطة في الصيانة.

اليوم، راه تنحاولو أننا هاذ البرنامج ديال 2,7 مليار درهم التي تنصرفوه سنويا على الصيانة، تنحاول أننا على الأقل نرجعو كما وصلنا اليوم 57%، ونحاولو نرجعو على الأقل خلال هاذ السنة لـ 60%.

وحصدت جوج ديال الأرواح، يعني السؤال المطروح أشنو الآليات ديال المحاسبة والمراقبة ديال المقابلة اللي قامت بإنجاز هاذ الطريق؟ ومتى ستقوم الوزارة بإصلاح هاذ الطريق؟

وأمام حجم الخسائر البشرية اللي سمعناها على الصعيد الوطني، كل مركز 10، 7، 8 يعني كيخص واحد الإستراتيجية جديدة وواحد السرعة وواحد الديناميكية ديال الوزارة باش تسرع في التخفيف وفك العزلة على العالم القروي وصيانة هاذ الطرق، لأن هاذ الطرق هي اللي غتشرف وجه البلاد، هاذ الطرق هي اللي السائح كيبيغي يتجول عبر جماعات المملكة وكترفع لا الوتيرة ديال الاقتصاد، كتخفف الوتيرة ديال الهجرة، لأن كل ساكنة العالم القروي صبحت الآن كتوجه إلى المدن، لأن الضغط ديال الطبيعة وانعدام وسائل الحياة من صحة وتعليم ونقل، ثم ضعف البنية التحتية.

إذن، أن الأوان باش الوزارة تدير واحد الإستراتيجية. السيد الوزير، دائما كيطلب منا اتفاقية شركات، احنا جاهزين لاتفاقيات شركات، وتكلمنا على مؤسسات على مستوى إقليم تازة...

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

السيد الوزير، لكم الكلمة للرد على التعقيب فيما تبقى من الوقت.

السيد الوزير المنتدب لدى وزير التحيز والنقل واللوجيستيك، المكلف بالنقل (نيابة عن السيد وزير التحيز والنقل واللوجيستيك):

شكرا السيد الرئيس.

دبا الإشكال في عمومها، السيد المستشار المحترم، ها انتما تتعرفوا في إطار (PNR2) باش نكونو على حساب الأرقام اللي هي متوفرة 15.569 كيلومتر تم الإنجاز تقريبا، اللي مازال غير منجز منها 1000 كيلو متر، بمعنى على 15.500 ألف كيلومتر هي اللي بقت في هاذ الفترة المتبقية من (PNR2).

تازة نموذجا ديال الإقليم 420 كيلومتر اللي كانت مبرمجة، 10% منها 42 كيلومتر هي اللي مفروض هي اللي خصها تكمل. أكيد أنه اعطيتوني واحد المجموعة ديال الأقاليم، ما كانش عندي في السؤال الأقاليم المطروحة، وبالتالي ما يمكنش نجواب عليها، احنا منفتحين في إطار شركات، الوزارة كانت دائما ولازال عند تعهداتها، إلى كايين إشكالات في التمويل يمكن تكون، ولكن فيما يتفق عليه في هاذ الحالات اللي اطرحتو ممكن أننا نشوفوهم كل حالة على حدة، والسيد المستشار مدعو مع الزملاء ديالو اللي هما تيتابعوا الموضوع باش نجلسو من الناحية التقنية نشوفو الإشكالات إلى كايين إشكالات في هاذ المقاطع اللي تكلم عليها.

شكرا السيد الرئيس.

هذا تيعني على أنه من حيث الموارد المرتبطة بالأولويات العملية راها تتقدم، ولكن هناك مجموعة من الإشكالات اللي هي لا زالت مطروحة نظرا للخصائص في الموارد المالية.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لفريق الأصالة والمعاصرة في إطار التعقيب، تفضلوا السي كريم.

المستشار السيد عبد الكريم الهمس:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير،

في الحقيقة في السؤال ديلنا ربما نعاودو نكرروه بشكل ثاني، هاذ البرنامج متعثر وخاصة أن كايين مجموعة من الاتفاقيات اللي رهينة المكاتب ديال وزارة التجهيز ما اعرفناش اعلاش؟

كايين مجموعة من الجماعات والأقاليم دايرين اتفاقيات شراكة باش يخرجوا مجموعة من الطرق للوجود، ما اعرفناش أشنو الأسباب، ومن بينهم الاتفاقية ديال الجماعة ديال مغراوة على مستوى إقليم تازة اللي كتربط من تزارين 5428 وكذلك الطريق الرابطة ما بين رقم 5466 اللي كتربط إقليم صفرو.

السيد الوزير،

احنا على مستوى إقليم تازة كيف ما جا على لسان السيد المستشار، كايين برنامج، الوزير دائما كهمضر على الشراكة اللي وجدناها مع وكالة تنمية أقاليم الشمال ومجلس الجهة والوزارة، ابغينا مدى الالتزام، لأن كايين مجموعة من المحاور اللي بكل صراحة من 2011 ومازال متعثرة، كايين مشروع طريق 510 الرابطة بين أكنول وظهر السوق بورد، هاذ الطريق اللي متعثرة من 2010.

الطريق ديال 508 الرابطة ما بين اوطا بوعبان وواد بوضاب، الطريق الجهوية 507 كذلك الرابطة بين مدينة تازة وبوبلان وهي طريق سياحية، الطريق الإقليمية 5400 الرابطة ما بين واد أمليل باب بودير عبر باب الزهر.

واسمح لي، السيد الوزير، لأن هاذو أرقام وخصني الطرق اللي خصني نشير لهم، وهناك بعض المستشارين كذلك من أقاليم أخرى من وزان كمقريصات اللي كيحتج كذلك على واحد الطريق اللي مازال خصها الصيانة وخصها لاخر كتردي إلى فيفي.

مستشار من قلعة السراغنة يتساءل، والساكنة كتساءل ذيك الطريق الجهوية 210 اللي ما كاملاش حتى 15 يوم تنجزات وتم الإتلاف

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم السيد الوزير.

نتنقل إلى السؤال الموالي موضوعه اتفاقيات الشراكة مع الجماعات الترابية. الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الحركي، فليفضل مشكوراً.

المستشار السيد إدريس مروان:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

زملائي،

في الجماعات المحلية على الخصوص، لنا إشكالية، نشغل بميثاق، وذلك الميثاق يتضمن مقتضى هام جداً، هاذ المقتضى أش تقول؟ تقول على أن الجماعات المحلية خصها تشتغل بواحد (un)، (PCD)، (plan de développement)، أي واحد المخطط ديال 5 اسنين، وأنها خصها تعتمد على الشراكات لا بد.

إلا أنه لما كنديرو هاذ التخطيط ما كنعلقاوش شركاء، وحتى إلى لقبيناهم لا تكون هناك التزامات، الشي اللي كيجعلنا حتى الجماعة اللي تيمكن تدبر في اشوية ديال الفلوس تتخلهم ملزمة وتتحوّلهم من سنة إلى أخرى في انتظار هاته الشراكات، من جهة أننا كترتكبو أخطاء اللي كيغتبروها القضاة ديال المجلس الأعلى للحسابات أخطاء، لأننا حولنا الفلوس وما صرفناهاش في الوقت ديالها، ولكن احنا عندنا ضغوط أننا ملزمين أننا نشغلو في إطار شراكات، هاذ الشراكات صعب باش كنعصلو عليها، إذا ما استثنينا الأشغال العمومية اللي كانت جادة أعتقد على الصعيد الوطني في هذه الأمور، إلا بعض الحالات اللي يمكن يذكروها أصحابها، لكن الأمرهم أكثر الجماعات المحلية وكذلك مختلف القطاعات الحكومية، ليس فقط وزارة التجهيز.

ولهذا، كان من المفروض أن هاذ السؤال يكون موجه إلى الوزارة الوصية، ونحن عملنا على هذا إلا أنه وجدنا سؤالنا موجه إلى وزارة التجهيز والنقل، فنستمع إلى السيد الوزير بصفته أحد أعضاء الحكومة المتضامنة.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

فله الكلمة للإجابة على السؤال، تفضل السيد الوزير.

السيد الوزير المنتدب لدى وزير التجهيز والنقل واللوجستيك، المكلف بالنقل (نيابة عن السيد وزير التجهيز والنقل واللوجستيك):

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيد المستشار المحترم.

هو بالفعل هي فرصة من خلال السؤال ديالك بالفعل نقول أن هناك إشكالية، طرحت الإشكالية في العمق اللي ما مرتبطاش بحل مرحلي ولكن مرتبطة بالفلسفة ديال التعاطي والتعامل ديال الاستثمار العمومي، وخاصة بالنسبة للجماعات الترابية في إطار الشح ديال الموارد والطريقة ديال التعامل من خلالها مع الملف ديال الشراكات.

مادام السؤال جانا، فيما هو مرتبط بالدور ديالنا الرئيسي كوزارة ديال التجهيز والنقل واللوجستيك، بالفعل عندنا من الاختصاصات المتابعة ديال الإنجاز وديال الصيانة ديال البرامج اللي هي متعلقة بالتدبير الطرقي أساسا، والشراكات اللي الآن مدرجة بين القطاع مع الجماعات هي بالأساس في المرحلة الأخيرة ديال 2012-2015، عندنا 1500 كلم اللي تمت بـ 1,9 مليار درهم، هاذ الشي ما داخلش في البرامج ديال (PNR2)، وأيضا عندنا في إطار التقوية والتوسيع عندنا واحد 1400 كيلومتر أخرى الميزانية ديال 2,7 مليار درهم، هاذو هما الشراكات اللي تنشغلو عليهم، بالإضافة إلى تثنية بعض المحاور الرئيسية حوالي 70 كلم 500 مليون درهم، وأيضا بعض المنشآت الفنية 121 مليون درهم. هاذي في إطار الاتفاقيات اللي عندنا مع الجماعات المحلية في هاذ المجال، واللي خارجة البرامج التعاقدية ابحال (PNR2) وغيرها.

وبالتالي، لحد الآن على حسب المعطيات اللي عندي التقنية، جميع البرامج بهذه الالتزامات في إطار الاتفاقية ديال الشراكة مع الجماعات الترابية، الوزارة راها ماضية في الالتزام بها وفي إتمامها في المدة الزمنية اللي هي مخصصة.

تتعرفوا أن العقود هي فيها تفاوض عموما، وفيها واحد المجموعة ديال البنود، عندي واحد المجموعة ديال البنود ديال المسؤوليات وغيرو اللي إلى جا في التعقيب يمكن تنطرق لهم إذا كان الجواب يحتاج ذلك.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم السيد الوزير.

الكلمة للفريق الحركي في إطار التعقيب.

المستشار السيد أحمد شد:

شكرا السيد الرئيس.

ربما السيد الوزير غنثير واحد النقطة في إطار هاذ الشراكة، نبين لكم بأن الوزارة ما تتلتزمش تقريبا بجميع الالتزامات ديالها اللي حتى لحد السنة. مثلا نعطيككم مثل حي هو أن الوزارة تتأخر بواحد العقدة ديال اتفاق شراكة مع مجلس مدينة بني ملال اللي ربما تععرف واحد التحول في إطار واحد البرنامج ديال التأهيل الحضري، واللي فعلا أن

الصغرى، وسيتولى الإجابة عنه السيد الوزير المكلف بالتجارة الخارجية. الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الأصالة.

وزير الطاقة والمعادن، سبقنا أننا اخبرنا الجلسة العامة بطلب السيد وزير الطاقة والمعادن لظروف القاهرة أو لحضور أنشطة ملكية، طلب تأجيل أسئلته إلى آخر هذه الجلسة إن استطاع الحضور، شكرا.

إذن، الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الأصالة.. على كل حال احنا راه طلبنا، وصادق المجلس على تأجيل هذه الأسئلة إلى آخر الجلسة.. الله يخليكم ما غاديش نبقا وكل مرة نبرمجو، الله يخليكم، لا، لا، هاذ الشي راه صادق عليه المجلس.

إلى اسمحت، السيد الرئيس، السيد الرئيس، بلا ما نضيعو الوقت، احنا راه طرحنا الإشكالية للمجلس وصادق على إعادة البرمجة، ما غاديش نبقا وكل مرة نغيرو طبقا لرغبات كل واحد فينا، لا ما يمكنش، ما يمكنش، الله يخليك، لا، لا، غير اجلس (tranquille).

السيد الرئيس، السيد الرئيس، احنا راه ماشي.. ولا آجي تسييرت في بلاصتي، آجي تسييرت في بلاصتي، راه جرت العادة ملي كيطلب الوزير تأجيل الأسئلة ديالو لآخر الجلسة كئاجلها طبقا لمصادقة المجلس، وترتبت الأمور، ماشي كل مرة نعاودو البرمجة، ما يمكنش هاذ الشي.

إذن، لذا لا يمكن مراجعة البرمجة المصادقة عليها من طرف الجلسة العامة، السيد الرئيس.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الأصالة والمعاصرة.

المستشار السيد محمد البطاح:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين المحترمين،

تضطلع المقاولات الصغرى والمتوسطة بدور كبير في تحريك عجلة النمو وخلق الثروة، إذ تساهم في تشغيل أكثر من 85% من اليد العاملة النشيطة.

وعلى الرغم من ذلك، تواجه المقاولات الصغرى العديد من الصعوبات، تجعلها غير قادرة على القيام بدورها كاملا، وفي مقدمتها صعوبة الولوج إلى التمويلات البنكية، بالإضافة إلى ذلك فإن إشكالية طرق الأداء والتأخر في أداء الواجبات المستحقة للمقاولات الصغرى، سواء من طرف الشركات الكبرى الخاصة والعامة يتسبب في خلق العديد من المشاكل لهذه المقاولات لعدم توفرها على الرأسمال الكافي الذي يمكنها من تسديد مصاريفها اليومية، إذ لا يتم تأدية واجباتها إلا بعد مرور عدة أشهر من تاريخ إنهاء الأشغال والخدمات المقدمة، مما يضطر المقاول الصغرى إلى اللجوء إلى الأبنك التي تفرض نسب فائدة مرتفعة، تدخله في متاهات تسديد أقساط القروض والفوائد البنكية

الوزارة حتى لحد الساعة عندها تأخير تقريبا ما يفوق سنتين ونصف.

الجماعة التزمت بجميع الشروط اللي التزمت بها، ووصلت الجماعة أنها دارت الجودة واعطت وربما نزلت المشروع ديالها بكامله، دارت إضافات أخرى ربما الرصيف (le trottoir)، والتشجير والمناطق الخضراء المجاورة لهاذ المداخل هاذي، في نفس الوقت تنلقاوبأن وصلنا أننا نديرو التسليم النهائي، إلا أن الوزارة لحد الساعة عندها تأخير ديال سنتين ونصف وهذا ربما تضرر بالعاصمة ديال الجهة، واللي ربما التوسع المستقبلي ديال الجهة تيحث الوزارة على أساس أنها تباشرهاذ الاتفاقية، وتكون هي النموذج من أجل تطبيق الشراكة اللي تنعرفوها بأنها جدية في بعض الأحيان، إلا أن هذه الجماعة تأخرت عليها، وربما نتحاولو ما أمكن من هاذ المنبر هذا نطلبو من الوزارة أنها تنفذ البنود ديال الاتفاقية مع المجلس البلدي ديال مدينة بني ملال.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم.

السيد الوزير، هل لكم ما تضيفونه للموضوع؟

السيد الوزير المنتدب لدى وزير التجهيز والنقل واللوجستيك، المكلف بالنقل (نيابة عن السيد وزير التجهيز والنقل واللوجستيك):

شكرا السيد الرئيس.

السيد المستشار طرح حالة خاصة ديال بني ملال واللي ما كانتش واردة في السؤال، أعده على أنه من هنا لغدا إن شاء الله رب العالمين نشوفو هاذ الموضوع اللي تكلم فيه، عامين ونصف بزاف، إلى كانت بالفعل وزارة عندها.. ولكن ما عنديش معطى اللي يمكن نجابو عليه لأنه لم يرد في السؤال، من هنا لغدا إن شاء الله، السيد المستشار المحترم، نشوفو الموضوع ونشوفو اعلاش هاذ التأخر كايين، واش عند الوزارة شي دور فيه؟

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم، السيد الوزير، على مساهمتكم.

لدي سؤال موجه إلى السيد وزير الوظيفة العمومية حول انتخابات المجاورين المقبلة، ونزولا عن رغبة أصحاب السؤال في التأجيل سيتم تطبيق القانون الداخلي من أجله، وسيؤجل طبقا للقانون إلى جلسة لاحقة.

وأنتقل إلى السؤال الموجه إلى السيد الوزير المكلف بالمقاولات الصغرى وإدماج القطاع غير المنظم حول أداء مستحقات المقاولات

التقليص بشكل ملحوظ من هاذ الأجل، وتعويض الفوائد اللي يمكن لها تترتب على القروض البنكية.

وفي هذا الإطار، كياكد النص على أن لا يقل معدل فوائد التأخير عن سعر فائدة بنك المغرب زيادة على واحد الهامش ثابت، هذا يحدد بقرار مشترك ما بين وزارة التجارة والصناعة ووزير الاقتصاد والمالية.

وتجدر الإشارة، في الأخير، أن اللجنة الوطنية لمناخ الأعمال (le CNEA) أدرجت في مخطط عملها برسم هذه السنة مراجعة المرسوم اللي كيتكلم على هذه الفوائد.

وشكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم السيد الوزير.

الكلمة لفريق الأصالة والمعاصرة، تفضلوا السيد المستشار.

المستشار السيد عابد شكيل:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيد الوزير.

هذه إيضاحات مهمة وقرارات مهمة اللي يمكن لها تخفف من المضرة اللي هي تتلحق بالمقاولات الصغرى والمتوسطة، ولكن، السيد الوزير، باش يكون في علمكم وأنتم ابن التجارة، في علمكم، السيد الوزير، بأن هاذ المقتضيات لا تطبق.

وتتفهموا، السيد الوزير، بأن المقاولات تتكون زبون ديال أي شركة عمومية أو خاصة، ما تتبغيش تمشي معها أمام المحاكم أو يمكن لها، تبقى هي تتخاف بأنه غير تهضر معها أو تشكي بها ما باقاش تتعامل معها تماما.

هاذ الشي تيخصكم تصيبوا لوشي حل، احنا عندنا فيكم الثقة، شي وسيلة أما مراقبة من عندكم أو تكونوا تتفرضوا، لأنه أش تيقوع؟ ها المقاول تيدفع السلعة ديالو وتمشي وتيداو في النوبة الأولى يقولوا لوانتظر، تينتظرهاذ 60 يوم و90 يوم اللي قلت، أنا عندي مقاولات اللي تينتظروا هاذي عامين مع الشبيبة والرياضة، عامين وهما دافعين لهم السلعة وباقين الآن ما خلصوهمش، تيلحقوا ل (trésor) عاد تيخصهم ما هي وما لونها، يمشي يجيب الرقم، دير هاذي، سيرلها، راه سيفطناها للبنك ما كايناش.

هاذ الشي خصكم، السيد الوزير، واحنا عندنا فيكم الثقة بأنه تصيبوا شي حل مع الإدارة بالخصوص، ملي تنقولوا احنا الشركات راه غير تتحشمو، راه الإدارة اللي هي تتعطل للناس وتضرهاذ المقاولات الصغرى.

وشكرا.

أو توقف الأشغال وإفلاس المقاولات.

لذلك، نسالكم، السيد الوزير، عن التدابير التي ستقومون بها لحماية المقاولات الصغرى في مواجهة التلكؤ في أداء مستحقاتها؟ وما الذي تنوون القيام به لتأهيل المقاولات الصغرى وحمايتها من الصعوبات التي تهدد وجودها؟
شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم.

لكم الكلمة، السيد الوزير، للإجابة على السؤال.

السيد محمد عبو، الوزير المنتدب لدى وزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي، المكلف بالتجارة الخارجية (نيابة عن السيد الوزير المنتدب لدى وزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي، المكلف بالمقاولات الصغرى وإدماج القطاع غير المنظم):

شكرا السيد الرئيس المحترم.

السيدة والسادة المستشارين المحترمين،

السيد الوزير،

الشكر للسيد المستشار المحترم عن فريق الأصالة والمعاصرة لطرحة هذا السؤال الهام والمتعلق بمستحقات المقاولات الصغرى والمتوسطة، وإبغيت نأكد ونضم الصوت ديالي اللي تفضلتو فيه بطرح هذا السؤال، على أن الحكومة هي واعية بأهمية هذا الموضوع لما له من انعكاس مباشر عن النسيج الاقتصادي المغربي، وكذلك للأدوار الاجتماعية والاقتصادية اللي كتلعها المقاولات الصغرى والمتوسطة والمساهمة ديالها في التنمية الوطنية، حيث أن أنشطة المقاولات المتوسطة والصغيرة والصغيرة جدا، تمثل أكثر من 75% من الناتج الاقتصادي المغربي، وبالفعل تشغل أكثر من 85% من اليد العاملة.

وفي هذا الإطار، وبهدف تقوية وتحسين التوازن المالي للمقاولات، وخاصة منها الصغرى والمتوسطة، مما يسمح بتحسين تنافسيتها وقدراتها الاستثمارية وتطويرها، يحدد القانون رقم 32.10 المتعلق بأجال الأداءات الأجل الأقصى للأداء اللي هو 60 يوم ابتداء من تاريخ التوصل بالسلع أو تنفيذ الخدمة المطلوبة إذا لم يتفق الأطراف على تحديد أجل الأداء.

وفي حالة اتفاق الأطراف، وهذا الاتفاق لا يجب أن يتعدى 90 يوما، هذا منصوص عليه في القانون 32.10، ينص القانون كذلك على تحديد معدل الغرامات المستحقة في حالة عدم السداد في الأجل المحدد، وعلى السماح للمقاولات بالمطالبة بغرامة على التأخير من أجل

السيد رئيس الجلسة:

شكرا، شكرا للسيد المستشار.

الكلمة لكم، السيد الوزير، فيما تبقى من الوقت، تفضلوا.

السيد الوزير المنتدب لدى وزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي، المكلف بالتجارة الخارجية (نيابة عن السيد الوزير المنتدب لدى وزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي، المكلف بالمقاولات الصغرى وإدماج القطاع غير المنظم):

شكرا السيد الرئيس.

فقط ابغيت نأكد للسيد المستشار المحترم على أنه في إطار تصفية مستحقات واحد المجموعة من المقاولات، الحكومة الآن هي منكببة على معالجة هاذ الموضوع مع مجموعة من المؤسسات العمومية، وعلى سبيل المثال بالنسبة للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب والكهرباء، فقد تم إيجاد حلول في إطار عقد برنامج الذي قام به المكتب والحكومة.

كذلك بالنسبة للأكاديميات والجامعات، فقد تم إمدادها بالسيولة، لأول مرة، السيولات الكافية من أجل أداء كل المستحقات ديالها قبل أواخر مارس، مع العلم أن في السنوات الماضية كان هاذ المستحقات كتوصل حتى لشهريونيو وشهريوليوز.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم السيد الوزير.

نتنقل إلى السؤال الموالي حول أوضاع المقاولات المتوسطة والصغيرة والصغيرة جدا. الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الاستقلالي لتقديم السؤال، فليفضل مشكورا.

المستشار السيد عبد السلام البار:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

السيد الوزير،

يا ما تكلمنا على المقاولات الصغرى والصغيرة جدا، ويا ما سمعنا بأن الحكومة تحاول جادة لتدعيمها، الشيء الذي يغيب الآن سيما ونحن نشاهد عدة مقاولات صغيرة ماتت، وربما أربابها ذهبوا إلى السجن ولازالوا قابعين فيه.

فماذا أعدت وزارتكم لإنقاذ ما يمكن إنقاذه سيما وأن المقاولات الصغرى يعتمد عليها المغرب وسياسات الحكومة السابقة جعلتها

وسيلة لامتصاص البطالة، فما هو أجوبتكم السيد الوزير مشكورا؟

السيد رئيس الجلسة:

لكم الكلمة، السيد الوزير، للإجابة على السؤال.

السيد الوزير المنتدب لدى وزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي، المكلف بالتجارة الخارجية (نيابة عن السيد الوزير المنتدب لدى وزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي، المكلف بالمقاولات الصغرى وإدماج القطاع غير المنظم)

السيد الرئيس المحترم،

السيدة والسادة المستشارين المحترمين،

شكرا للسيد المستشار المحترم على طرحه هذا السؤال نيابة عن الفريق الاستقلالي. ابغيت نأكد مرة أخرى أن الموضوع ديال المقاولات المتوسطة والصغيرة والصغيرة جدا هي في اهتمام الحكومة الحالية، كما كانت في اهتمام كل الحكومات اللي عرفتها بلادنا، وهذا في اهتمام كل حكومات العالم نظرا للدور الذي تقوم به، تتشغل لنا 85% من اليد العاملة، تتمثل 75% من الإنتاج الداخلي الوطني. إذن، مفروض على الحكومة أن الاهتمام كافي لهاذ الفئة.

الحكومة تسعى جاهدة من أجل دعم المقاولات ورفع التنافسية ديالها من خلال تنزيل أو من خلال مختلف الاستراتيجيات والمخططات القطاعية والوطنية اللي غادي نذكر منها فقط الإستراتيجية الجديدة لتسريع التنمية الصناعية 2014 - 2020، والتي ترمي أساسا إلى بناء صناعة قوية أكثر اندماجا وإلى عصرنة المقاولات الصغيرة والمتوسطة.

ابغيت كذلك نذكر بأن الحكومة الحالية عملت على إخراج إلى حيز الوجود نظام المقاولات الذاتية الذي يهدف إلى دعم روح المبادرة وتيسير ولوج الشباب إلى سوق الشغل.

فبالنسبة للبرنامج الحكومي الحالي والمستقبلي لمواكبة المقاولات الصغيرة والمتوسطة والصغيرة جدا، فبالنسبة للبرنامج الحالي فهو يرتكز على محورين أساسيين:

المحور الأول بهم دعم تنافسية المقاولات الصغرى والمتوسطة باعتماد عرض جديد لدعم المقاولات؛

ثانيا، إنشاء وتنشيط المنظومات الصناعية (les écosystèmes industriels).

أما بالنسبة للبرنامج المستقبلي لدعم ومواكبة المقاولات، فيتضمن أساسا:

- مراجعة أهداف برنامج الدعم الخاصة للمقاولات الصغرى والمتوسطة في اتجاه الرفع منها، كمثال برنامج «امتياز» و«مساندة»؛

الأقل تستثمر، على الأقل تخلص الديون ديالها، تخلص الأجراء نتاعها. راه احنا عايشين في واحد الأزمة وسببها ارتجال في العمل الحكومي، وأستسمح، السيد الوزير، أنا تنعطيك (le constat)، المعاينة الحالية وكنشوف ناس اللي هما كيعانيو، فمتى ترفع هذه المعاناة؟
شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

السيد الوزير، لكم الكلمة فيما تبقى من الوقت.

السيد الوزير المنتدب لدى وزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي، المكلف بالتجارة الخارجية (نيابة عن السيد الوزير المنتدب لدى وزير الصناعة والتجارة والاستثمار والاقتصاد الرقمي، المكلف بالمقاولات الصغرى وإدماج القطاع غير المنظم):

شكرا السيد الرئيس.

ابغيت فقط نأكد لكم، السيد المستشار المحترم، على أن الحكومة كذلك قلت في اهتمامها العناية بهاذ الفئة، الفئة ديال المقاولات الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا نظرا للدور اللي كتقوم به في تحريك عجلة النمو، وكذلك خلق ثروة والمساهمة بطبيعة الحال في التشغيل. ابغيت فقط نعطي واحد الرقم، ونأكد لكم حصيلة البرامج ديال الدعم بالنسبة لسنة 2014، نظرا لضيق الوقت فقط رقم، السيد الرئيس، يمكن لي نأكد لكم، وهاذي أرقام مؤكدة، أن هناك 4759 مقاولات استفادت من برامج الدعم والمساهمة المالية للدولة فيها 450 مليون درهم.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم السيد الوزير، وشكرا على مساهمتكم في هذه الجلسة. ومنتقل إلى الأسئلة الموجهة إلى السيد وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة، والسؤال الأول حول نظام المناجم. الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الاستقلالي، تفضلوا السيد رئيس الفريق الاستقلالي.

المستشار السيد محمد الأنصاري:

السيد الرئيس،

السيدان الوزيران،

الزميلة والزملاء،

السيد الوزير،

- كايين كذلك إعداد عروض جديدة ملائمة للرهانات الاقتصادية الجديدة؛

- توسيع محيط تدخل الوكالة الوطنية (ANPME) باش يشمل كذلك المقاولات الصغيرة جدا؛

- إجراء خريطة الطريق نظام المقاول الذاتي من خلال عرض خاص بهذه الفئة؛

- وأخيرا، تطبيق برنامج الدعم على مستوى الجهات من خلال شراكات مع الفاعلين المحليين.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم السيد الوزير.

الكلمة في إطار التعقيب للفريق الاستقلالي.

المستشار السيد عبد السلام اللبار:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير،

لانشك في اجتهاداتكم الشخصية نظرا لأننا نعرف مدى المجهودات التي تبذلونها، غير أن الواقع اليوم، وتجديني وأنا نقابي معروف أدافع عن المقاولات لأن عندما نكرم هذه المقاولات نجدها أنها توجد على عمالها، اليوم إني أدافع عن العمال الذي لم يرفع الحد الأدنى للأجور نظرا لأن هاذ المشغل في إفلاس.

اليوم تراني أشد وبحرارة لأقول بأن الفريق الاستقلالي يرى أن الحكومة بخيلة جدا على هذه المقاولات، وغادي نبدأو، السيد الوزير، هاذوك الضرائب، نبدأو من الضريبة على القيمة المضافة، تنقولو 36 شهر بالنسبة للجدد، وهاذوك الناس القدام؟ هاذي ضريبة على الاستثمار كذلك، واش 5 سنوات ديال الإعفاء كافية؟ واش الأبنك اليوم كتسلف لهاد المقاولين الشباب وهاذو اللي حاملي المشاريع؟ واش الأحياء الصناعية اللي عندنا اليوم مؤهلة لاستقطاب مشاريع جديدة؟ واش احنا اليوم عندنا حتى السيولة في الأبناء؟ واش احنا عندنا شي ضمانات اليوم باش هاذوك المقاولين الشباب، المقاولات الصغرى، المقاولات الذاتية كلها أسماء، واش احنا وفرنا شي حاجة؟

كل ما كان متوفر الآن فين هي نظرا لأن واحد الثقة اليوم ما كايناش، واش هاذ الشباب اللي غادي يديروا مقاولات عندهم شي ضمانات ما يعطيوها.

ثانيا، وأفطع ما يمكننا أن نسمعه ونستغرب له، السيد الوزير المحترم، كون أن اليوم حتى اللي خدموا مازال ما تخلصوش، تنلقاؤهم تيعانيو من البؤس وفلوسهم عند الدولة، اعطيوا للناس فلوسها على

اللي غادي يحدث قطيعة مع القانون الذي أشرتم إليه الذي يعود إلى الخمسينيات من القرن الماضي.

الركيزة الثانية هي الركيزة ديال منطقة تافيلالت- فكيك، هادي ابدينا فيها المشاورات، كايين واحد الاتفاق عام على ما يمكن أن نقوم به لكي تنفتح هذه المنطقة اللي فيها 60 ألف كيلومتر مربع على الاستثمارات الوطنية والأجنبية، مع الحفاظ بطبيعة الحال على حقوق المنجمين التقليديين، وهاذي منطقة موعودة، اللي فيها في الحقيقة الزنك والرصاص والباريتين، يمكن يكون فيها معادن أخرى، وأنا دخلتها الآن فيما يتعلق بالكشف الجيولوجي المستقبلي.

الركيزة الثالثة مرتبطة بالجيولوجيا، عندنا تأخر في الجيولوجيا، اليوم السؤال ديالكم تزامن مع الإعلان عن الخريطة الوطنية الجيولوجية، لأن الآن رجعت المديرية الجيولوجية للوزارة، وعندنا واحد البرنامج فيه تقريبا واحد 250 مليون ديال درهم، وغادي نعطي فيه الأولوية لهاذ المناطق الموعودة.

الركيزة الرابعة بسيطة جدا، هو يعني التعريف بالإمكانات المعدنية الوطنية، وهذا ابديناها من بعض المنتديات الدولية وكذلك التعريف ديال المستثمرين الوطنيين.

ونعتقد بأنه في السنوات المقبلة يمكن هاذ 5 المليار تضرب في ثلاثة، ويولي هاذ القطاع هذا ما غاديش بطبيعة الحال يكون في الحجم ديال الفوسفاط، لكن غيكون قطاع واعد على مستوى مناصب الشغل ديالو، وعلى مستوى الدينامية اللي يمكن يخلقها في مناطق بعيدة جدا، خاصة المنطقة التي أشرت إليها ديال تافيلالت-فكيك.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم السيد الوزير.

الكلمة للفريق الاستقلالي، تفضل السيد الرئيس.

المستشار السيد محمد الأنصاري:

شكرا السيد الوزير على هاذ المعطيات.

ولكن، السيد الوزير، أنا ابغيت نتذاكر اشوية على (la CADETAF). انما شرتو إلى القطيعة، ولكن لا تكون القطيعة بمقتضى القانون على حساب البؤساء، مناطق اللي هي مهمشة، مناطق حدودية، شباهها يكدي ليل نهار في تلك المنطقة، ويتعيش من تلك الرخص ديال المعادن في ظروف جد قاسية، لأن الدولة همشت تلك المناطق، ما فيهاش مقومات العيش الكريم، وابغينا أي قانون جا يراعي الظروف ديال هذيك المنطقة، يراعي الظروف ديال هذاك الشباب، يراعي الظروف ديال ذوك الجنود اللي هم بمثابة جنود في منطقة حدودية على امتداد 400 كيلومتر فما أكثر، منطقة اللي اليد العاملة ديالها كلها

هاذ السؤال وضعناه في الفريق الاستقلالي باعتبار أن القطاع المنجمي كما يعلم الجميع واحد القطاع حيوي، قطاع مهم ببلادنا، قطاع تيوفر حوالي 36 ألف من اليد العاملة، يدر على خزينة الدولة ما يقرب من 7 مليار دولار، إلى غير ذلك، ولكن تنشوفو أنه طاله النسيان والإهمال من الحكومات المتعاقبة، باعتبار أن هناك جوج القوانين بعد الاستقلال اللي نظموا هاذ القطاع: المرسوم الملكي ديال 1959 المتعلق بالاستثمارات المعدنية، وكاين الظهير ديال المركزية ديال التنمية والشراء القطاع المعدني لتافيلالت وفكيك ديال 1960، أي ما يقارب من 55 سنة ديال الجمود بدون تحديث أو تأطير.

احنا، السيد الوزير، ننظن أنه أن الوقت باش تقولوا لنا ما هي الإستراتيجية المعتمدة مستقبلا من أجل تنظيم هذا القطاع؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم.

لكم الكلمة، السيد الوزير، للإجابة على السؤال.

السيد عبد القادر عمارة، وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيد المستشار المحترم.

شكرا للفريق المحترم.

السيد المستشار،

كما تفضلتم وغير خاف عليكم فعلا هذا قطاع المعدني قطاع مهم جدا في بلادنا، وتعلمون كذلك أن الذي يهيم عليه هو الفوسفاط، لأنه تقريبا أكثر من 90% من رقم المعاملات من النشاط المنجمي هو فوسفاطي، وهذا بطبيعة الحال دفع الحكومة إلى أن تسطر تصور للسنوات المقبلة ليعيد نوع من الاعتبار للصناعات الأخرى المعدنية خارج الفوسفاط، لأنه ملي تنشوفو رقم المعاملات ديال خارج الفوسفاط تنلقاو تقريبا 5 المليار ديال درهم، و15 ألف منصب ديال الشغل، ولكن الأخطر من ذلك أنه على مستوى البحث كاين حوالي 400 مليون ديال درهم، وهذا رقم ضعيف بطبيعة الحال ما تيمكناش نشوفو معادن أخرى ابحال الذهب، الفضة، الزنك، الباريتين، إلى غير ذلك.

الآن، الخطة أشنو فيها؟ فيها أربعة مرتكزات:

المرتکز الأول شرتو ليه هو الجانب القانوني، الآن المشروع ديال القانون اللي غيعصرن هاذ القطاع تمت المصادقة عليه في مجلس النواب، تم تقديمه في مجلس المستشارين في بداية فبراير 2015، وكنتم حاضرين، السيد المستشار، ونتمنى.. أنا أرجو أن يتم برمجته في القريب العاجل إن شاء الله باش يمكن لنا ندوزوه، لأنه فعلا مشروع

مشهود لها بالصبر، ويعني العمل ليل نهار من أجل كسب قوت أسرها.

احنا بدون شك كانت عندكم اجتماعات مع هذه الفئات، والمنظور ديالهم أنهم سيتضررون كثيرا، احنا مع الاستثمار، ولكن لابد أن نجد آليات ليكون الاستثمار في عين المكان من أجل تشغيل ذاك الشباب ديال تلك المناطق، وخاصة في الطاووس وكذلك في جماعة سيدي علي وفكيك والجماعات كلها اللي هي في الحدود، وخاصة أن هناك الآن جهة الجديدة جهة درعة-تافيلالت اللي في نطاق النهوض بتلك الجهة اللي كانت مهمشة بالأقاليم الخمسة بدءا من ميدلت مرورا بالراشيدية وتنغير وورزازات وزاكورة، أن هذه هي الفرصة باش على الأقل يترد الاعتبار، وهذاك النسيان ديال 55 سنة ما يكونش على حساب كذلك واحد المشروع اللي فتح الأبواب للمستثمرين الكبار في غفلة من أبناء المنطقة.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم.

الكلمة للسيد الوزير فيما تبقى من الوقت.

السيد وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة:

السيد المستشار،

أنا ملي تكلمت على القطيعة، تكلمت عليها في مشروع القانون ديال المناجم، ماشي في مشروع القانون ديال (la CADETAF) باش نكونوا واضحين. وقلت بأن هناك مشروع القانون سيحدث ثورة، وأنتم الآن القانون بين أيديكم لمناقشته.

القضية ديال (la CADETAF) اطمئن السيد المستشار، أولا هاذيك المنطقة سنحافظ على حدودها، اللي غادي يوقع فيه التغيير هو أنه غادي تدخل استثمارات وطنية وأجنبية، إذا استطعنا نبيعو المنطقة حقيقة بالمؤهلات ديالها، مع الحفاظ -أؤكد مع الحفاظ- على الحقوق ديال هاذ المنجمين التقليديين، وغادي نوسعو في الحقيقة، لأن احنا أشنو عندنا دابا، عندنا الزنك والرصاص وعندنا الباريتين، والمنطقة فيها أمور أخرى، خاصة أنه المعول عليه مع هاذ المنجمين التقليديين هو غيكونوا (des royalties)، غيكون (un pas de porte)، ولكن كذلك غيكون واحد الصندوق ديال المنطقة على مستوى البنى التحتية.

وأنا عندي اليقين أن المنطقة هادي ستشكل رافع من الروافع ديالها، بالإضافة لما هو موجود الآن في المنطقة، هاذ المجال المعدني غيخلق خدمات أخرى وغيخلق صناعات أخرى.

واللي أكيد، وهذا أنا واضح فيه، أن هذا سيكون خيارا مفتوحا، يعني لن نجبر أحدا على أن.. الذي يجب أن نؤكد عليه واللي خص تعاونونا فيه، السيد المستشار، هو كيفاش نقنعو المستثمرين بأن يأتوا

إلى هذه المنطقة.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم السيد الوزير.

ننتقل إلى السؤال الموالي، موضوعه مآل وعود المكتب الوطني الشريف للفوسفات في التشغيل، المقدم من طرف الفريق الدستوري، فلهم الكلمة لتقديم السؤال.

المستشار السيد عبد الرحيم العلافي:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير،

السادة المستشارين المحترمين،

السيد الوزير،

من المعلوم أن المجمع الشريف للفوسفات يخلق مناصب، ويساهم في الاقتصاد المحلي بشكل مباشر عبر توظيف الكفاءات المحلية، وبطريقة غير مباشرة عبر اتفاقات شراكة مع شركات خاصة للمناولة.

وهنا يكمن جوهر المشكل، بحيث تعتمد هذه الشركات، على خلاف ما كان يقوم به المجمع الشريف للفوسفات، من توظيف أبناء المنطقة من حطان والمفاسيس وأولاد عزوز بإقليم خريبكة، إلى جلب يد عاملة ومستخدمين من خارج الإقليم، في الوقت الذي يعاني فيه شباب هذه الجهة ككل من البطالة.

ومن هذا المنطلق، السيد الوزير، نساءلكم: ما هي التدابير المتخذة من طرف الحكومة لضمان واحد النسبة مئوية لأبناء المنطقة من طرف هاذ الشركات ديال المناولة؟

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

لكم الكلمة، السيد الوزير، للإجابة على السؤال.

السيد وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة:

شكرا السيد الرئيس.

السيد المستشار،

كاين جوج ديال الحوايج، أولا السؤال تيتكلم على المجمع الشريف للفوسفات، المجمع الشريف للفوسفات احترم الالتزامات ديالو، كان الاتفاق على 5800 ديال مناصب الشغل، أحدثها وأدخل هؤلاء إلى المجمع من واحد العينة اللي كان فيها أكثر من 90 ألف، وهذا ما يسى ب

(OCP Skills)، والي كانت ناجحة.

وكان كذلك التزم باش يكون واحد 15 ألف من أبناء هذه المناطق باش يولجوا سوق الشغل، ما يمكناش نطلبو من المجمع الشريف للفوسفاط أنه يفتح مناصب للشغل ما تتناسبش مع المردودية ديالو، لأن ما خصناش ننساو بأن المجمع الشريف للفوسفاط عندو واحد الاحتكار عاطياه لو الدولة، وهاذ الاحتكار يعود بالنفع على الاقتصاد الوطني ككل، وهذا هو اللي تيخلق واحد الدينامية.

لأنه أنت عارف، السيد المستشار، ما خافيش عليك أنه كاين واحد الضغط كبير جدا على المستوى الدولي فيما يتعلق بالفوسفاط، والمجمع عرف واحد التحول من بيع الفوسفاط الخام إلى المشتقات، إلى الأسمدة، فهذا واحد الشق اللي هو مهم واللي خصنا ننتبهو ليه، واللي مطلوب بطبيعة الحال هو أن المجمع يلقي التوازن المطلوب ما بين التشغيل وما بين المردودية ديالو الاقتصادية.

فيما يتعلق بالشركات ديال المناولة، السيد المستشار، أنت تعلم بأن هذا موضوع لا يتعلق فقط بالمجمع الشريف للفوسفاط، لأنه الشركات ديال المناولة هي شركات موجودة في السوق، وبطبيعة الحال لا يمكن أن تفرض على هذه الشركات ديال المناولة أن تدخل فلان أو إعلان، لأنه عادة الشركات ديال المناولة لما تياخذها المجمع الشريف للفوسفاط تياخذها من خلال طلبات ديال العروض.

بطبيعة الحال هاذ الشركات في عمومها تأخذ بعين الاعتبار، بطبيعة الحال، في إطار التوازنات المالية ديالها والاقتصادية أنها تاخذ من أبناء المنطقة بطبيعة الحال، لأنها تيمكن لها تنقص عليها واحد المجموعة ديال التكاليف، لكن ليس بإمكان المجمع أن يفرض نسبا معينة كما تفضلت به. غاية ما هنالك أن المجمع يجب أن يكون حريصا على أن هذه الشركات تطبق بطبيعة الحال القانون ديال الشغل فيما يتعلق بعلاقتها بمستخدميها، لكن أن يفرض نسبة معينة، أعتقد، السيد المستشار، هذا لا يمكن أن يُقترح على المجمع الشريف للفوسفاط.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم.

الكلمة للفريق الدستوري.

المستشار السيد عبد الرحيم العلافي:

شكرا السيد الوزير على جوابكم.

وفعلا احنا، السيد الوزير، راه احنا نتنمنو هاذ المجهودات التي يقوم بها المكتب الشريف للفوسفاط، وراه احنا كنا قمنا بواحد الزيارة إلى عين المكان، وقدمت لنا شروحات مهمة لا من التنمية ولا اقتصاد ولا إنتاج مستقبل.

ولكن، السيد الوزير، احنا راه ماشي كنعقولولكم بأن دابا احنا ابغينا التشغيل من طرف المكتب الشريف للفوسفاط، هاذ الساعة، السيد الوزير، راه احنا تنقولولكم من طرف ذوك الشركات، لأن، السيد الوزير، هاذوك الشركات راه تيجيو لهذيك المنطقة، وأشنوربحنا معهم احنا؟ ربحنا معهم غير تكسير طرق البنية التحتية والمشاكل، ولكن أبناء المنطقة واقفين.

احنا دابا تنطلبو منكم باش المجمع الشريف للفوسفاط يساعدنا في الصفقات اللي تيدوزوا مع هاذوك الشركات، يقولوا لهم خدموا لنا شي حاجة من أبناء المنطقة، لأن، السيد الوزير، هاذ المنطقة هذي راه لا تتوفر على مؤهلات اقتصادية تمكنا من خلق فرص الشغل، حيث لا يجد الشباب القروي أمامه إلا العمل مع هاذ الشركات.

دابا احنا ما عندناش، السيد الوزير، تما شي وزينات ولا شي حاجة إلا هاذ الشركات، الشركات كاينة بزاف، ولكن هاذ الشركات تيجيبوا معهم الناس دياولهم، احنا ماشي تنقولولهم ما تيجيبوش معكم الناس ديالكم، غير خوذوا شي حاجة من الناس دياولنا احنا اللي في المنطقة، لأن هاذ العالم القروي البلاد ديالو ما ابقاش عندو بلاد، ما ابقى تيفلح ما ابقى والو، تيشوف غير في ذيك الشركة باغي يخدم معها.

واحنا، السيد الوزير، كما قلت احنا راه تنشكرو المجمع الشريف للفوسفاط لأنه هاذك الشي اللي قلت بأنه التشغيل ديال 5000 وذلك الشي مهم، احنا ما تنذاكروش على ذاك الشي، تنذاكرو إلا على هاذ الشركات تنطلبو منهم باش يحاولو يديروا شي مجهود باش ينقصوا لنا من البطالة ديال المنطقة.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

السيد الوزير، فيما تبقى من الوقت لكم الكلمة، تفضلوا.

السيد وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة:

هو، السيد المستشار، أش غادي نقول لك، دابا القضية كلها أن هاذ الشركات ديال المناولة هي تشغل أبناء الوطن، يعني يكون جاي من الجنوب ولا من الشمال ولا من الشرق هو ولد البلاد.

بطبيعة الحال أنا قلت لك اللي يمكن لنا نطالبو به المجمع هو أن يحرص أن هذه الشركات تحترم التزاماتها الاجتماعية والمنصوص عليها في القانون ديال الشغل.

هذه الشركات عندما تشارك في طلبات العروض تتشارك بناء على واحد المجموعة ديال المعطيات، فأن يتدخل المكتب الشريف في هذا يبدو لي.. يعني تيبان لي ما عندهاش معنى.

فهل ستعتمد الحكومة في خيارها هذا على وضعية احتكار؟ وهل سيكون الاحتكار كلياً أو جزئياً؟ وما هي حصة الدولة في هذا البرنامج؟ وما هي تكلفتها؟ وما هي تعلقاتها؟ وكيف سيتم تمويلها باعتماد نهج تحليلي للأداء المتوقع تحقيقه في ارتباط مع ممارسات الدول المنافسة؟ ما هي المعايير المعتمدة مقارنة مع دول مثل إسبانيا والبرتغال؟ كيف يتم تجزئة المشروع؟ وبأي إيقاع؟ وماذا سيكون دور القطاع الخاص في البرنامج، مع العلم أن مجموعات اقتصادية وطنية استثمارية قد أعلنت عبر الصحافة عن رغبتها في المشاركة في المشروع؟ فكيف يستفيد المكتب الوطني للكهرباء والماء وكذلك الصناعة المغربية من هذا البرنامج؟

وبصيغة أخرى، كيف ستضمنون سعر تجزئات الغاز الطبيعي التي ستصلهم إلى التنافسية؟ ومن سيتحكم في استيراد الغاز الطبيعي السائل؟

وهنا نرى أنه من الأفضل أن يكون التحكم حصرياً في يد الدولة، ولو على الأقل في العقد الأول من المشروع حتى يتمكن تنظيم وهيكله القطاع وإنضاج شروط المنافسة العادية.

أطلب بيانات ملزمة للحكومة، تعبر عن رغبة في أن تكون الإجابة واضحة ودقيقة ليتضح للرأي العام عناصر القرار الحقيقي المزمع اتخاذه في هذا المجال.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الرئيس.

الكلمة للسيد الوزير.. أنا كذلك أتمنى لأنه لا أريد مقاطعة البرلمان في أفكاره وفي تسلسل برامجها، المرونة مطلوبة في هذا الأمر احتراماً للبرلمانيين والحكومة أيضاً. السيد الوزير، لكم الكلمة.

السيد وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيد المستشار المحترم.

هو في الحقيقة السؤال طويل جداً، ومفردات السؤال تحتاج إلى جلسة، ربما في اللجنة لتفكيك جميع ما طرحه السيد المستشار. لكن بإيجاز كائنين جوج ديال المواضيع اللي جاو في السؤال واللي خصهم توضيح.

عندما نتحدث عن الغاز الطبيعي الذي يتم اكتشافه في المملكة المغربية، هذا ينتظمه قانون، مدونة الهيدروكربونات التي تعطي للدولة بطبيعة الحال 25%، وتعطي للشركة المستكشفة 75%. وهذا يوجه حصرياً إلى الاستعمال الداخلي قبل أن يتم تصديره.

ابغيت غير نذكرك بواحد القضية، راه احنا المملكة المغربية صارمة في قضية الشغل، راه كايين دول قريبة منا يأتي العمال الأجانب الذين يشتغلون في اسميتو، احنا هاذ القضية واضحة عندنا أن بلادنا يدخلها بعض التخصصات غير الموجودة، وهذا كله بطبيعة الحال باش نديرو التيساع لأبناء المملكة المغربية باش يلقاو مناصب الشغل، فبالتالي خصنا نلقاو واحد التوليفة اللي بطبيعة الحال ما تضرش لا بالمجمع ولا بالشركات ولا بالحقوق ديال المواطنين كيفما كانت المناطق التي ينحدرون منها.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

السؤال الموالي حول السياسة الطاقية. الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق التحالف الاشتراكي.. الأستاذ أعمو، تفضل.

المستشار السيد عبد اللطيف أعمو:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير،

السيدة والسادة المستشارين المحترمين،

سؤالنا يتعلق، السيد الوزير، نريد التعرف على برنامج سياسة الحكومة في الطاقة، ونقصد بها بالضبط برنامج الغاز الطبيعي السائل. هذا الغاز الطبيعي السائل منذ أكثر من سنة وبشائر ومؤشرات يعرفها المغرب، وتأكدت بشكل رسمي يوم الجمعة الماضي من خلال الإعلان الذي صدر باكتشاف ما يزيد عن 142 ألف متر مكعب من الغاز الطبيعي. فالحكومة بدون شك تنوي تحويل الحزمة الطاقية إلى الغاز الطبيعي السائل، وهذا أهم تغيير في العرض الطاقى في البلاد في العقود الأخيرة، إذا ما اعتبرنا أن الطاقات المتجددة ما زالت لم تأخذ بعد مكانتها في الحزمة الطاقية، بحيث في غاية 42% إلى حدود 2020.

وهذا رهان وطني كبير، وهامش الخطأ في مثل هذه الاختيارات الإستراتيجية غير مسموح به بتاتا. ومن المتوقع أن يضع هذا البرنامج الهام البلاد في مسار التنمية ببتات، ويخلق قيمة مضافة على جميع المستويات.

وقد عاشت بلادنا في السابق اعتماداً حصرياً على الكهرباء لأسباب تنتهي للماضي، ونحن اليوم نعيش محدودية هذه الخيارات الطاقية وتكلفتها وإرهاقها لجيوب المواطنين، نحتاج إلى التفكير في تبعات عقد البرنامج بين الدولة والمكتب الوطني للكهرباء.

ونحن نستعد اليوم لمغامرة طاقية جديدة قد تستمر لعقود عديدة، من المهم إطلاع المواطنين، وهذا هدف هذا السؤال، على أفضل الخيارات المتاحة وأجدها وأنفعها للاقتصاد الوطني ككل.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الأصالة والمعاصرة، فليفضل أحد المستشارين.

المستشار السيد سيداتي الشكاف:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير،

على الرغم من الأشواط الكبيرة التي قطعتها بلادنا في مجال الكهرباء القروية، والتي مكنت من إيصال الكهرباء إلى العديد من المناطق، خاصة النائية والبعيدة، إلا أن بعض الدواوير لازالت ولاعتبارات متعددة لم تستفد إلى حد الآن من مشاريع الكهرباء القروية.

لذلك، نسألكم، السيد الوزير المحترم:

- ما الذي ستقومون به من أجل تعميم الاستفادة من الكهرباء، خاصة لفائدة ساكنة العالم القروي؟

- وما هو مصير الساكنة التي لازالت لم تستفد بعد من الكهرباء القروية؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم.

لكم الكلمة السيد الوزير للإجابة على السؤال.

السيد وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

شكرا السيد الرئيس.

هاذ القضية ديال الكهرباء القروية باش نأطرو الجواب حولها، نحن عندما نتحدث عن التعميم نحن لسنا في الوضع ديال الدول اللي تتكلم على نسب ديال 18%، 20%، احنا نتكلمو حاليا إلى نهاية مارس 2015 على 99,01% من الكهرباء القروية في بلادنا، وهذا شيء يجب أن نفتخره بغض النظر عن من كان وراءه، احنا نتكلمو على مشروع اللي بدا في أواسط التسعينيات، الحمد لله خير يعم الجميع.

احنا من هنا لـ 2017 غادي نوصول لـ 99,52% من خلال إدراج بعض المناطق الصعبة، عندنا المناطق النائية والجبلية هادي غادي تنتظمها المبادرة البشرية، واللي فيها الآن عندنا واحد التعاقد وقعناه مع الإمارات العربية المتحدة مشكورة، غادي يكون فيه تقريبا واحد المليار ديال الدرهم، وغادي يهم تثبيت ألواح شمسية اللي غادي تعطي تقريبا واحد 290 واط لكل دار، واللي يمكن لها تخدم به الثلجة، تخدم به وتشحن به 2 بطاريات، وغادي يكون عندهم واحد النسبة ضئيلة غادي يدفعوها في الشهر اللي هي مرتبطة بالصيانة. إذن، هذا غادي

وللعلم لحد الساعة لم نجد، وأؤكد على ذلك، اكتشافا ذا بال فيما يتعلق بالغاز الطبيعي، سواء بالحوض ديال سبو أو في الحوض ديال الصويرة، غاية ما هنالك أنه هي أبار فيها بضع ملايين من الأمتار المكعبة، ولازلنا بطبيعة الحال نستكشف في الأحواض الرسوبية ديال المملكة المغربية التي تبلغ، أذكر السادة المستشارين، حوالي 900 ألف كيلومتر مربع.

بطبيعة الحال هاذ البضع ملايين التي نجدها، الاستعمال الحالي ديالنا، ونحن لم نوسع بعد استعمال الغاز الطبيعي حوالي مليار متر مكعب باش تكون عند السيد المستشار بطبيعة الحال هاذ المقارنة ما بين الأرقام.

الشق الثاني من السؤال هو مهم يتعلق بما نسميه الغاز الطبيعي المسال، إدخاله إلى المملكة المغربية، والسيد المستشار غير خاف عنه أن هاذ المشروع تعثر لسنوات، في حدها الأدنى قد تكون 10 سنوات، حيث أن كانت بلادنا خصها تدخل.

هاذ الغاز الطبيعي المسال ما قصته؟ هو غاز طبيعي يتم إرساله عن طريق التبريد، ويتم بطبيعة الحال شحنه إلى جميع الموانئ، والمملكة المغربية تعتمد إدخاله في ميناء سيكون مخصصا لذلك اللي هو الميناء ديال الجرف الأصفر، باش نستعملوه في أفق 2025 حوالي 5 المليار ديال الأمتار المكعبة، الجزء الأكبر منها سيكون للكهرباء، والجزء المتبقي سيكون للصناعة، وفي مرحلة ثالثة قد نستعمله للاستعمالات المنزلية.

هذا المشروع هذا فيه تقريبا واحد ما بين 40 حتى 45 مليار ديال الدرهم، غادي نبدأه الآن، شرعنا فيه، سيأخذ المدى ديال الواحد 4-5 سنوات لكي نحصل على أول قطرات من الغاز الطبيعي المسال في حوالي 2020، بطبيعة الحال خصو بنية تحتية، خصو ميناء، خصو معامل لإعادة الحالة الغازية، خصو واحد الأنبوب فيه 400 كيلومتر تقريبا، وبتبيعة الحال القضية ديال المحطات اللي تنسميها الدارة المركبة (les cycles combinés) اللي غادي يخليونا نستعملوه في الكهرباء، وغادي تكون عندنا مردودية أحسن، وكذلك ستسمح بتأرجح جيد ما بين هاذ الاستعمال وما بين الطاقات المتجددة، وأساسا الطاقة الريحية، والأهم من ذلك هو أن هاذ الغاز يعتبر الأقل تلويثا.

هاذ الشيء ما يمكن لناش، السيد المستشار، أن نقوم به إلا في إطار الشراكة مع القطاع الخاص، وهذا بطبيعة الحال ينتظم في إطار أمور مضبوطة وقوانين مضبوطة تحفظ للدولة حقوقها، وتحفظ بطبيعة الحال للمستثمرين حقوقهم.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم.

آخر سؤال موضوعه عدم استفادة بعض الدواوير من الكهرباء.

المستشار السيد سيداتي الشكاف:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيد الوزير.

كنا نتمنى، السيد الوزير، أن تعملوا على تعميم الكهرباء القروية وعدم الوقوف عند الأرقام المحققة إلى حد الآن، كنا نفضل تكون 100%، لأن الاستفادة من الماء والكهرباء يعتبر من أهم الحقوق التي تكفلها المواثيق الدولية، وبالتالي وجب الاستفادة جميع المواطنين بمختلف الجهات على قدم المساواة دون تمييز أو تهميش.

السيد الوزير،

نعطيك مثل المنطقة ماشي شي منطقة فيها بزاف ديال الجبال، في نواحي كلميم، دواوير على سبيل المثال ماشي على سبيل الحصر، دوار إندوران وأزيلال، وكانت هاذ الدواوير كانوا بعثوا شكاية موقعة من الساكنة منذ 2010 إلى حد الساعة، وكنا بعثنا لهم عن طريق فريق الأصالة والمعاصرة بمجلس المستشارين وإلى حد الساعة لم يتحرك أي ساكن في هاذ الموضوع هذا.

كما نتساءل، السيد الوزير، لماذا لا يتم استغلال المؤهلات الطبيعية لجهة وادي الذهب- لكويرة، رغم توفرها على مدة تشميس طويلة على مدار السنة، ما يناهز 300 يوم في السنة وهي مشمسة، فضلا عن إمكانية استغلال مصادر الرياح في إطار مشاريع الطاقات المتجددة التي يراهن عليها المغرب للتقليص من التكلفة الطاقية، والتي ترهق ميزانية الدولة.

ونتساءل في هذا الصدد عن أسباب تقاعس وزارتكم بعدم ربط جهة وادي الذهب- لكويرة بشبكة الكهرباء الوطنية رغم هذه المؤهلات الطبيعية التي ذكرنا، والتي من الممكن أن تزيد من إنتاج هذه المادة الحيوية بشكل ملحوظ.

وشكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم.

بهذا سنكون قد أنهينا برنامج هذا اليوم، وأشكر الجميع.

ورفعت الجلسة.

تكون فيه تقريبا واحد 100 ألف نسمة اللي غادي تكون معنية بهاذ المشروع.

الشق الثاني هو أننا القرار اللي اخذناه في الحكومة أن هذاك السقف اللي كان ديال 27 ألف درهم رفعناه، يعني الآن إلى حدود 80 ألف درهم، نحن ملزمين بالتدخل كمكتب وطني وكجماعات، إلى غير ذلك. وهذا غتكون فيه واحد القضية مهمة أن هاذوك الدور اللي هما ابعاد تقريبا على آخر عمود بواحد 6 أعمدة، نقولو 300 متر، هاذون من حقهم أن يستفيدوا، أنا عارف بأن كاين بعض الإشكالات في بعض الجماعات، ولكن الله غالب هذاك الشي حسابات احنا ما تيمكنش لنا للأسف الشديد أننا نتدخلو فيها.

المستوى الثالث هو فوق 80 ألف درهم، بمعنى إلى كان شي واحد ثمن التكلفة فوق 80 ألف درهم، وهو يصير على أن يرتبط بالشبكة الكهربائية، احنا نلزم المكتب الوطني باش يدير ما نسميه بأشغال الأغيار، بمعنى تدير الخدمة ديالو فابور، لكن على أساس أن الجماعة والشخص يتحمل ذلك، هذا غيخلينا نوصلو لواحد النسبة كما قلت ديال 99,52%، ما تبقى هي حالات التي يجب أن تعالج في إطار محدد، إما أنك تدير لها الألواح الشمسية أو أن هذاك السيد هو يتحمل التكلفة ديالو.

لأن نقول لك، السيد المستشار، باش نكونوا واضحين، راه كاين التكلفة ديال بعض البيوت اللي يمكن توصل حتى 600 ألف درهم، وهذا يعني رقم غير معقول أن واحد الإنسان تمشي تدي ليه الضو للجيل بـ 600 ألف درهم، والحال أنه يمكن هاذيك 600 ألف درهم يدير بها حوايج آخرين، فيصعب، أنا واضح في هاذ القضية لكي لا نبيع الوهم للناس، الآن النسب اللي عندنا هي نسب جيدة، ونحن حريصون على أن تصل الكهرباء.

وهاذ القضية ديال الألواح الشمسية وقع فيها واحد التطور كبير جدا، لا من خلال التخزين ولا من خلال ما يسمى بالفرنسية (la force motrice)، يعني القوة المحركة اللي تيمكن تخلي الناس يتعاملوا مع هاذ الضو بواحد الشكل أحسن.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم.

الكلمة لفريق الأصالة والمعاصرة في إطار التعقيب، تفضلوا.

محضر الجلسة رقم 1015**التاريخ:** الثلاثاء 30 من رجب 1436 هـ (19 ماي 2015 م)**الرئاسة:** المستشار السيد شيخ أحمدو ادبداء، الخليفة الرابع لرئيس المجلس.**التوقيت:** ساعتان وثلاث عشرة دقيقة، ابتداء من الساعة الرابعة والدقيقة الثالثة والأربعين بعد الزوال.**جدول الأعمال:** مناقشة الأسئلة الشفهية.**المستشار السيد شيخ أحمدو ادبداء:**

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

أعلن عن افتتاح الجلسة.

السيد الوزير المحترم،

السيدة والسادة المستشارون المحترمون،

عملاً بأحكام الفصل 100 من الدستور، ووفقاً لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس المستشارين، يخصص المجلس هاته الجلسة لأسئلة السادة المستشارين وأجوبة الحكومة عليها.

قبل الشروع في تناول الأسئلة الشفهية المدرجة في جدول الأعمال، أعطي الكلمة للسيد الأمين لإطلاع المجلس على ما جد من مراسلات وإعلانات، الكلمة لكم السيد الأمين.

المستشار السيد محمد عدا ب:

شكراً السيد الرئيس.

توصل رئيس مجلس المستشارين بقرارين صادرين عن المجلس الدستوري، يحملان على التوالي رقم 15/959 و15/960 اللذين صرح بموجبهما بشغور مقعد كل من المرحوم بوشعيب هلاي والمرحوم الحسين أشنكلي بمجلس المستشارين دون تعويضهما.

كما توصل رئيس مجلس المستشارين باعتذارات مكتوبة من عدد من السادة المستشارين عن حضور أشغال جلسة الأسئلة الشفهية ليومه الثلاثاء 19 ماي 2015، ويتعلق الأمر بالسادة: محمد أمزال، عمر ادخيل، المكي الحنكوري، أحمد بنطلحة، حجوب الصخي، جمال الدين العكروود، عبد الكبير برفقية، محمد عبو، عزيز مكنيف، لحسن لعواني، محمد القلوب، محمد عبده عز الدين، عبد الوهاب بلفقيه، دحمان الدرهم، عبد الحميد أبرشان، عمر الجزولي، محمد نبيه (المقصود: لحسن نبيه)، محمد تاضومانت، جمال السكاك، عبد العزيز البنين، عبد الرحيم عماني، عبد الحميد احسيسن، شفيق بنكيران، محمد الزعيم، أحمد الرحموني، محمد صالح اقميزة، لحسن بلمقدم، فريدة

النعيبي، محمد احميدي، محمد البطاح، محمد الكادي، المصطفى الخلفوي، المصطفى التومة، عبد الرحيم واعمر، احمد أبرجي، الحو المربوح، المختار صواب، ادريس الراضي، شعيب حميدوش، جناح عبد العزيز، سعيد التدلاوي، عبد الله أبوزيد.

وبالنسبة للأسئلة الشفهية والكتابية التي توصلت بها الرئاسة إلى غاية يوم الثلاثاء 19 ماي 2015، فهي كالتالي:

- عدد الأسئلة الشفهية: 7؛

- عدد الأسئلة الكتابية: 8.

شكراً السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكراً السيد الأمين.

ونشر الآن في معالجة الأسئلة الشفهية المدرجة في جدول أعمال هذه الجلسة، وعددها 20 سؤالاً.. تفضل احنا باقي ما ابدينا، يالاه..

نشر في معالجة الأسئلة الشفهية المدرجة في جدول أعمال هاته الجلسة، وعددها 20 سؤالاً، 13 سؤالاً منها أنية موجهة لقطاعات: الصحة والسياحة، و7 أسئلة عادية موزعة على قطاعات: الصحة، الوظيفة العمومية، الوزارة المكلفة بالنقل، الوزارة المكلفة بالماء.

ونستهل جدول أعمال هاته الجلسة بالأسئلة الموجهة إلى السيد وزير الصحة، والسؤال الآني الأول حول الاختلالات التي يعرفها المستشفى الإقليمي بالسمارة. الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الفيدرالي لتقديم السؤال.

تفضل، تفضل.

المستشار السيد محمد دعيدة:

نقطة نظام خارج التوقيت الله يخليك، خارج التوقيت، نقطة نظام خارج التوقيت اللي باش نوضحو لكم وللمجلس. الأسبوع المنصرم كان غياب نتاج الفريق الفيدرالي، هاذ الغياب كان لا إرادي، كنا معتقلين في القطار ما بين الدار البيضاء والرباط.

شكراً.

السيد رئيس الجلسة:

شكراً.

هذي خارجة عن تسيير الجلسة، هاذيك الجلسة الماضية ماشي هاذي.. إيوا صافي. تفضل الفريق الفيدرالي.

المستشار السيد عبد المالك أفرياط:

شكراً السيد الرئيس.

السيد الوزير،

السيدة والسادة المستشارون،

يعيش المستشفى الإقليمي بالسمارة على إيقاع فوضى عارمة، تتجلى أساسا في تدهور البنيات الأساسية بالمستشفى، كما هو الشأن بالنسبة لغرفة العمليات الوحيدة بالمستشفى، ناهيك عن وجود أدوية منتهية الصالحة بمخزن الأدوية دون ما اعتماد للمعايير العلمية، تأخذ بعين الاعتبار الحاجيات الأساسية للمستشفى، فضلا عن وجود اختلالات مالية وإدارية جديدة.

لذلك، نساءلكم، السيد الوزير: هل تفكر الوزارة في إيفاد لجنة افتتاح للوقوف على الاختلالات المالية والإدارية التي يتخبط فيها القطاع الصحي بهاته المنطقة، وما هي الإجراءات المتخذة لمعالجة هذه الوضعية الكارثية؟

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم، السيد الوزير.

السيد الحسين الوردي، وزير الصحة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

أولا، مستشفى السمارة هو كجميع المستشفيات، ودائما أقرها، تيعرف اختلالات ومشاكل ونقائص. اللي تتطالب به السيد المستشار المحترم لجنة، أؤكد لك أن هناك لجنة موجودة منذ 6 ماي، قبل ما تطرح السؤال، لأن كايين مشاكل عديدة ومتعددة، جا أنه مستشفى السمارة صيفطنا ليه، كايين مهمة تفتيشية تما منذ 6 ماي، هاذي النقطة الأولى. والآن تعكف على صياغة التقرير ديالها.

ثانيا، المشكل مرتبط بقدر كبير بالمدير، اعلاش؟ لأن هاذ المستشفى كتعرفو وعوادو ثاني تذكرو أماكم، ما كايينش مدير مستشفى، لأن رغم كل سنة تنديرو شغور المنصب، برغم فتح الترشيحات ولا واحد ابغي يمشي تما، أنا غنقول لك كيفاش غنحلوهاذ المعضلة.

ثالثا، مركب العمليات تيعدم، هنا ربما ما متفكش معك، كايين جوج ديال القاعات ماشي وحدة، قاعة فيها عمليات جراحية كبرى، وكايين واحدة تنسميوها احنا (l'infection... etc)، ومثلا السنة الأخيرة 307 عملية جراحية اللي تقامت في هاذ (le bloc) هذا.

رابعا، فيما يخص الأدوية منتهية الصالحة، فأنا غير متفق تماما، فأنا تبعنت هاذ الأمور من نهار جاني هاذ التقرير، ومنها كانت المفتشية، ما كايين حتى شي أدوية منتهية الصالحة، كايين مشكل تديبر الأدوية صحيح، كايين اختلالات، كايين في (le stockage) صحيح، ولايني ما كايينش، اللي خصنا نعرفو من غير الميزانية اللي تتعطى لجميع المستشفيات، من غير الميزانية ديال الأدوية اللي تتعطى للسمارة، تزيديو احنا كل سنة ميزانية

سنوية طارئة ديال الأدوية.

أذكر أن 2014 هاذ الميزانية الطارئة كانت 287 ألف درهم، وهاذ السنة طلعتها وصلت 408 ألف درهم، يعني ماشي شي حاجة بزاف.

ولكن غنتسناو التقرير الكامل ديال المهمة التفتيشية باش ناخذوا التدابير والإجراءات اللازمة.

شكرا السيد المستشار المحترم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لكم، السيد المستشار، في إطار التعقيب.

المستشار السيد محمد دعيدة:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير،

فعلا أنه بمجرد ما صيفطنا السؤال، لأنه هاذ السؤال تأجل جوج مرات، لأن بطبيعة الحال كنتم في مهمة بإذن من جلالة الملك، علمنا بأنكم فعلا مشات لجنة، ولكن، السيد الوزير، ها القاعة ها هي، شوف كيف دايرة، ها القاعة نتاع غرفة العمليات، ونتمنى أنه تصور، ها هي كيف دايرة.

كذلك، السيد الوزير، الأرشيف ها هو كيداير، ها هو الأرشيف كيداير، ها الطريقة التي تخلص منها المستشفى من الأرشيف، جابو هذالك الطراكمس باش هزوه، ها هي مصورة.

ها أدوية انتهت المدة نتاع الصلاحية ديالها، ها هي، وهاذ الشي راه كلشي غنسلموه لك.

ها صفقات كاينة ولا وجود لها في المستشفى، ها هي بالأرقام، بـ (le bon de commande)، بالقيمة ديالها.

لذلك، السيد الوزير، طرحنا لهذا السؤال، هناك مناطق يمكن يكون فيها الخطأ ويتقبل فيها الخطأ، هذه مناطق لا يقبل أن يكون فيها خطأ، لأنه يستغل سياسيا من طرف خصوم الوحدة الترابية. كيف يمكن أن تكون أدوية وتنتهي صلاحيتها ولا يستفيد منها المواطنون؟

لذلك، نطلب منكم تطبيق المقتضى الدستوري «ربط المسؤولية بالمحاسبة»، وإذا ثبت بناء على التقرير نتاع التفتيش أنه اللي يتحمل المسؤولية «الفالطة بالكبوط».

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

الكلمة لكم، السيد الوزير، إلى كان هناك شي تعقيب.

السيد وزير الصحة:

بعجالة، أنا قلت بلا ماتوري الصور أنا متفق معك، غير ولايني ما يمكنش تقول من جهة ها الأدوية منتهية الصلاحية، ومن جهة أخرى كتقول وإلى ثبت، راه الأدوية ماشي ذاك الأرقام، الأدوية راه أنا تعرف، حتى أنا طبيب، ماشي نعطيك اسمية الدواء ونكتب احدها ب (l'ordinateur)، يعني أنه.. لا هذا لا يعني بشيء.

ثانيا، الأرشيف أنه توريه لي في اسميتو، اشكون قال لي هذيك ديالو، هذا لا يعني.. ماشي تندافع على شي جهة، تنقول نترشو، راه قلتها انت، السيد المستشار، صيفطنا يوم 6 ماي مهمة تفتيشية، راه غيجي التقرير، وإلى ابغيتو عاود ثاني أنا في اللجنة ولا هنا ناخذو التدابير والإجراءات، وابغيت تعطيني هاذ الملف هذا.

شكرا، شكرا السي دعيدة.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

السؤال الآني الثاني موضوعه وضعية البناءات الاستشفائية. الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الأصالة والمعاصرة لتقديم السؤال، تفضل السي عبد اللطيف.

المستشار السيد عبد اللطيف اسطنبولي:

شكرا السيد الرئيس.

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

السيد وزير الصحة المحترم،

تعاني العديد من المؤسسات الاستشفائية تدهورا كبيرا بسبب قدمها وهشاشتها، إذ يعود بعضها إلى عهد الحماية. وتعرف هذه البناءات ترديا وتصدعات تنذر بسقوطها في أية لحظة، وهو ما يهدد المرضى والأطر الطبية والتمريضية العاملين بها، ويعرضهم لخطر محقق بالعديد من المؤسسات الاستشفائية بصفة عامة وبالمناطق النائية بصفة خاصة.

ولذلك، نسائلكم السيد الوزير، عن التدابير العاجلة التي ستخضعونها في مواجهة هذا الإشكال، وضمان سلامة المواطنين، ومتى سيتم تجديد وتعويض هذه المؤسسات بأخرى تليق بحجم الانتظارات المعقودة على هذا القطاع؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم السيد الوزير.

السيد وزير الصحة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

كالعادة متفقين على التشخيص لأن.. غير هي الحلول اللي خصنا نتدأرو عليها، أنا دائما كتنقول أمامكم ما كاينش شي عصى سليمان أنه غادي.. قلتها شخصيا، أن قلت منذ الاستعمار، يعني وراثنا من الاستعمار.

فاحنا ابدينا تدريجيا، أنا نقول لك غير الحكومة مثلا يعني ماشي غير هاذ الحكومة، هاذ الشيء راه من التسعينات والحكومة ابدات تتخدم، يعني تتريد في.. غير من 2012 2014-، وهذا يمكن عندي الإحصائيات نوربها لك، أنه زدنا 74 مؤسسة صحية، 74، إنشاء مستشفى جامعي، يعني شغلنا مستشفى جامعي بوجدة، جوج مستشفيات جامعية، يعني مستشفيات ديال أمراض الدم، سرطان الدم بكل من مراكش وفاس، زدنا 16 ديال مراكز تصفية الدم، زدنا 7 مستشفيات جهوية إقليمية، هي العدد 74 رغم المجهود في سنتين غير كاف، لأن هاذي تندوي غير في هاذ عامين، يعني الحكومات السابقة دارت مجهود أكبر، والحكومة...

يعني هاذ الشيء ما تيتحلش في نهار، أنه هاذ الشيء راه تنعرفوه. وهاذ السيد المستشار تيوريني التصاور، وشتهم دابا يعني أنا متفق، ولايني راه ما يمكنش نحلهم بهاذ الطريقة، ما عمر، أنا تنقولها أمامكم، زعما اللي عول أنه غادي نهار الاثنين غادي نديرو شي (recette) اللي كيقولوا غادي نلقاو مستشفيات اللي تنقول.. ما غادي شاي نلقاومهم، يعني التحسن كل ما يمكن أن نطالب به أنا نتظن ربما بكل تواضع، هو تحسين الخدمات، وهاذ الشيء ربما أنا تيجيب لي الله تنديروه، تنديرو مجهود، هناك إرادة سياسية، هناك إرادة ديال وزارة الصحة في تحسين الأمور تدريجيا.

شكرا السيد المستشار.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم، السيد المستشار، في إطار التعقيب.

المستشار السيد أحمد العاطفي:

شكرا السيد الرئيس.

المؤسسة الاستشفائية هي مرآة تعكس واقع صحة القطاع الصحي برمته، فوضعيتها للأسف تعبر عن واقع مرير، ما فتننا في فريق الأصالة والمعاصرة ننادي بضرورة تطويره ليوكب الانتظارات التي يعقدها المواطنون على هذا القطاع الهام والحيوي.

إذا كانت الوضعية عل هذا النحو في بعض المدن الكبرى، فإن الحال هو أكثر سوء في المغرب العميق، في المجال القروي والمناطق الجبلية،

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

السؤال الآني الثالث موضوعه توزيع الموارد البشرية. الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الحركي لتقديم السؤال، تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد يحفظه بنمبارك:

بسم الله الرحمن الرحيم.

شكرا السيد الرئيس المحترم.

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

تعاني وزارة الصحة من خصائص مهول في الموارد البشرية واختلالات عميقة في توزيعها على المستوى الجغرافي ببلادنا. هذا الخصائص الذي يقدره 7000 طبيب و9000 ممرض، في الوقت الذي تعرف فيه الإدارة المركزية للوزارة اكتظاظا في الأطر الطبية، حيث نسجل مثلا وجود 21 طبيب بمديرية واحدة، مديرية السكان، ولن نتحدث عن مديريات أخرى منها مديرية المستشفيات والعلاجات الطبية، مديرية الأوبئة ومحاربة الأمراض.

السيد الوزير المحترم،

تجدر الإشارة أن هذه المديرية لا تزال تستقطب دفعات جديدة من الأطر الطبية في غياب إستراتيجية واضحة المعالم في القطاع حول تدبير الموارد البشرية، وأن العمل بهذه المديرية لا تحتاج إلى هذا الكم الهائل من الأطباء، وخاصة أن هناك أطر إدارية قادرة على القيام بمهام التدبير والتسيير.

لذا، نساألكم، السيد الوزير المحترم، عن الإجراءات التي ستتخذونها في هذا الشأن، والتصدي بالتحاق أطباء جدد بالإدارة المركزية.

وشكرا السيد الرئيس المحترم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

الكلمة لكم، السيد الوزير، للإجابة عن السؤال.

السيد وزير الصحة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

أولا، ماشي اكتظاظ، أنا ما متفكشاي معك، كايين عدد كبير في المديرية، ولكن خصنا نعرفو راه في الساحة كايين برامج وطنية لها علاقة مباشرة بصحة المواطنين، وأنا طبيب، وأقول لكم بكل تواضع، هاذ المشاكل ما يمكن يحلوها غير الأطباء اللي مختصين في

التي تعاني من خصائص مهول في هذا النوع من المؤسسات الموجودة منها في وضعية هشاشة، منها ما هو مغلق ولا تتم الاستفادة منه.

في هذا الصدد، أكد المجلس الأعلى للحسابات الصادر مؤخرا تواجد عدة مراكز صحية تم بناؤها في عهد الحماية بواسطة وسائل البناء المعدة مسبقا (préfabriqué)، والتي لم تعرف منذ ذلك الحين أي برنامج إعادة بناء أو إصلاح.

كما أكد على تواجد عدة مراكز في حالة جد متدهورة وأخرى في حالة خراب، أورد منها 14 مركز صحي على سبيل المثال لا الحصر، وأضاف التقرير بأن هناك عدة مراكز صحية غير مشغلة لأسباب متعددة ومتنوعة. وأوصى المجلس وزارة الصحة بالسهر على تأهيل البنيات التحتية للمنشآت الصحية.

وشكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم، السيد الوزير، للرد على التعقيب.

السيد وزير الصحة:

هاذ الشيء ربما راه قلنا قبل ما تقولوه للمجلس، وأنا أحترم المجلس اللي قال صحيح، مشاكل «التدبير والحكامة» اللي ربما أنا ما متفكش.. الاختلالات والمشاكل اللي جات في التقرير ولكن ما متفكش على الأرقام، فمثلا هاذ التقرير خاص غير المواطن يعرف هاذ القضية، التقرير بهم 2013، تقدم في 2015، راه عام ونصف.

فيما يخص التقرير تيدوي على 151 مستوصف ولي مغلق، غير صحيح، كان ذاك الشيء صحيح في 2013، إلى حدود اليوم يالاه 74. في 2013 ما كانتش هناك خريطة صحية صحيح، دابا في 2014 عندنا خريطة صحية... إلخ.

فالتقرير، أنا ماشي ضد، أنا ماشي بوليميكي، عندهم الحق فيما يخص الحكامة، وهاذ الشيء ديما كنت تنقولو أمامكم، السيد المستشار، بلا ما نحتاجو لا مجلس لا والو.

غير دابا المشكل فاين كايين هو خصنا نتفقو ونتعاونو على الحلول، أما التشخيص معروف في المغرب، راه أي وزير أو أي مسؤول تيجي عندو وصل للسقف ديال التشخيص، عارفينو: اختلالات هيكلية عميقة، البنيات التحتية، الموارد البشرية، التجهيزات.

دابا خصنا غير الأولويات، والتدرج خصو كيفاش يكون باش نمشيو تدريجيا، ونتمناو على الله، ربما تيجيب لي الله احنا في الطريق الصحيح، ما تنحلوش جميع المشاكل، ولكن كيف قلت الإرادة السياسية والإرادة ديال الوزارة.

كان عندنا خصاص ديال ستة ديال الأطباء. المباراة الجهوية ربما البعد ديال الأطباء اللي باغين يدوزوا، ابغيناكم، السيد الوزير، تديروا تحفيزات باش اللي ابغى يدوز المباراة الجهوية في جهة واد الذهب-لكوية يكونو عندو تحفيزات من طرف الوزارة ديالكم، كانوا عندنا ستة ديال الخصاص، يالاه واحد اللي جا ودوز ونجح. إذن، ضعنا في خمسة ديال الأطباء.

السيد الوزير المحترم،

فيما يتعلق بالجراحة. السيد الوزير، هادي سنين والداخلة، مدينة الداخلة، والله الحمد، اليوم فيها 170 ألف ساكنة أو 180 ألف ساكنة، عندنا جراح واحد.

السيد الوزير، هذا غير معقول، إذا دار غير عمليتين ولا ثلاثة، كيفاش؟ إذن ما يمكنلوش يواصل.

إذن، نلتمسو منكم، السيد الوزير، باش تزيدونا جراح الله يجازيكم بخير، ونشكروكم بأنه مؤخر درتو واحد الالتفاتة لمدينة الداخلة، زدوتونا كان عندنا واحد البناج، ولاو عندنا ثلاثة، نشكركم بالمناسبة.

السيد الوزير،

فيما يتعلق بالمعدات الطبية، كايين الخصاص...

السيد رئيس الجلسة:

انتهى الوقت، السيد المستشار، آسف.

الكلمة للسيد الوزير للرد على التعقيب ربما في بضع ثوان.

السيد وزير الصحة:

بمعجالة، انت أشرت لها النقائص كايينة، هنا التدرج، مثلا في الداخلة وانت عارف بأن السكانير مثلا، كنتو كتنادبوه.. بعض الأطر كايين.

فيما يخص التحفيزات، يا سيدي، أقول لك الحكومة السابقة كانت في وزارة الصحة عندها واحد الفلوس، ابغات التحفيزات، دابا غير جيبوا لنا مع من غنتفقو، أشنوهي التحفيزات؟ أنا أقول التحفيزات في المناطق النائية وهذا، تيجي واحد وتيقول لك، آ، السيد الوزير، المنطقة النائية إلى خرجت غير في الدار البيضاء احداها منطقة نائية، وإلى فرقناها كلشي غيجيوهم 50 سنتيم ولا درهم للواحد، ما ابقاش تحفيز.

دابا المشكلة حتى احنا بيناتنا، وهذا الوزارة السابقة ما فرقتش ذاك الشئ، أنا قرب لي غادي نمشي ربما ما يتفرقش ذاك الشئ، احنا نبقاو. راه تنقول لكم خصنا نتساعدو بإجراءات عملية ملموسة نطبقوها، أما التشخيص معروف، كلشي اللي تيجي تيقول لك خصك التحفيز، دابا التحفيز تنقولوه، والفلوس كايينين، ولكن كيفاش نفرقوهم؟ الله أعلم. هذا هو المشكل، راه ماشي مشكل وزير، راه حتى احنا نتناقشو،

هاذ الميدان. ما يمكنش أنا واحد تدير واحد البرنامج على الغدد (sur l'hypothyroïdie)، وغيجيب لي شي واحد، ما يمكنش، طبيب وإلى ما كانش مختص اشرح لي نشرح لك، ها اللي كايين.

كايين الزيادة صحيح، كان في واحد الوقت منذ الاستقلال، وهاذ الشئ كايين، واحنا تنعالجو الأمور، وكتعرف انت، السيد المستشار المحترم، راه واخا نكونو متفقين على التشخيص كيف قلت قبيلة، المشكل هو خصني كيفاش نتساعدو على الحلول. راه الحل ماشي غادي تيجي لواحد المديرية وتشد 40 طبيب، مزوجين باولادهم وتقول لهم شوف قررت كوزير كل واحد.. راه ماشي هذا حل، ماشي حل.

احنا في الحلول غادين تدريجيا فيما يخص الخريطة الصحية، فيما يخص التشجيعات لأن دابا كايين طلب عروض باش الناس يطلعوا مدرء... إلخ.

النقطة اللي ابغيت نختم بها في هاذ الجواب، هو أنا من الناس اللي ضد أنه جميع المسؤولين يكونوا أطباء، واخا الإخوان الأطباء ما يبغوش هاذ الكلام، أنا أقولها. مثلا ما تنفهمش اعلاش مدير مستشفى يكون طبيب؟ لاش؟ طبيب يفتح، طبيب اللي قلت لك (l'hypothyroïdie) الغدة، طبيب مثلا متبع واحد البرنامج مهم ديال السيد... إلخ، طبيب ديال التديير ما عندو ما يدير تما لا هو لا (délégué).

ولهذا، أقول لكم مباشرة بأن هادي أكثر من شهر، راسلت الأمانة العامة للحكومة باش نبدلو هاذ المرسوم باش ما يقاش أنه هاذ المسؤولية الطبية يعني في المستشفيات باش ما تبقاش حكرا على الأطباء، باش أي واحد مسؤول اللي عندو يعني واحد الكفاءة في التديير والحكاما مرحبا به وألف مرحبا.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم، السيد المستشار، في إطار التعقيب.

المستشار السيد يحفظه بنمبارك:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير المحترم،

لا يختلف اثنان بالمجهودات الجبارة اللي تقوموا بها منذ أن حظيتم بالثقة المولوية لصاحب الجلالة نصره الله لتسيير هذا القطاع. السيد الوزير،

فيما يتعلق بالجهات الجنوبية، وأخص بالذكر جهة واد الذهب-لكوية، مدينة الداخلة، فيما يتعلق بالطب العام، السيد الوزير، فيما يتعلق أيضا بالمباراة الجهوية، السيد الوزير، مؤخرا في المباراة الماضية،

الناس خلافا لما يقال وما يشاع، هاذ الناس ما اعطيناهم ش الولوج إلى الوظيفة العمومية، هاذو غير مكناهم باش يدوزوا المباراة، غير كيقولوا والي احسن غادي ينجح في المباراة، أشنا هو المشكل؟

ولهذا، غير «البلاصة كايبة لكلشي» هاذ 100 المناصب المالية اللي يدوز عليهم المرادة اللي قلت 15 ماي، خصك تعرف، السيد المستشار المحترم، هاذ 100 منصب ديال الممرضين شايطة من 2014، باقي ما قسناش ديال 2015، وكيفاش يعقل من 2014 تندوزو المبارات والبلايص خاوين، وزدنا المباراة في 2015 باش نعمر ديال 2014، ونديرو (grève) اعلاش يدوزوا لآخرين، وهي هاذي ما نديرما تدير.

شكرا السيد المستشار المحترم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم، السيد المستشار، في إطار التعقيب.

المستشار السيد جمال بونهير:

السيد الوزير،

لا يمكن أن نتجاهل ردود أفعال الطلاب الممرضين والخريجين ومختلف مكونات الجسم الصحي، وكذلك الاضطراب الذي تعرفه المعاهد العليا للتمريض، إذ تمت بعض الأحيان مقاطعة الدراسات والتدريب.

لذلك، لا يمكن أن ننكر أن قرار الوزارة للسماح للتقنيين الخواص في التمريض لاجتياز مباريات ولوج الوظيفة العمومية سيخلق صعوبات عديدة، خاصة وأنه لا يمكن التساوي بين خريجي المعاهد الخاصة التي تظل تابعة للتكوين المهني، والتي يخرج منها التقنيين، وبين معاهد الدولة التابعة للتعليم العالي التي يخرج منها ممرض مجاز من الدولة.

كذلك التباين الواضح على مستوى الامتحانات، لأن امتحانات المعاهد الخاصة تفتقد المراقبة من طرف وزارة الصحة، في حين أن معاهد الدولة تتكلف وزارة الصحة بالامتحانات، فضلا عن أن الولوج إلى معاهد الدولة يشترط اجتياز مباراة الانتقاء، ثم الاختبار الكتابي والاختبار الشفوي، بالمقابل المعاهد الخاصة لا تشترط المباراة.

ملاحظة أخرى، لا بد من الإشارة إلى أن هذا القرار يعكس تناقض واضح لدى الحكومة التي قطعت على نفسها التزاما سابقا مرتبط بالمعادلة العلمية والإدارية وإحداث درجات خارج السلم.

شكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

تنتفاوضو وتنديرو.. دابا غير خصنا نفهموا أشنا هو التحفيز، تقول لشي واحد تيقول لك لا أسيدي اعلاش ابغيي تسيفط... حتى الدار البيضاء راه غير قريب... إلخ. حتى احنا عندنا...

السيد رئيس الجلسة:

انتهى الوقت، السيد الوزير.

السؤال الآتي الرابع موضوعه تداعيات السماح للتقنيين الخواص في التمريض باجتياز مباريات ولوج الوظيفة العمومية. الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الأصالة والمعاصرة لتقديم السؤال، تفضل.

المستشار السيد جمال بونهير:

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السادة المستشارين المحترمين،

السيد الوزير،

في الأمس القريب، وبالضبط يوم 12 أبريل 2015، سمحت وزارتك للتقنيين الخواص في التمريض اجتياز مباريات ولوج الوظيفة العمومية، وقد أثار هذا الإجراء حفيظة الشغيلة الصحية.

ولهذا السبب، نسائلكم، السيد الوزير المحترم، عن الأسباب التي تقف وراء هذا القرار؟ وهل فكرتم في تداعياته على طلبة وخريجي المعاهد الوطنية؟

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم، السيد الوزير.

السيد وزير الصحة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

الأسباب التي تقف وراء هذا القرار هي سببين:

السبب الأول هو قانوني، هو القانون 13.00 اللي تصوت عليه في هاذ الغرفة المحترمة هاذي سنين وسنين.

ثانيا، كان مرسوم ديال 3 أكتوبر 2012، هاذ المرسوم ديال 3 أكتوبر 2012 تيعطي تكافؤ الفرص، وكاين سبب دستوري، الدستور تيقول تكافؤ الفرص للجميع. أعباد الله واش هاذ الشي شريحة ديال الناس اللي تيجيو يدوزوا المباراة من ممرضات وممرضين، ماشي هما أبناؤنا؟ ماشي هما أفراد عائلتنا؟ ماشي هما قبل كل شي مغاربة؟ هاذ

الكلمة لكم، السيد الوزير.

السيد وزير الصحة:

غير بعجالة، إلى امشينا في هاذ الخطة هاذي حتى الناس اللي تيدوزوا الباك دابا في (le privé) غادي نحبسوهم ما يمشيوش.. يعني راه هاذ الشئ اللي تنقلو خصنا غير نتفاهمو، وحتى اللي تيدوزوا البكالوريا تيقروا في (le privé)، حتى هما غادي نحبسوهم نقولولهم راه ما كاينش.

يا سيدي، أنا اللي تنقول شخصيا بكل تواضع، أنا استقبلت التنسيقية بالأه قبل ما ندخل، كانوا هنا غير بسرعة، احنا الحوار مفتوح، تنقول لهم جيو اوليداتي عندكم مشاكل غير نجلسو، ما كاين.. ادويو فاش ما ابغيتو. قبل ما نجي هنا هاذي 15 يوم سيفطوا لي رسالة، تيقولوا لي فيها أن هاذ المشكل فيما يخص القانون الداخلي، فأنا كعميد كلية الطب اللي كنت فيها، لقيت عندهم الحق، بلا ما نستقبلهم اعطيت التعليمات قلت لهم هذا ظلم، ظلمناهم، يعني احنا مستعدين للحوار، لاش؟

ملي تنقول، السيد المستشار، دايرين مثلا ما تيقراوش، راه خصك تعرف الثلثين تيقروا، أنا إلى تنقول هاذ الشئ غير لهم، تنقول لهم سيروا اوليداتي تقروا، وأجيو نهار غنسد عليكم الباب ما نستقبلكمش وما كاينش الحوار، هذاك الشئ متفقين.

ودابا أشنو هو الحل؟ الحوار آجيو نتناقشو، تنقول لكم طلبوا طلبات، بلا ما يجيو عندي ولييناهم فيما يخص مثلا الطلب الأول تيقول لك اعلاش اللي غيسقط ما عندوش الحق في دورة استدرابية، قلنا لهم هذا حقهم، أنا كعميد الكلية ما يمكنش نصبر على هاذ الشئ، اعطيناهم لهم... إلخ.

فتنقول لهم دخلوا باش غنتناقشو، تيقول لك لا، يدير (année blanche)، إيوا إلى ابغاهنا ذاك الشئ آش غادي نقول لك، راه الثلثين تيقروا، إيوا اعلاش لآخرين تيقروا؟ ونتتمناو يكون خير إن شاء الله.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

السؤال الآني الخامس موضوعه توزيع الخدمات الصحية على جميع الجهات والمناطق الحضرية والقروية. الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الاستقلالي لتقديم السؤال، تفضل السي القاسي.

المستشار السيد المصطفى القاسمي:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

السيدة والسادة المستشارون المحترمون،

ينص دستور المملكة في الفصل 31 على أن تعمل الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية على تعبئة كل الوسائل المتاحة لتيسير أسباب استفادة المواطنين والمواطنات على قدم المساواة من حق العلاج والعناية الصحية والحماية الاجتماعية والتغطية الصحية والتضامن المتعاودي والمنظم من لدن الدولة.

كما أن العدالة الصحية تعتبر قناة لتحسين الظروف الصحية ومؤشرا لتقييم أداء الحكومات، وبالتالي فإن القرارات التي تتخذ على مستوى السياسة العامة في كل من المجالين الاجتماعي والاقتصادي قد تؤثر لا محالة تأثيرا كبيرا على الصحة العمومية. ونتيجة لذلك، فإن تقييم الأثار الصحية قد يصبح له دور رئيسي في اتخاذ القرارات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتربوية والبيئية.

لذا، نسائلكم السيد الوزير:

ما هي مكامن الضعف ومواطن الاختلالات لمعالجتها والحد من التدهور والبأس الصحي المؤدي إلى حرمان آلاف المواطنين، إن لم أقل الملايين من حقهم الدستوري والإنساني في ولوج العلاج والأدوية؟

وما هي التدابير المزمع اتخاذها لتوزيع الخدمات الصحية بجميع أنواعها على جميع الجهات والمناطق الحضرية والقروية بما يحقق العدالة والمساواة في توزيع الخدمات؟

وهل هناك دراسات وبحوث علمية لدعم البرامج والنشاطات والخدمات بما يحقق أهداف السياسة الصحية العامة وإعادة هيكلة القطاع الصحي بما يهدف توسيع الخدمات الصحية لجميع المواطنين وفقا لأحدث الوسائل والأساليب والتقنيات العلمية المتطورة؟

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم، السيد الوزير.

السيد وزير الصحة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

السؤال ديالك مهمة جدا بكل صراحة، غير هي كبرى، مثلا ناخذ منها ثلاثة، تتطرحوا السؤال اللي تمهم مكامن ضعف وموطن الاختلالات للمنظومة الصحية، التدابير لمعالجتها، والسؤال الثالث هل هناك بحوث علمية لدعم برامج الصحة؟

فهاذي أسئلة كلها مهمة جدا، ولكن انت متفق معايا راه جوج دقائق ولا 3 راه ما يمكنش لي نجابك في هاذ الشئ، أنا غادي ناخذ جوج ولا ثلاثة ديال النقط.

أولا، تنقول لك البنيات التحتية من 2012-2014 أكثر من 74

عليها المستشفى، السيد الوزير، ربما راكم كتعرفوها، لا يرضى عليها أي مغربي باستثناء الحكومة، ربما هي راضية على ذلك الوضع، اعلاش؟ ربما راكم شفتو، السيد الوزير، (les vidéos) ديال (Hibapress)، فضلات القطط تحت الأسرة.

هذا ماذا يعني هذا، السيد الوزير؟ الساكنة ديال سطات تعتبره حاليا هو استهزاء بهاذ المنطقة هاذي، لأن لا يعقل ولا نقبل رغم أن الجهود الكبيرة ديال المجلس الجهوي والمجلس الإقليمي كتدعم الوزارة ديال الصحة.

والوحدات المتنقلة اللي تكلمتو عليها، السيد الوزير المحترم، المجلس الجهوي ديال جهة الشاوية-ورديفة شاري ثلاثة الوحدات متنقلة منذ 4 سنوات، ولم تحرك ولو يوم واحد، أي تفسير هذا، السيد الوزير؟ كيفاش غتقول لي هاذ؟

المستشفى الجهوي منذ سنين لا يتوفر إلا على سكانير واحد، وهو غير مشغل. كيفاش هاذ... والمستشفى الجهوي يعني راه عندو 4 الأقاليم، والمدينة فيها غير 220 ألف ديال الساكنة، السكانير كيجي وكيقول ليه سير، كيصيفطوه عند (privé)، وهاذ الشئ ماشي أول مرة طرحناه، يعني كنا نتسناو.. السؤال طرح عدة مرات.

السيد الوزير،

راه الحالة اللي كيتواجد عليهم المستشفى ديال سطات، أرجوكم غير تكون واحد البادرة غير صغيرة.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار، انتهى الوقت.

تفضل، السيد الوزير، عندك بعض الثواني.

السيد وزير الصحة:

ماشى غادي نقولو حاشى والله أنه نستهرؤو بموالين سطات، أنا تنقول لك كلمهم في قلبي، وتنديرو المجهود وإن شاء الله يد في يد غادي... شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

السؤال الآني السادس موضوعه وضعية مرمني وصانعي ومركبي الأسنان بالمغرب في ظل مشروع القانون رقم 25.14 المتعلق بمزاولة مهن محضري ومناولي المنتجات الطبية. الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق التجمع الوطني لأحرار لتقديم السؤال.

مؤسسة صحية شغلت، 74، المستشفى الجامعي ديال وجدة، جوج مستشفيات جامعية ديال أمراض الدم ديال فاس وديال مراكش، 45 مؤسسة صحية أساسية، 7 مستشفيات إقليمية محلية، 16 مركز لتصفية الدم، 74 هذا مجهود، هاذ الشئ زاد على الصعيد الوطني الأسرة بـ 6%.

2014-2012 زدنا 1200 سرير، مجهود غير كاف صحيح، هذا مجهود ماشي تنقولو غير بوحدنا، راه حتى الحكومات السابقة خدمت كل واحد كان تيجيب اللي في جهود.

النقطة الثانية هي التجهيزات البيوطبية، القرار اللي اتخذ، المجهود الاستثنائي ديال هاذ (RAMED)، مثلا هو واحد المبلغ مالي استثنائي زائد بـ 800 مليون درهم ومليار درهم باش نحسنو الإجراءات في المستشفيات بالتجهيزات البيوطبية، خاصة نظام (RAMED).

ثالثا، تتدوي على المناطق القروية، هي المستشفيات المتنقلة، راه حيدنا المستشفى اللي اخدم لهيه، راه غيبدا تنظن في يومين ولا 3 أيام غيبدا في الحوز... إلخ.

كاين الأدوية اللي نقصنا لـ 1700 دواء، وأعدكم بلي المشكل ديال (l'hépatite C) الالتهاب الكبدي من نوع C اللي تيدير الدواء ديال مليون درهم غادي يبقى يتباع في المغرب بصفر درهم، غنصنوه ونبيعوه بـ 3000 درهم، والبارح كان عندي المجلس الإداري ديال (ANAM)، وتجمعت وتنوجد باش غندخلوه في (le remboursement de l'ANAM)، وأقولها قولاً وفعلاً إن شاء الله أنه المغرب غادي يكون البلد الأول اللي غيكون بدون التهاب كبدي من نوع C، اللي خصكم تعرفوا كايين 625 ألف مواطن ومواطنة اللي عندهم هاذ الالتهاب الكبدي اللي تيمشي لـ (la cirrhose)، اللي تيمشي لـ (le cancer)... إلخ.

هاذي مجهودات ربما غير كافية، صحيح، النقائص، ولكن في ظرف وجيز راه ما يمكنش نخلقوشي معجزة، دائما أركز على التدرج.

وشكرا لكم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم، السيد المستشار، في إطار التعقيب.

المستشار السيد المصطفى القاسمي:

شكرا السيد الوزير.

السيد الوزير،

النسبة المثوية اللي تكلمتو عليها ديال بعض المؤسسات الصحية بحكم أنني أنتهي إلى مدينة سطات العزيزة، لم أسجل ولو 1% ديال هاذ المستشفى الجهوي الموجود في سطات، وخير دليل الحالة التي أصبح

المستشار السيد محمد البكوري:

شكرا السيد الرئيس.

إخواني المستشارين،

السيدات المستشارتين،

سؤالي، السيد الوزير، هويأتي في النطاق التالي:

إن وزارة الصحة قد أعدت مشروع قانون رقم 25.14 يتعلق بمزاولة مهن محضري ومناولي المنتجات الصحية المصادق عليه من طرف مجلس الحكومة بتاريخ 2015/02/26. هذا المشروع الذي يهم بشكل مباشر الجمعية الوطنية لمرمي وصانعي ومركبي الأسنان بالمغرب، نظرا لكونها من أهم المتدخلين في قطاع صحة الفم والأسنان إلى جانب مؤسسات الدولة وشركاء آخرين في المهنة، كأطباء ومصحات الأسنان.

وحيث أن القانون المذكور جاء بنصوص قانونية واضحة تتعلق بمسألة الاختصاصات واحترامها تأسيسا لمرحلة جديدة يستغل فيها جميع الشركاء بشكل متناغم خدمة لمصلحة المواطن الصحية والاجتماعية.

نسألكم، السيد الوزير، حول مدى استشارتكم للشركاء في هذا المجال الحيوي قبل إعداد مشروع القانون المذكور، خصوصا وأن الجمعية الوطنية لمرمي وصانعي ومركبي الأسنان بالمغرب قد سبق لها أن راسلتكم مرارا من أجل إعطاء رأيها وملاحظاتها في الموضوع. ولم يتم الاستجابة لطلبها.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم.

السيد الوزير، للإجابة عن السؤال.

السيد وزير الصحة:

شكرا السيد المستشار.

ما تاخذهاش مني.. وغادي نقول لك هاذ الشي غير صحيح تماما، تماما، هاذ مشروع قانون كان دائما تيناديو به جميع المهن شبه الطبية، القانون 25.14 الذي صادقت عليه الحكومة في 26 فبراير 2015، تمت صياغته -أقول- بطريقة تشاركية، وأنا غادي نأكد ذلك، مع جميع محضري ومناولي المنتجات الطبية اللي هما اللي كانوا كيطالبوا به، كيفاش؟

أولا الجمعية ها هي الرسالة كتبت لها يوم 20 أبريل 2012، رسالة أطلب منها الاستشارة فيما يخص مشروع قانون، الرسالة هاذي غير (c'est une copie)، ولم أتوصل بأي جواب، ربما غادي نقولو ما وصلاتش، أنا جايبك.

ثانيا، كان في برنامج تلفزيوني طلبوا مني نستقبلهم، قلت لهم نهار الاثنين آجيو عندي، استقبلتهم يوم الاثنين، كيف قلت، في ذاك الوقت في مارس، استقبلتهم أنا شخصيا، وماشي كانوا غير مرمي الأسنان، أقول لأن هاذ الشي تهم بزاف ديال المهن، الناس (les aides pharmaciens)، لأن هاذ الشي تهم بزاف ديال المهن، الناس (les assistants) ... إلخ، كان نقاش واعطاوني بعض المعلومات.

ثالثا، طلبت من المديرية ديال الأوبئة اللي تتبع هاذ المشروع قانون، استقبلتهم مديرية الأوبئة.

أخيرا، المشروع قبل ما تتم المصادقة عليهم في مجلس الحكومة، وتعرفوا، السيد المستشار المحترم، أنه تيتنشر في البوابة ديال الأمانة العامة للحكومة، تيبقى شهر باش الناس يقولوا أشنو هما المشاكل ديالهم، وهاذ الجمعية اللي تتدوي عليها ولا النقابة، راه هما 4، كايين 4 الجمعيات ونقابة، ولو كلمة واحدة ووحيدة، اللي كان في الاستشارة اللي اكتب للأمانة العامة هما شخصين مرمي الأسنان، داروا بعض الملاحظات، الجمعية كانت غائبة تماما.

أنا شخصيا توصلت بهاذ المقترحات اللي تتدوي عليهم، سيفطتهم لي، توصلت بهم للوزارة يوم الجمعة 18 أبريل، والمشروع صادقت عليه الحكومة 26 فبراير، يعني توصلت شهرين من بعد.

أنا ما يهمنيش ماشي باش نقول لك ما دايروش، أنا مستعد، تنقول الحكومة صادقت عليه راه غيدوز في الغرفة الأولى، ويجي للغرفة الثانية، إلى عندهم أفكار، وأنا مستعد نستقبلهم بوحد، معكم، نبدلو هاذ القانون ما كايين مشكل، ولايني باش يتقال بطريقة غير تشاركية أرفض، لأن عندي وثائق، واستقبلتهم أنا شخصيا ومديرية الأوبئة، فهاذ الكلام ما كايينش منو.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم السيد المستشار، ما عندكش شي تعقيب؟ ربما حتى الوزير ما عندوش شي رد على التعقيب، ما دام ليس هناك تعقيب.

السؤال الآتي السابع موضوعه وضعية الطلبة في مدارس الممرضين. الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الاستقلالي لتقديم السؤال.

المستشار السيد عبد السلام اللبار:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

السيد الوزير،

تعيش طلبة مدارس الممرضين وضعا مؤسفا لا يشرف سمعة بلادنا، وأنتم أدري بما التزمتم به في نظام الإجازة/الدكتوراه/الماستر.

المستشار السيد عبد السلام اللبار:

أظن، السيد الوزير، علينا أن نوحّد المفاهيم. اليوم، شكايات هؤلاء الطلبة تقول لا يعقل بأنهم يلجون مدارس الممرضين بعد امتحان عسير، ولا يقبل إلا الطلبة والطالبات النجباء والتجيبات بمعدل مرتفع، هناك الكتابي وهناك كذلك الشفهي، وهل يقبل بأن يتساووا في امتحان التخرج؟

احنا، السيد الوزير، في التعليم تنقروا الابتدائي في الخصوصي، وملي تيجي الإعدادي تيكون امتحان موحد، كنجيو للبكالوريا تيقرا في المعاهد الخصوصية وملي كيحي لامتحان البكالوريا باش تكون عندو قيمة تيكون امتحان ما بين الخواص والعمومي موحد، هاذو تيدوزوا الامتحان بوحدهم، تينجحوا اللي ابغاو في الخصوصي، لأننا احنا كنشجعو.

يمكن لنا نلعبو في التعليم، السيد الوزير، وما نلعبوش في الناس كنهلوهوم باش يخدموا في الصحة ديال بنادم، باش يضرب غير (injection) واحد الشوكة باش يضربها ما كيغرفش.

الآن الوزارة كتعاني من خصاص، عندنا 3000 تخرجوا في العام ديال الممرضين، واحنا كندخلو 1000، حتى معانة الممرضين ما ابقاتش الآن.. تكاثرت، الممرضين ما ابقاوش، السيد الوزير.

هاذو اوليداتنا، خصنا نشجعوهوم ونعطيو العز لوزارة الصحة، ما يمكنشي من هب ودب يدخل لوزارة الصحة، ما يمكنش أنه دخل للقطاع الخصوصي بـ 10 وواحد دخل بـ 15 و 16 عاد تقبل، إذن ما تساوينش معهم باش ما نغلطوش المفاهيم.

أنا مع القطاع الخصوصي نشجعوه، ولكن يدوز مباراة التخرج ابحال ابحال، باش ما نكونوشاي كندخلو أفواج اللي ما عندهاش مستوى علي، سيما وهما كيتعاملوا مع جسم الإنسان، لا يتقبل الخطأ، ما يمكن ليثي نعطيك (groupe sanguin) ديال «A» نعطيه مثالا «O».

الله يجازيك بخير، السيد الوزير، هذا خصو التدخل ديا لكم كيف كنعرفوكم، خصنا تدخل باش نصفوهؤلاء.

شكرا السيد الرئيس، أستمح.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار، انتهى الوقت السيد المستشار، شكرا.

تفضل السيد الوزير.

السيد وزير الصحة:

غير عموما متفقين.

فماذا ستفعلون، السيد الوزير، لفك هذه العقدة، سيما وأصبح مجموعة من الطلبة مهديين إما بسنة بيضاء وربما هناك من يقول الطرد؟

فهل ترضون، وأنتم أستاذ، أنتم صاحب الحرفة وترضون بأبنائكم يعيشون في هذه المحن؟
شكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم، السيد الوزير.

السيد وزير الصحة:

السيد المستشار المحترم،

تنظن هاذ السؤال تطرح قبيلة، ولايني ما فيها باس بطريقة أخرى. أنا ما ترضاش، قلت لي واش.. بالعكس راه ابحال اوليداتنا، هاذوك اوليداتنا، خصنا نمديو لهم يدينا، أقول لهم من هاذ المنبر لأن بعد راه الفئة اللي السنة البيضاء واللي ما تيقراوش قلائل جدا باش نوضح الأمور، هذا ماشي باش يعني هاذوراه عندهم الحق، هاذو عندهم.. احنا بالعكس تنقولو لهم دابا أشنوهو المشكل؟ هذا مرسوم، دابا هاذ الناس غير ما وظفناهمش، يا عباد الله هاذو غير اعطينا لهم يدوزوا.

ثانيا، راه كاين البلاصة، ربما في واحد الوقت غيوقع، أنا تنقول لك احنا تندويو على هاذ 100 البلايص اللي واقعة عليهم هاذ القيامة كلها، هي 100 ديال البلايص ديال 2014، دابا ما افهمتش 2014 دوز، لا في 2014 دوزنا المباراة الأولى، المباراة الثانية، شاطوا لنا المناصب، دوزنا في 2015 باش (pour rattraper) هاذوك ديال 2014، ونديرو.. هاذ الشي راه غير معقول.

أنا تنقولها راه اولياتي، أنا تنقول لك تطلبوا مسائل معقولة راه وافقت عليها بدون لا إضراب ولا.. تنقول لهم سيروا دخلوا، آجيو تجلسوا، العيب علي راه واحد السيدة جات التنسقية هنا اخذت رقم التلفون، واعدتهم، عاودتاني المبادرة غتجي مني أنا شخصيا، غير نرجع من السفر إن شاء الله غنعيط لهم وغنجلس معهم وغنشوف أشنوهو المشكل، بالعكس ما كاين حتى شي.. يعني كيفاش غنخلو هاذ الشي؟

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة للسيد المستشار، تفضل السي اللبار.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم، السيد الوزير.

السيد وزير الصحة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

بعجالة، فأنا ماشي متى تتدخل؟ تدخلت، لأن مهمة التفتيشية منذ البارحة، واليوم كذلك في هاذ المستشفى ملي غادي يجينا التقرير إن شاء الله ندرسوه مع المهنيين وفي الوزارة وناخذو الإجراءات والتدابير اللازمة وتتمناو...

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم السيد المستشار في إطار التعقيب.

المستشار السيد محمد المفيد:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير المحترم،

نعرف جيدا أنكم تبدلون قصارى جهدكم في إصلاح القطاع الذي تشرفون عليه رغم معاناتكم مع اللوبيات، فمجهوداتكم لا يمكن أن ينكرها إلا جاحد -كما قلت- لكن في إطار مساعدتكم، نريد أن نبليغكم أن هناك بعض المسؤولين الذين لا يواكبون سياستكم، وعلى رأسهم هذه المديرية بمستشفى السقاط بعين الشق بالدار البيضاء.

المواطنون والمواطنات جد مستأؤون، وأرادوا القيام باحتجاجات ضد حرس الأمن الخاص الذي تحميه هذه المديرية رغم اعتدائه على سيدة عجوز تتوسل العلاج، وعندما تدخل بعض البرلمانين من مختلف الأحزاب بالدار البيضاء، لا أقول حزب معين، واجهتهم، السيدة الوزيرة، مواجهة من المستحيل أن تصدر عن مسؤولية بنوع من الاستهانة واللامبالاة دون حياء.

السيد الوزير المحترم،

ما نريد التأكيد عليه هو أن هذه المسؤولية لا تليق بهذا المنصب، تفاديا لما يمكن أن يترتب عن سلوكياتها مع المواطنين والمواطنات، لأنها لا تعي ما تقول بكونها لها الحماية الكاملة. ولا يمكن أن يمسه أحد.

السيد الوزير،

لقد كانت هذه السيدة محط أسئلة العديد من البرلمانين، فهي تصرح علانية أن حزبكم ورئيس ديوانكم هو الذي وضعها هناك وتتحدى الجميع. نحن نعلم أنكم فوق كل هذه الاعتبارات، ولكن لا بد

السيد المستشار المحترم، راه ملي تندويو على القطاع الخصوصي تندويو على القطاع الخصوصي المعتمد (Accrédité)، راه هما 94 مدرسة، وكناخذو منهم يالآه 26 اللي معتمدين، راه ماشي تناخذو، كيف قلتي انت، الصحة غير تنخربقو.

ثانيا، غير تنفكرك، السيد المستشار المحترم، أنه جل الناس اللي خدامين في (le privé) هما هاذ الناس اللي تندويو عليهم، كنا نتعرفو امشينا ل (les cliniques)، ما يمكننا نديرو عاودثاني كلشي، هذا يعني (les cliniques) راه غير تيققلو على حساب هاذ.

راه تنظن هاذ الشي تبحتاج بلا.. تبحتاج نجلسو للأرض، وأنا مستعد وواحد يسمع للأخر، ونشوفو أشنوهما المشاكل، تنقول لك بعض المشاكل اللي ثاروها أنا فضيتها، ساليناها قلنا لهم عندكم الحق، قلنا لهم آجيو تجلسو بدون شروط نتناقشو جميع المشاكل، أشنوهو المشكل؟

راه قلت لك عندي غدا سفر، ما نعرفش فوقاش نمشي، ما نعرف فوقاش غادي نرجع، إيو إن شاء الله ملي غادي نرجع يحن الله. بالعكس، الموعد راه السيدة راه اخذينا الهاتف واخذت الهاتف ديالي، ووعدتها أمامكم أنه أنا غادي نحلوه هاذ المعضلة، ولايتي خاص نقاش... اللهم للجميع.

السيد رئيس الجلسة:

السؤال الآتي الثامن موضوعه معاناة الساكنة مع مديرية المستشفى الإقليمي السقاط بعين الشق. الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق التجمع الوطني للأحرار لتقديم السؤال.

المستشار السيد محمد المفيد:

شكرا السيد الرئيس.

السيد وزيرين،

السيدة والسادة المستشارين المحترمين،

السيد الوزير المحترم،

بدون مجاملة تبدلون مجهودات جبارة في سبيل الارتقاء بالخدمات الصحية المقدمة إلى المواطنين والمواطنات، مجهودات لا ينكرها إلا جاحد، للأسف هناك بعض لوبيات الإدارة التي لازالت للأسف- تفرمل مجهودات الإصلاح، وعلى سبيل المثال لا الحصر مديرية المستشفى الإقليمي السقاط بعين الشق، فالساكنة اليوم تعاني من ضعف الخدمات الناجمة عن سوء التسيير والتدبير وسوء المعاملة.

السيد الوزير المحترم،

متى ستتدخلون لإنقاذ هذا المستشفى الإقليمي؟

وشكرا.

جلها في أوضاع يرثى لها، إذ لا تتوفر على أبسط شروط الأمن والسلامة، وتفتقر لوسائل العمل الضرورية لمؤسسات الطب النفسي للقيام بالمهام المنوطة بها.

لهذا، نسائلكم، السيد الوزير، عن الأسباب الحقيقية التي أدت إلى الأوضاع المزرية لمؤسسات ومستشفيات الأمراض النفسية، وعلى الإجراءات الواجب اتخاذها والبرامج الواجب تسطيرها للخروج من هذه الأوضاع المخجلة.

وشكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم السيد الوزير.

السيد وزير الصحة:

شكرا السيدة المستشارة المحترمة.

فيما يخص المشاكل والنقائص والاختلالات، يعني التشخيص اللي قدمته صحيح فيما يخص البنات التحتية متقدمة، موزعة بطريقة عادلة، نقص في الموارد البشرية، الأدوية... إلى آخره، فاللي خصنا نعرفوه، قلت أشنو هو السبب.

أنا غادي نقول لك بكل صراحة، السبب كاين سبب واحد، هاذ المشكلة ديال الأمراض العقلية والنفسية منذ الاستقلال، أقول منذ الاستقلال، ما عمرها كانت من أولويات وزارة الصحة، ما عمرها كانت من أولويات وزارة الصحة.

كانت الحكومات السابقة خدمت على هاذ الشيء، ولكن الآن يوم 26 يونيو 2013 قدمت أنا شخصيا المخطط الوطني للتكفل بالأمراض العقلية والنفسية بوجدة أمام صاحب الجلالة. فأشنو تقول هاذ المخطط؟

أولا البنات التحتية، فخصك تعرفي، السيدة المستشارة، على الصعيد الوطني أسرة الأمراض العقلية 2000-2200، احنا في ظرف عامين زدنا 600، وفي هاذ الأيام الأخيرة حلينا ديال بوعرفة، ديال العروي، راه اليوم عيطوا، البارح ولا اليوم عيطوا لي على تزنييت، مراكش، ثلاثة المستشفيات... إلخ.

الموارد البشرية مثلا غير 2014 حلينا 157 منصب مالي اتخذوا، وعادو ثاني هاذ العام زدنا 50 بلا.. هاذي المناصب ديال 2014، هذا مجهود جبار.

فيما يخص الأدوية، المنظمة العالمية للصحة تتقول باش نهضو بالمرضى النفسانيين، نتكلفو بهم، خص على الأقل يعني ميزانية وزارة الصحة ديال الأدوية خص جوج في المائة ديال الأدوية يمشیو للأدوية

من وضع حد لمثل هذه التصرفات التي لا تليق بمديرة تعمل في القطاع الصحي، ونطالبكم مرة أخرى باتخاذ التدابير اللازمة في حق المعنية كما هو معهود فيكم.

وشكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة للسيد الوزير إلى كان عندكم شي رد على التعقيب.

السيد وزير الصحة:

السيد المستشار،

أنا قلت لك مهمة تفتيشية كاينة، هاذي أولا غادي ناخذو إجراءات على حساب ملي غادي نشوفو التقرير.

ثانيا، أؤكد أمامكم أنه هاذ القطاع، قطاع الصحة، ما تندبروهش بطريقة سياسية، ما كاين لا حزبي لا حزبيك، كتعرف ترشيجات تتكون، كاين ربما اللي عندو شي حاجة يجيبها، أما أنا تنقول لك، ودابا ملي غادي تجي المفتشية تعطينا التقرير غادي ناخذو الإجراءات اللازمة، واللي ابغي يقول شي حاجة راه محمي، راه مدير الديوان، راه الوزير، راه هذالك الشيء سوقو، كل واحد يتحمل المسؤولية ديالو.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

السؤال التاسع موضوعه وضعية الأمراض العقلية ببلادنا. الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الاشتراكي لتقديم السؤال، تفضلي السيدة المستشارة.

المستشارة السيدة لطيفة الزبواني:

السيد الرئيس،

السيدة والسيد الوزير،

السادة المستشارون،

يتبين من خلال التقرير الذي أعده المجلس الوطني لحقوق الإنسان حول الصحة العقلية وحقوق الإنسان، النقص المهول في عدد الأطباء النفسانيين والمرضين الأخصائيين، إذ لا يتعدى عدد الأطباء بالقطاع العام 172 طبيبا و131 طبيبا بالقطاع الخاص، موزعون على جهات المغرب بشكل غير متكافئ، حيث يتواجد منهم 54% في محور الدار البيضاء الرباط، وأن هناك مؤسسات لا تتوفر إلا على طبيب نفسي واحد.

وعلاوة على نقص الأطباء والأطر المتخصصة في معالجة ومواكبة المرضى، فإن المؤسسات الاستشفائية لا يتجاوز عددها 27 مؤسسة

طويلة جدا، نعطيوا مثال مثلا بمستشفى الرازي بجهة الرباط الكبرى، كيجيو الآباء والأولياء ديال.. الآباء كيجيبوا الأبناء ديالهم، كيلقاو اللائحة طويلة، اللائحة ديال الانتظار.

لذلك، نطالب بالتسريع، السيد الوزير، ونشكركم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم، السيد الوزير، إلى كان شي رد على التعقيب، ونشكر السيد الوزير على مساهمته القيمة معنا في هاته الجلسة.

والآن ننتقل إلى الأسئلة الموجهة إلى السيد وزير السياحة، السؤالان الأنيان الأول والثاني تجمعهما وحدة الموضوع، لذا سنعرضهما دفعة واحدة. الأول يتعلق بضرورة الرفع من عدد المرشدين السياحيين. الكلمة لأحد المستشارين من الفريق الاستقلالي لتقديم السؤال، تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد محمد زاز:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيد المرسلين.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السادة المستشارون،

يلعب القطاع السياحي دورا مهما في تحريك عجلة الاقتصاد ببلادنا، وللحفاظ على هذه الدينامية يجب الاعتماد على مرشدين يقدمون خدمات تنافسية تلي حاجيات السياح وتستجيب لمتطلباتهم، خصوصا في ما يتعلق بجودة الخدمات، لأن المرشد السياحي يلعب بدوره دورا رئيسيا في التعريف بالمواقع السياحية، وبالتعريف بالتراث الطبيعي والثقافي الوطني، إذ يلعب دور السفير الثقافي.

لكن، مع الأسف نجد عدد المرشدين السياحيين الوطنيين ضئيلا، زيادة على أنه فئتين من المرشدين، الفئة الأولى مرشدو المدن والمدارات السياحية، والفئة الثانية مرشدو الفضاءات الطبيعية كالجبال والصحاري وغيرها.

لذا، نسألكم السيد الوزير المحترم: هل هناك تفكير في الرفع من عدد المرشدين السياحيين وذلك عن طريق إجراء المباريات لتوسيع قاعدة هذه الفئة، وكذلك ترقية المرشدين المحليين؟

وشكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

السؤال الآني الثاني موضوعه دور المرشد السياحي. الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الاشتراكي لتقديم السؤال، تفضل السي

ديال الأمراض، امنين جينا للوزارة كانت أقل من 1%، الآن وصلت 2,25%، أكثر من ذلك الشي اللي ابغات المنظمة العالمية.

أخيرا اللي ابغيت نقول لك غير مثلا كإجراء عملي هو «بويا عمر» اللي فيه حوالي 2200 واحد، اللي فيه 80% ما تيداواوش، اللي فيه 25% من عائلتهم، اللي فيه يعني سوء، يعني قاسي جدا باش تيعاملوهم... إلخ، فقررنا أنه غنسدوه، جميع الترتيبات والتدابير اتخذت باش إن شاء عما قريب في بضع أسابيع إن شاء الله نرجع من السفر غادي نسدوه، لأن عار على هاذ البلاد أنه هاذ الأمراض العقلية يتشد بالسلسلة، وتبقى 3 سنين، هو السلسلة مشدود باسميتو، يعني 30 واحد في بركة، هذا لا يعقل، فآن الأوان هاذ الأمراض العقلية التكفل بها والنفسية تكون أولوية من أوليات الوزارة، وهي الآن أولوية من أولويات الوزارة.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

لكم الكلمة، السيدة المستشارة، في إطار التعقيب.

المستشارة السيد لطيفة الزيواني:

بداية، السيد الوزير، ننوه بالمبادرة التي قمتم بها مؤخرا، والتي ذكرتونا بها المتعلقة بـ «بويا عمر»، غير ابغيت نشير، السيد الوزير، أن في المغرب راه كايين بويا عمرات آخريين، خصكم حتى هما تاخذوهم بعين الاعتبار، نعطيكم على سبيل المثال «مولاي عبد الكريم» بوزان، إذن نفس التدابير اللي اخذيتها بالنسبة لـ «بويا عمر» تاخذوها للأماكن المماثلة والمشابهة.

أشكركم أيضا على التشريح، إذن احنا ما مختلفينش، بجوج امشينا في نفس التوجه، واعترفتم بالخصائص وبالوضعية المزرية ديال هاذ المرضى وأيضا للبنيات التحتية، إلى غير ذلك.

فعلا أنا متفقة معكم أن الصحة النفسية والعقلية يجب أن تكون من الأولويات قبل من أي مرض آخر، لماذا؟ لأن كتعرفوا أنها تهدد الاستقرار الأسري، واحنا كنتابعو يوميا في وسائل الإعلام، ماشي يوميا ولكن باستمرار في وسائل الإعلام كنشوفو مثلا أبناء كيقتلوا الوالدين ديالهم، وكيقتلوا عائلاتهم وبعد المرات كيقتلوا بـ 4، بـ 5، إلى غير ذلك، إذن كنشودو على هاذ... يعني نثمن هاذ الخطوات، ولكن كنشودو، يعني نشدد على هاذ المسألة أن خصها تكون من الأولويات، وكنطالبو بتسريع الوتيرة، لأن ذكرتو عدد من المراكز، إلى غير ذلك اللي يمكن لكم وصلتو لها، ولكن غادي نذكركم بواحد القسم عندنا في مستشفى محمد الخامس بأسفي، وضعيتو، السيد الوزير، كارثية على كل المقاييس، كنطلبو منكم أن تلتفتوا لهاذ المركز باش تحسنوا من البنية التحتية وأيضا من الخدمات لأنه كيعاني خصاص مهول في هاذ المجال.

أيضا ابغينا تسريع الوتيرة، لماذا؟ لأن عندنا مثلا لائحة الانتظار

الثقافية والمرشدين ديال المدن والمرشدين ديال المدارات الطبيعية.

إذن، كل هذا كان أساسي جدا بالنسبة للدفع بالمهنة ديال الإرشاد السياحي، والمرسوم ديال التطبيق ديال هاذ القانون هو الآن موجود لدى الأمانة العامة للحكومة، وسيتم برمجته في القريب العاجل إن شاء الله.

إذن، هاذ المسائل أساسية جدا، ولكن كذلك من الأمور التي نعمل عليها هي المسألة ديال التكوين، لأنه من قبل راه ما كانوا هاذ المرشدين تيتكونوا، كان هناك تكوين أولي، لا بد من التكوين باش يمكن لك أنه تكون مرشد سياحي، هاذي المسألة الأولى.

المسألة الثانية أنه التكوين المستمر بالنسبة للمرشدين اللي موجودين الآن لأنه كايين اللي عندو هاذ الإمكانية ديال الإرشاد هاذي 30 سنة، تغيرت كثير من الأمور، سواء بالنسبة للصناعة لا السياحية، سواء بالنسبة للمنتوج المغربي، سواء بالنسبة لكيفية تسويق هاذ المنتوج هاذ، سواء بالنسبة للمعلومات اللي موجودة، كل هاذ الشي فيه تغيير، إذن هناك كذلك تكوين مستمر نقوم به.

المسألة الثالثة اللي احنا كنعملو عليها الآن، ونحن في إطار العمل عليها، حتى ذوك المرشدين اللي عندهم بعض الكفايات الموجودة، وعندهم كفاءات ولكن غير مرخص لهم، حتى هما غنشوفو ما هي الإمكانية ديال دمجهم إلى كان عندهم التكوين اللازم، وإلى كان ممكن أننا نكونوهم، ولكن كذلك أنه الكفاءات ديالهم كتسمح لهم بأنهم يقوموا بالإرشاد السياحي.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

في إطار التعقيبات، الكلمة للفريق الاستقلالي.

المستشار السيد ناجي فخاري:

شكرا لكم السيد الرئيس.

السيدة الوزيرة،

السادة الوزراء،

الأخت والإخوة المستشارين المحترمين،

تنشكرو السيد الوزير على هاذ المعطيات اللي اعطانا. فعلا لمحاربة البطالة والمساهمة في التشغيل، يجب خلق مباريات لإجراء هاذ النوع من النشاط المهني، خاصة وأن هناك 2700 مرشد على المستوى الوطني، ما يعادل مرشد لكل 3000 من السياح.

يجب خلق مباريات لحاملي الإجازات، كذلك المباريات للمرشدين المحليين، يعني الترقية إما في المدن أو في الجبال أو بالصحاري أو بغيرها،

علمي.

المستشار السيد محمد علمي:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

السيدة والسادة المستشارين المحترمين،

السيد الوزير،

المرشد السياحي - كما هو معلوم - يلعب دورا مهما في التعريف بالتنوع التراثي والحضاري ببلادنا، وفي تسويق المقومات السياحية التي تميز المغرب، وعلى هذا الأساس يمكن أن نعتبره كوسيلة إعلامية متحركة.

السيد الوزير المحترم،

نسائلكم عن ما هي الإجراءات التي تتخذها الحكومة لمواكبة دعم هاته الفئة؟ وما هي التدابير الكفيلة لتحسين هذه المهنة من الدخلاء؟ وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم، السيد الوزير، للإجابة على السؤالين معا المتعلقين بالمرشد السياحي.

السيد لحسن حداد، وزير السياحة:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا للسادة المستشارين على طرحهم لهذا السؤال.

بالفعل، الإرشاد السياحي هو أهم مكونات ديال المنتوج السياحي المغربي، وهو أساسي في التثمين ديال المنتوج الطبيعي وديال كذلك المنتوج الثقافي الوطني، لأن ذاك المرشد هو اللي عندو علاقة مباشرة مع السياح، إذن هو السفير ديال الثقافة المغربية، وديال المنتوج المغربي بالنسبة للسائح، إذن مهم.

والرهان ديالنا هو جودة الخدمات ديالنا، لأن هاذيك جودة الخدمات اللي تيقدمها للسائح هي اللي نتعطينا جودة المنتوج اللي كنبغيوه، واللي كان.. إذن، واحد من الرهانات اللي موجودة هو إضفاء واحد الطابع ديال المهنية على هاذ المسألة ديال الإرشاد السياحي.

لهذا، كان القانون اللي تمت يصادقة عليه 05.12 اللي هو يعني توخي التحديث ديال المهنة ديال الإرشاد السياحي، يعني إضفاء نوع من التبسيط بالنسبة لهاذ المسألة ديال الإرشاد السياحي، كذلك الإمكانية ديال خلق شركات سياحية، الإمكانية كذلك أنه يتوجدوا جوج ديال الفئات ديال المرشدين السياحيين، المرشدين ديال المدارات

ولكن يتم إفراغ واحد المجموعة ديال القوانين اللي هي هامة واللي هي مؤطرة بعدم إخراج هذا النص التنظيمي.

صحيح، قد يقول قائل بأن هاذ التركيبة كانت في عهد الحكومات السابقة، ولكن احنا مع دستور جديد ينبغي القطع مع تعليق القوانين اللي هي تعبير عن إرادة الأمة بعدم إصدار النصوص التنظيمية، لأن ملي كنجي، السيد الوزير المحترم، وكتجيب قانون مهم للغاية وكنقول بأن كما المادة 4: «يزاول مرشد المدن والمدارات وذلك ضمن الحدود المقررة بنص تنظيمي»، وكنجي وما كنخرجش أنا كحكومة هاذ النص التنظيمي، فبالتالي كتكون نية واضحة هو إفراغ النص التشريعي اللي هو من اختصاص البرلمان اللي عندو السيادة انطلاقا من التصويت ديال الأمة على الممثلين ديالو، وكنجي الحكومة ما كنخرجش النص التنظيمي، وهذا ماشي غير في هاذ القانون ديال المرشد السياحي، وإنما يتعلق الأمر بمجموعة من القوانين كما كان في السابق في ظل دستور 96 ولا في الدستور الحالي.

احنا ابغينا اليوم مع هاذ الحكومة يكون عندها تقدير لمفهوم الزمن وينبغي القطع على تعليق القوانين المهمة على عدم إصدار النصوص التنظيمية. وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار، انتهى الوقت.

الكلمة لكم، السيد الوزير، للرد على التعقيبات.

السيد وزير السياحة:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيدات والسادة المستشارين على الردود ديالكم.

في الحقيقة أشنو هما الرهانات اللي كاينة، الإشكالية الأولى اللي كتطرحها المسألة ديال الإرشاد السياحي هي التأطير، الآن نحن في إطار العمل باش نأطرو في إطار جمعيات جهوية، مهمة أنهم يكونوا مؤطرين، وهادي موجودة الآن في القانون اللي هو مشروع القانون الذي نعمله بالنسبة للسياحة، هذه المسألة الأولى.

المسألة الثانية أنه الموارد المادية غير موجودة، نعمل مع الكنفدرالية الوطنية للسياحة باش يكون المرشدين اللي هما حلقة مهمة جدا، ولكن حلقة ضعيفة في سلسلة القيم أنه يكون عندهم الموارد الكافية باش يمكن لهم أنهم يتنظموا ويكونوا كذلك صوت واحد ويعبروا على الهموم بالنسبة للمرشدين.

المسألة الثالثة هي المراقبة، هناك شرطة سياحية موجودة منذ 1994، نحن في إطار النظر فيها باش يكون العمل ديالها أكثر فاعلية، وهناك تنسيق كذلك مع الأمن الوطني بالنسبة للمراقبة، ونحن الآن

يعني لا يمكن لمرشد مغادرة المنطقة المحددة له.

قلت، السيد الوزير، على أنه جودة الخدمات والرهانات لاستقطاب أكبر عدد من السياح، طبيعي أنه المرشد هو السفير المغربي لضيوف المملكة المغربية، قلت كذلك التكوين والتكوين المستمر هذا شيء إيجابي وجد مهم، إنما يجب خلق مباريات، مثلا كايين هناك حاملي اللغات والذين يعيشون في مجموعة من الدول، مثلا اليابانية هناك خصاص، الروسية، الهولندية وباقي اللغات الشرقية.

كذلك مباريات للمرشدين غير المرخص لهم، وهم كثيرون جدا، بطبيعة الحال لتخفيف العبء على الأمن يجب أن نخلق مباريات وندمج هاذ المرشدين لفئة صاعدة إن شاء الله، إن كان هناك تكوين جد مهم.

شكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة للفريق الاشتراكي في إطار التعقيب.

المستشار السيد محمد علمي:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير المحترم،

في جوابكم على السؤالين قلت بأن الحكومة أعدت قانونا مؤطرا لدور المرشد السياحي، وهذا صحيح.

السيد الوزير،

هاذ الفئة العريضة استبشرت خيرا لما أعدت الحكومة فعلا هاذ مشروع القانون وتمت إحالته على البرلمان. ونحن كمعارضة بناءة صوتنا بالإيجاب لفائدة هذا القانون، وهاذ القانون، السيد الوزير المحترم، تم نشره بالجريدة الرسمية يوم 18 غشت 2014، يعني مضت لحد الساعة 9 أشهر والحكومة لازالت لحد الساعة لم تخرج هاذ النص التنظيمي الذي عُلق عليه القانون، إذن بطريقة أو بأخرى روح هاذ القانون أفرغ بعدم خروج هاذ النص التنظيمي، لأن القانون لما يوضع ينبغي أن يُفعل، ينبغي أن ينفذ، ينبغي أن يطبق طبق القاعدة العامة أنه بمجرد نشره في الجريدة الرسمية ينبغي على القانون أن ينفذ على الفئة وعلى المغاربة من طنجة للكويرة.

احنا التساؤل ديالنا، السيد الوزير المحترم، لماذا هاذ النص التنظيمي لم يخرج لحد الساعة؟ بالرغم من أن الجواب ديالكم جاء فضفاضا، قلت في الأيام القليلة الأمانة العامة، 9 أشهر مضت على التصويت وعلى النشر والحكومة ما دارتش النص التنظيمي، وهاذ الطريقة هادي احنا غالبا أثناء مناقشة القوانين ما نلاحظه عليها ولكن كيكون التزام حكومي بأن النص التنظيمي راه كايين مواكبة الإعداد ديالو مع النص القانوني،

المستشار السيد أحمد التويزي:

شكرا السيد الوزير.

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

السيد الوزير المحترم،

كما في علمكم، عرفت الأنشطة السياحية بالمغرب بداية العام الجاري انخفاض نسبته تقريبا 0,8%. فسؤالنا، السيد الوزير، هي عن الإجراءات التي تعتمون القيام بها لإعادة تنشيط هذا القطاع.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم السيد الوزير.

السيد وزير السياحة:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا المستشار المحترم على طرح هذا السؤال، وهذا سؤال اللي هو مهم جدا لأنه كهم الأنشطة السياحية بالنسبة للمغرب. اللي كان وهو في سنة 2014 يعني ابدينا في هذالك المنحى التصاعدي اللي كان في 2013 ابقينا فيه، يعني 6 أشهر الأولى ديال 2014 راه درنا تقريبا واحد 8% بالنسبة لعدد الوافدين، 10% بالنسبة ليالي المبيت، حتى بالنسبة للعائدات يعني كانت في تصاعد، ولكن ابتداء من شهر يوليوز، شهر غشت، ومع ظاهرة داعش، مع إيولا، والاختلاط اللي كاين في الأذهان بالنسبة للكثير فيما يخص المغرب، وما جرى في الجزائر يعني ذبح الرهينة الفرنسية، ما جرى في تونس، كذلك (Charlie Hebdo)، وما تبع كل هاذ الأمور هاذي، خلقت واحد التوتركبير جدا، خصوصا على مستوى السوق الفرنسية، التراجعات اللي كانت، كانت على مستوى السوق الفرنسية.

إذن، هاذ التراجعات هاذي ابدات تقريبا في شهر شتنبر، ولازالت الآن نحن في إطار التخفيف من حدة هاذ التراجعات، لأن السوق الفرنسية هي سوق مهمة بالنسبة لنا، فيها 30 إلى 35%.

ماذا نقوم به؟ المسألة الأولى وهو أنه التركيز على الأسواق اللي هي يعني تكون بديلة عن التراجعات اللي كاينة في السوق الفرنسية. السوق الألمانية، احنا الآن في تطور كبير على مستوى السوق الألمانية وصل إلى 12%، السوق الإنجليزية هي كذلك سوق مهمة جدا وكتعرفوها، السيد المستشار المحترم، ولها كذلك يعني ثقل كبير جدا من الناحية ديال القيمة المضافة، والأسواق العربية، السوق البولونية كذلك في

في إطار يعني إعادة النظر في المسألة ديال الإشارة باش تكون إلكترونية هاذيك الإشارة اللي كيحمل المرشد السياحي في إطار المراقبة.

ولكن بالنسبة للنص التنظيمي المسألة اللي طرحت لنا والإشكالية الكبرى اللي طرحت، لهذا اخذ واحد الشوية ديال الوقت، ولكن راه هو موجود الآن في الموقع الإلكتروني ديال الأمانة العامة للحكومة باش يمكن تكون الردود من المهنيين ومن المهتمين بالنسبة لهاذ القطاع هذا.

الإشكالية اللي مطروحة من هو المرشد غير المرخص له؟ فين كاين هاذ المرشد غير المرخص له؟ اشكون اللي تيعرف هاذ المرشد هذا اللي هو غير مرخص له؟

ولكن راه كاين الآن واحد يعني حسب التقديرات كاينة تقريبا واحد 30 ألف ديال المرشدين غير المرخص لهم اللي موجودين في فاس وموجودين في مراكش وموجودين في طنجة وفي أكادير إلى غير ذلك، كيفاش غادي يمكن لنا نشوفو هاذ العدد المهم وأن نلقاو اللي عندهم الكفايات ونلقاو اللي عندهم الكفاءات، ونلقاو لأن ما عندهم مش أنهم قابلين بأنهم نردوهم، إذن هذا هو اللي اخذ لنا كثير من الوقت.

هناك تنسيق مع جميع الفاعلين باش يمكن لنا أننا نديرو شي عمل اللي هو أساسي جدا، ولكن راه هذه شريحة اللي هي مهمة، ولكن كذلك راه تعاني من واحد المشاكل اجتماعية كبيرة، مثلا بالنسبة لهؤلاء المرشدين راه الكثير منهم أنه تيعانيو من الموسمية، خصوصا في بعض المدن مثل فاس وطنجة ومدن الشمال يعانون من موسمية قاتلة وكبيرة جدا، يجب التعامل معها وخصنا نعرفوها، لهذا أنه في هاذ الإطار ديال القانون الحالي أنه اسمحنا يعني أنه التنقل على مستوى جميع التراب الوطني.

هناك إشكالية ديال التغطية الصحية بالنسبة للمرشدين، هناك الإمكانية منذ 2011 بأنهم يستعملوا التغطية الصحية، وابغينا نعملو مع المرشدين للتعامل مع جميع القضايا سواء الاجتماعية أو القضايا اللي كتهم يعني التكوين والتأطير أو القضايا اللي كتهم كذلك الجمعيات ديال المرشدين السياحيين.

ولكن اللي غادي يمكن لي نأكد عليه أنه هاذ النص التنظيمي غادي يخرج يعني في غضون الأسابيع المقبلة إن شاء الله، وغادي هذا يسهل لنا الأمور بالنسبة لتأهيل هذه المهنة وتأطيرها.

وشكرا لكم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

والآن ننتقل إلى السؤال الآتي الثالث، موضوعه تراجع الأنشطة السياحية. الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الأصالة والمعاصرة لتقديم السؤال، تفضل السي التويزي.

تطور مهم.

إذن، تنوع الأسواق حتى نخفف من التبعية بالنسبة للسوق الفرنسية، مع أننا متواجدين بكثرة في السوق الإيطالية والسوق الإسبانية والسوق ديال دول (Benelux)، هاذي المسألة الأولى.

المسألة الثانية وهو أنه العمل في إطار التواصل، خصوصا مع رواد الرأي على مستوى السوق الفرنسية باش يمكن لنا أننا نسترجعو العافية ديالنا على مستوى السوق الفرنسية.

والمسألة الثالثة وهو العمل مع المهنيين، مع مروجي الرحلات، مع شركات الطيران، باش يمكن لنا أنه يكون عندنا خصوصا على مستوى وجهات مثل مراكش، مثل أكادير، الصويرة، ورزازات، فاس، طنجة، حتى الرباط والدار البيضاء، أنه يكون نقل جوي من هاذ الأسواق اللي تذاكرت عليها باش يمكن لنا أنه يكون يعني التخفيف من الأزمة.

الآن ابدينا كندشوفو أنه يعني النقص ماشي كبير جدا، ونرى أنه ربما في الصيف غادي يمكن أننا نرجعو إلى واحد المنحى تصاعدي فيما يخص يعني الوافدين، وكذلك ليالي المبيت بالنسبة للسياحة.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لكم، السيد المستشار.

المستشار السيد أحمد التوزي:

السيد الوزير،

في الواقع أن القطاع السياحي فهو هش بطبيعته، هاذي متفقين على أن المناخ اللي كاين إقليمي، الإشكاليات اللي في تونس واللي في الجزائر... إلخ، هي أثرت فعلا، وسوف تؤثر على السياحة.

أثرت على السياحة كذلك الأزمة الاقتصادية اللي تعيشها أوروبا، أثرت على السياحة كما السواح اللي قلت ديال فرنسا وديال إيطاليا، اليوم مثلا في مراكش عندنا تقريبا 300 ولا 400 ألف اللي كيجيو. إذن، انخفاض ديال 300 ألف، مسألة كبيرة جدا بالنسبة لعدد كبير جدا من الرحلات الجوية، لأن مراكش مرتبطة بواحد العدد كبير جدا من المدن الفرنسية، الشيء اللي غير موجود في العواصم الأخرى اللي هي مصدرة للسياحة.

فعلا، لابد لنا جميعا أن نعمل فيما يخص رد الاعتبار لهاد القطاع السياحي، اللي هو أساسي ومهم في بلادنا، كاينين المؤسساتيين والوزارة اللي هما (les CRT) اللي هما الجهات، اللي هما واحد العدد ديال المؤسسات اللي يجب عليهم أن يعملوا في هاذ الاتجاه، وكذلك الدور المحوري والأساسي ديال الممثلات ديال المكتب الوطني للسياحة في

الخارج.

أنا أقول حتى ذاك المسائل اللي كيمشيو لها ذوك ديال السياحة اللي كتكون في برلين، في المعارض ديال (Berlin)، ديال لندن، ديال (Barcelone)، ديال باريس.

هاذ المعارض، يجب.. أنا امشيت لهم شخصيا، السيد الوزير، وتلاقينا اشحال من خطرة تما، يجب إعادة النظر في الكيفية باش كيكونوا هاذ المعارض، إعادة النظر فعلا، حتى يكون هاذ المعرض في الواقع أداة لربط علاقات لبعض الشركات مع الجهات التي هي نستورد منها السياحة، ما تكونش غير واحد المناسبة اللي كنديروها حقاش خصها تدار.

كذلك الممثلين ديال (l'Office National de Tourisme) في الخارج خصو يكونوا ناس عندهم القدرة والكفاءة، عندهم (un carnet d'adresses)، ماشي ندير غير (n'import quoi)، ولد فلان ولا ولد فرتلان نديرو أنا مندوب ديال السياحة في شي بلاصة وما عندو حتى (carnet d'adresses)، خصو يكون واحد الإنسان عندهم (un carnet d'adresses)، عندو علاقات مع الجامعات، عندو علاقات مع الشخصيات السياسية، عندو علاقات مع الممولين ديال السياحة، باش يكون قادر، باش يمكن يدفع السياحة للأمام.

إذن، حتى هاذ الموضوع خصنا ننظر إليه، لأن شفنا واحد العدد ديال المناطق، امشيت شخصيا كنعقول لك، امشيت شخصيا شفت هاذ الشيء، ما اعجبنيش ذاك الشيء اللي كيظرو فيما يخص هاذ المسائل ديال هاذ الموضوع اللي كتدوي، الإمكانيات كتخسر، ولكن فعلا واش كاين شيء منتوج ولا ما كاينشاي؟ ما كاينش مثلا ذاك رد الفعل الأساسي اللي يجيب لنا السواح.

كذلك لابد أن نفتح على الأسواق الأخرى، متفقين، روسيا جات لمراكش رئيسة الدوما الروسي، عندها رغبة روسيا باش يمكن ننفتحو عندها. وبالتالي لها.. دور الطيران، ذاك الدور الشركة الوطنية للطيران أن تدير واحد العدد ديال الربط بيننا وبين روسيا باش يمكن.. ما يمكنش نتكلمو على السياحة إلى ما كانش الطيران، لا يمكن.

كلمة أخرى، السياحة هذا شأن حكومي ماشي شأن بوحده ديال وزير السياحة، ديال التجهيز، ديال الأمن، ديال واحد العدد ديال المسائل باش يمكن نحافظو على هاذ الثروة اللي هي أساسية ديال السياحة ديالنا.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

السيد المستشار، راه سالي الوقت.

تفضل السيد الوزير.

السيد وزير السياحة:

شكرا السيد المستشار.

غير بالنسبة أنا عندي جوج ديال النقط:

المعارض الدولية اللي كنمشيو لها، أنه المكتب الوطني المغربي للسياحة كيوفر الفضاء، كيوفر كذلك الصورة، ولكن اللي خصو يكون عندو (le carnet d'adresses) هما المهنيين، راه المهنيين هما اللي خصهم يكونوا عاملين مواعيد باش يمكن لهم أنهم يتلاقوا مع الناس اللي.. احنا ما كنعملوش في المكتب الوطني المغربي للسياحة صفقات تجارية، ولكن كنعطيو واحد الفضاء، وعلى المهنيين هما اللي يعملوا الصفقات التجارية. إذن، احنا كنعطيوهم الفضاء، هاذي مسألة الأولى.

المسألة الثانية، نحن نعيد النظر في المعارض بشكل عام، لأن عندنا واحد 80 معرض كنمشيو لها، لكن الآن التطورات اللي واصلة اللي مشات لها بعض الدول أنها بقات تتمشي تقريبا لواحد 10 أو 15 ديال المعارض، برلين ولندن. إلى غير ذلك، ولكن أنا الآن ركزت على ما هو رقي، وهذا هو اللي غادي نمشيو فيه.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

السؤال الآتي الرابع، موضوعه مشاكل موسم الحج السابق.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الدستوري لتقديم السؤال، تفضل السي عادل.

المستشار السيد عادل المعطي:

شكرا السيد الرئيس.

السيدة الوزيرة،

السادة الوزراء،

السادة المستشارون المحترمون،

السيد الوزير المحترم،

سؤالنا اليوم في الفريق الدستوري يتعلق الأمر بالإعاشة الخاصة بالوكالات السياحية لموسم الحج السابق، حيث تخلى الجانب السعودي عن تنفيذ العقد المبرم في هذا الصدد، مما دفع الوكالات المعنية من تحمل نفقات الإعاشة بأنفسهم.

وأمام هذا الوضع، نسائلكم، السيد الوزير، عن الإجراءات التي تعزمون أو التي قمتم بها للاستجابة لطلب الوكالات المعنية لاسترجاع ما يناهز 7 المليون ديال الدرهم التي حولت بطرق قانونية وبالعملة الصعبة إلى الممول السعودي.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم، السيد الوزير.

السيد وزير السياحة:

شكرا السيد المستشار اللي طرح هاذ السؤال هذا.

وبالفعل أنه يعني عامة الموسم ديال الحج ديال السنة الماضية مر في ظروف حسنة، إلا بالنسبة لهاذ المشكل هذا، كانت الجامعة الوطنية لوكالات الأسفار دارت تعاقد مع الناقل، يعني اللي كي عمل النقل، والنقل ما كانش فيه مشكلة، ولكن هذالك اللي كيأمن الإطعام خصوصا في منى وفي عرفات وقعت مشكلة.

الإشكالية اللي وقعت أنه يعني ما كانتش عندو الوسائل اللوجيستكية، ما كانش كيأمن في الوقت ديالو، ولكن تنتبع الأمور معهم يعني ساعة بأخرى.

الإشكالية اللي وقعت في التدخل ديال السلطات السعودية، لأنه قال هو بأنه راه ما عندوش الوسائل اللوجيستكية، ولكن كذلك أنه تم إغلاق المنافذ ديال منى من طرف السلطات السعودية وما تمكناش بأنه يوصل، ولكن لا في التقرير اللي تم وكذلك المحضر اللي تم، أنه هناك تعهد أنه يرجع هاذيك الأموال للوكالات حتى ترجع كذلك للحجاج المتضررين.

والآن في الوقت الحاضر راه هناك الجامعة الوطنية لوكالات الأسفار هي في إطار الآن التفاوض على مستوى السعودية، نحن نتبع الأمر باش يمكن لهم أنهم يسترجعوا هاذ الأموال هاذي، وكذلك أنهم يحتاطوا في المستقبل أنهم يكونوا متعهدين اللي عندهم الإمكانيات المادية والإمكانيات اللوجيستكية باش يمكن لهم يعملوا الإطعام، خصوصا في واحد الفترة ديال الازدحام وديال الاكتظاظ اللي كتوقع في منى وكتوقع في عرفات.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لأحد السادة.. السيد المستشار تفضل في إطار التعقيب.

المستشار السيد عادل المعطي:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيد الوزير المحترم على هذه البيانات.

ممول واحد، لهذا تخلق المشكل، ولكن ما ابغيناش أننا بسرعة نرجعو للنظام القديم، ابغينا نعطيوهاذ الفرصة للنظام الجديد أنه يمشي، لأنه في مصلحة الوكالات وفي مصلحة الجامعة، ولكن نحن متواجدين، إلى كان شي واحد أنه بان بأنه عندو مسؤولية مباشرة، وأنه كان قصد الإساءة بالنسبة للحجاج ولا الإساءة للخدمات اللي تتقدم لهم، فغادي نتخذو الإجراءات في حقهم.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

السؤال الآتي الخامس موضوعه اختلالات المكتب الوطني للسياحة. الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الحركي لتقديم السؤال، تفضل السيد الرئيس.

المستشار السيد عبد الحميد السعداوي:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

السيد الوزير المحترم،

الكل يعلم أن المجلس الأعلى للحسابات قام بعدة زيارات وعمليات افتتاح لواحده عدد كبير من المؤسسات العمومية، ومن بينها المكتب الوطني للسياحة.

وقد صدر مؤخرا تقرير بعد عملية الافتتاح التي قام بها المجلس الأعلى للحسابات، ورصد مجموعة من الاختلالات المتعلقة بالتسيير وبتدبير المؤسسة، وهذا، السيد الوزير، يستلزم معه تفعيل المبدأ الدستوري المتعلق بربط المسؤولية بالمحاسبة.

ولهذا، السيد الوزير، نود معرفة القراءة ديالكم لهذا الاختلال ديال المكتب الوطني للسياحة المتضمنة في تقرير المجلس الأعلى للحسابات.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم، السيد الوزير.

السيد وزير السياحة:

شكرا السيد المستشار المحترم على طرحه لهذا السؤال.

بالنسبة لنا المجلس الأعلى للحسابات هي مؤسسة دستورية،

إلا أنه، السيد الوزير، راه هناك لجنة ديال وزارة السياحة تتكون حاضرة في عين المكان لتتبع يعني المسائل ديال الحجاج المغربية، ولكن الجامعة لما أوفدت أحد نوابها للتعاقد مع هذه المؤسسة، كان من المفروض عليها أنها تعرف بأن هناك الممون أنه غير قادر على الإعاشة لجميع الحجاج ديال وكالات الأسفار. ولهذا، أن التزايد ديال الحجاج على وكالات الأسفار، انتما كوزارة تتشرفوا على هاذ القطاع ديال السياحة، لأن طلع من 3500 إلى 7800.

ولهذا، نحن نطالبكم، السيد الوزير، أنه تبحثوا في هاذ القضية هاذي، ويرجعوا الأموال إلى أصحابها، ثم كل من تورط أو من ثبت في حقه أنه قام بهذا العقد غير القانوني تخلصو محاسبة، باش يمكن لنا نكونوا واضحين في هاذ الموضوع هذا.

شكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم، السيد الوزير، للرد على التعقيب.

السيد وزير السياحة:

هو في الحقيقة، السيد المستشار المحترم، أنه هذا تم في إطار واحد العمل اللي كتقوم به الجامعة الوطنية لوكالات الأسفار باش يمكن لها أنها تدير عقد واحد ما بين جميع الوكالات اللي هي تقريبا 171 وكالة، باش يمكن لهم أنهم يكون عندهم يعني توفير يعني عرض واحد، ولكن من قبل كان التعاقد يتم بين الوكالات والممولين.

فالآن يعني ابغاو يمسيو في هاذ التجربة هاذي، ولكن الوكالات هي اللي رخصت للجامعة باش تعمل هاذ الإطار هذا، كانت هناك لجنة للمعاينة من طرف الوزارة اللي عملت التقرير ديالها، كذلك هناك يعني التفتيش اللي قمنا به في هاذ الإطار هذا، وتبين بأنه على حسب الوثائق اللي عند المتعهد السعودي بالنسبة للإطعام ووثائق اللي هي سليمة، ولكن هو ما قدرش أنه من بعد ذلك أنه يوفي بالالتزامات ديالو في إطار العقدة.

إذن، هاذي ما كانش اختيار اللي هو غير قانوني، ولا كان اختيار.. اللي هو كان اختيار اللي هو على أساس يعني واحد طلب العروض اللي قامت به، وهذا هو اللي جاب طلب العروض، ولكن احنا نهنا الجامعة الوطنية لوكالات الأسفار بأنه لازم أنها تحتاط في هذا الإطار هذا، ونهنا كذلك أنه إذا تكررت التجربة ديال الحج ديال المرة الفائتة، ما غاديش نبقا ونسمحو أنه يكون تعاقد واحد من طرف الجامعة بالنسبة للوكالات كلها، غادي نرجعو للنظام السابق اللي غادي يكون فيه كل وكالة تتعاقد مع ممول، حتى نخفف من هذه الإشكالية هاذي.

إذن، راه ربما أنه كانت 7000 ديال الناس، وهذا كان يعني كثير على

لترويج المنتج السياحي بالمغرب.

وكذلك في الاعتقاد ديالنا أن هاذ الأسباب في عدم بلوغ واحد العدد ديال العائدات السياحية السقف المنشود اللي خططتم لها، رغم وجود هاذ المناسبة وهاذ عدم المنافسة بالنسبة للدول المجاورة.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم، السيد الوزير، للرد على التعقيب.

السيد وزير السياحة:

هو في الحقيقة أنه المكتب الوطني المغربي للسياحة هو واحد الذراع للترويج مهمة جدا بالنسبة للمغرب. الآن، نحن في إطار إعادة تنظيم المكتب الوطني المغربي للسياحة، التنظيم الداخلي ديالو، لجنة ديال المراقبة، لجنة كذلك ديال الفحص في إطار مجلس الإدارة ديالو، أننا في إطار إعادة الهيكلة ديال المجلس باش يمكن لو أنه يواكب التطورات اللي موجودة على المستوى الدولي.

المسألة الثانية وهو أنه يواكب الآن، لأنه من المؤاخذات اللي جات في التقرير ديال المجلس الأعلى للحسابات أنه لا يواكب الإستراتيجية ديال 2020، الآن ابدينا في هاذ العمل هذا منذ 2013، ابدينا في هاذ العمل ديال المواكبة.

أولا، أنه تحديد المجالات السياحية ديال المغرب وكذلك التسويق ديالها، المجال ديال مراكش، المجال ديال أكادير، إلى غير ذلك، (les territoires touristiques) هاذي ابدات العمل فيها.

المسألة الثانية، وهو أنه المواكبة ديال الطيران، منذ الآن سنتين تقريبا راه تزداد 200 رحلة ديال الطيران خارج الرباط والدار البيضاء، إذن بالنسبة للوجهات السياحية، هذا العمل اللي تيقوم به المكتب الوطني المغربي للسياحة.

مثلا في السياسة الرقمية أو التعامل مع مروجي الرحلات على مستوى الإنترنت والرقبي، الآن هي مسألة إستراتيجية وتقريبا واحد العدد مهم جدا من الميزانية ديال المكتب كتمشي للإستراتيجية الرقمية، وكذلك ما نسميه بالإستراتيجية الموضوعاتية، سواء فيما يخص الغولف، سياحة الأعمال، إلى غير ذلك، كل هاذي فيها إستراتيجيات لمرافقة الإنجاز ديال الرؤية ديال 2020.

السيد رئيس الجلسة:

انتهى الوقت السيد الوزير، ونشكر السيد الوزير على مساهمته القيمة معنا في هاته الجلسة.

ونحترم التقارير الواردة فيها، ونأخذ بالتوصيات ديالها، هاذي مسألة أساسية.

ولكن لم يشر التقرير بأن هناك اختلالات، بالعكس كان هوركز على الفترة ديال 2001 حتى 2012، احنا فاش جينا في 2012 لقينا بعض الأمور اللي هي تيشير لها المجلس الأعلى للحسابات. من هاذ الأمور، المسألة الأولى تيقول بأنه يجب أن يكون هناك تحديد للأهداف في الخطط اللي كي عملها المكتب الوطني المغربي للسياحة، في إطار يعني المشاكل اللي كانت وقعت على المستوى الدولي والتدببات اللي وقعت في الأسواق ما كانش ممكن ما بين 2008 و2009 و2010، ولكن مع الاستقرار الذي ورد، الآن رجعنا إلى التخطيط بالأهداف.

كذلك تيقول ما كاينش تتبع، التتبع الآن موجود، وهناك مؤشرات على مستوى كل سوق سوق، ومؤشرات كذلك بالنسبة لعمليات التسويق بشكل عام، وندارسها في إطار مجلس الإدارة ديال الصندوق.

تيقول بأنه يجب تنوع الأسواق، تنوع الأسواق نعم، ولكن راه لازالت أوروبا الغربية هي أكبر سوق مزودة بالسياح إلى حد الآن. إذن نركز على الأسواق يعني مثل فرنسا، مثل ألمانيا، مثل (Benelux)، إنجلترا وإيطاليا وغيرها، ولكن في نفس الإطار لنا إستراتيجية بالنسبة للأسواق الواعدة، لهذا نركز على دول مثل روسيا، مثل بولونيا، الصين، الدول العربية والبرازيل وغرب إفريقيا، هذه أسواق واعدة، وراه إلى اخديتي هاذ الأسواق كلها الواعدة، احنا بالنسبة لنا في الإستراتيجية ديال 2020 غادي تجيب منها فقط مليون ديال السياح، بينما العدد الأكبر سيأتي من الأسواق التقليدية بالنسبة لنا.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم، السيد المستشار، في إطار التعقيب.

المستشار السيد عبد الحميد السعداوي:

السيد الرئيس،

شكرا السيد الوزير على هذه التوضيحات اللي كهم هاذ المؤسسة السياحية الهامة،

واللي كنا لاحظو بأن هاذ الاختلالات كان عندها وقع وتأثير سلبي على الأدوار في الترويج ديال المنتج السياحي المغربي، لاسيما أن الفضاء يسمح بالعطاء أكثر، وكذلك بالبلوغ إلى رؤية 2020، وهذا في هذه الظروف اللي الكل يعرف أنه ليست هناك منافسة مجاورة بالنسبة للدول المجاورة لنا، نظرا للظروف الصعبة التي تعيشها.

وكذلك، السيد الوزير، نود أن يكون هاذ المكتب الوطني للسياحة هو رافعة كذلك للسياحة، ويؤدي الدور المنوط به، لأنه هو النواة

فما هو تقييمكم لأداء نظام تفويت هذه الخدمات للقطاع الخاص؟ وهل تنوون مراجعته إما بالعودة إلى النظام القديم أو إيجاد صيغة جديدة تجعل أعوان الإدارة تابعين مباشرة لها، مثل نظام التعاقد المباشر مع المعنيين دون وساطة الشركات الخصوصية؟

وشكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم، السيد الوزير، للإجابة عن السؤال.

السيد محمد مبديع، الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة:

شكرا السيد الرئيس.

أولا، في البداية أتوجه بالشكر إلى السيدات والسادة المستشارين المحترمين من فريق التحالف الاشتراكي على طرحهم هذا السؤال.

أود في البداية أن أذكر، أولا، أن مؤسسات القطاع العام، من إدارات وجماعات وهيئات، تقوم بنوعين من المهام، مهام أساسية تدخل في صلب اختصاصات الإدارة العمومية، وتمارس من طرف موظفين نظاميين. والمهام الثانية هي مهام ثانوية، ذات طابع مادي محض، ليس من الضروري أن تمارس من طرف موظفين.

النقطة الثانية، في إطار محاربة العمل الهش، فالإدارات العمومية منذ سنوات تم منع تشغيل المؤقتين والعرضيين، وتم ترسيم كافة الأعوان المؤقتين بين 2001 و2011.

وكنتيجة لهذين الإجراءين، لم يعد بإمكان الإدارة توظيف العدد الكافي من الأعوان لممارسة المهام المادية، كالحراسة والتنظيف والبستنة والسياقة... إلخ.

ولتوفير هذه الخدمات، تلجأ الإدارات العمومية إلى التعاقد مع شركات القطاع الخاص في إطار المناولة، وتخضع هذه الشركات المتعاقد معها لقانون مدونة الشغل، ولا يعتبر هؤلاء الأعوان موظفون.

وقبل التعاقد مع هذه الشركات، يجب أن تتوفر فيهم كل الشروط التعاقدية، كالضمان الاجتماعي والحماية الاجتماعية وأجور الحد الأدنى... إلخ.

الآن، نحن نرى أن هذا الأمر بدأ يصعب كثيرا على الإدارات العمومية، والعلاقات بين هذه الشركات والإدارة ليست واضحة في بعض الأحيان. لذا، نفكر الآن في اللجوء إلى أسلوب التعاقد المباشر بين الإدارة وبعض الأعوان وبعض الموظفين لتيسير وتبسيط هذا التعامل والقيام بهذه المعاملات.

شكرا.

وننتقل الآن إلى السؤال الأول الموجه إلى السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة، حول تأثير استعانة الإدارة بشركات خصوصية في مجال الموارد البشرية في قطاع الوظيفة العمومية.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق التحالف الاشتراكي لتقديم السؤال، تفضل السي الزغاري.

المستشار السيد محمد عداد:

شكرا السيد الرئيس.

السيدة والسادة الوزراء،

السيدة والسادة المستشارين المحترمين،

قررت حكومات سابقة تخفيض وحتى إلغاء مناصب أعوان الإدارة، وتفويت مهام الأعوان والحراس والاستقبال لشركات خصوصية، مما أثر على سير عمل الإدارة والمؤسسات العمومية مركزيا ومحليا من جهة، وعلى أعداد الموظفين وما لذلك من تأثير على الصندوق المغربي للتقاعد من جهة أخرى.

فقد تبين أن الخدمات التي تقدمها الشركات الخصوصية لمساعدة الإدارة محدودة النتائج نظرا لطبيعة العناصر التي تشغلها من جهة، وخضوع المستخدمين لإدارة الشركة وليس للمسؤولين الإداريين المعنيين مباشرة، إضافة إلى عدم احترام هذه الشركات لدقاتر التحملات، وتقديم أجور هزيلة لمستخدميها بدون أي حقوق في كثير من الأحيان، مما لا يحفز على أداء جيد ومستمر حسب الحاجيات الفعلية للإدارة، علاوة على مشاكل مستمرة مع المسيرين الإداريين والتنقيات الدائمة من إدارة إلى أخرى.

إن عملية تفويت بعض الخدمات لم تستفد منها الدولة لا من الناحية المالية، ولا من ناحية تجويد الخدمة، فالدولة هي التي تؤدي عمليا أجور مستخدمي هذه الشركات، لكن ما تؤديه الدولة لا يصل بالكامل بعد اقتطاع مبالغ هامة للوسطاء الذين هم أصحاب الشركات الخصوصية.

إضافة إلى ذلك، فإن تخفيض أو إلغاء مناصب مالية مخصصة لأعوان الإدارة والتعليم والمؤسسات العمومية كان له تأثير على صندوق التقاعد، اعتبارا لتناقص أعداد الموظفين.

ويزداد الأمر تعقيدا مع إحالة عدد من الأعوان على التقاعد، مما يجعل خصائص الإدارة من هذه الفئة من الموظفين يزداد ولا يمكن تعويضهم بخدمات شركات المناولة.

النظام الذي كان معمولا به سابقا، يجعل أعوان الإدارة مرتبطين وتابعين مباشرة للإدارة، كان أجدى من حيث المردودية المباشرة وغير المباشرة.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لأحد السادة المستشارين في طار التعقيب.

المستشار السيد محمد عدا ب:

شكرا السيد الوزير على التجاوب مع السؤال ديالنا، واللي تفهمتمو
الوضعية ديالو وتفهمتمو الوضعية ديال هاذ الأعوان، علما أنه من
الناحية النظرية، يعني اللي كتقولوا، السيد الوزير، صحيح، ولكن
من الناحية العملية هناك تداخل، اشحال من مرة المواطن كيتشكى
من هذالك الإنسان اللي هو في الحراسة، هو اللي كيولي فيه كلشي، راه
هو اللي كيقول لهذالك الإنسان اللي يتوجه للإدارة، تيبقى يتعامل معه
ابحال هو مول الإدارة، لأن هو اللي تيلاقاه المواطن في الباب، وتيكون
تضارب، ما تيقومش بالمهمة ديالو، بل أكثر من هذالك...

وهذا ناتج على هاذ الشيء اللي قلتو على أنه الاتفاقيات اللي هذا
ما واضحاش، واحنا كتنمناو باش هاذ الموضوع هذا، علما أنه راكم
اخذيتوه بجدية باش يلقي واحد الصيغة متوافق عليها لحماية هاذوك
العمال وكذلك توضيح الأمور ما بين الشركة والإدارة.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

انتهى الوقت السيد المستشار، شكرا.

الكلمة لكم، السيد الوزير، للرد على التعقيب.

السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة
العمومية وتحديث الإدارة:

شكرا السيد الرئيس.

أولا، الاستقبال ليس من مهمة شركات المناولة، الاستقبال هو
مهمة خاصة بالإدارة العمومية وبالموظفين العموميين، فإذا كانت
هناك بعض الشركات أو بعض الإدارات يعني تستقبل عن طريق هؤلاء
الشركات أو الأشخاص فهذا غير مقبول تماما.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

السؤال الموالي موضوعه انتخابات المأجورين المقبلة. الكلمة لأحد
السادة المستشارين من فريق الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب لتقديم
السؤال.

المستشار السيد محمد رماش:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

السيد الوزير المحترم،

سؤالنا باسم الاتحاد الوطني للشغل بالمغرب يتعلق بانتخاب
المأجورين.

نحن داخل الاتحاد كنا نتمنى أن يتغير المرسوم المرتبط بانتخاب
أعضاء المأجورين بالنسبة للوظيفة العمومية، ولا كذلك بالنسبة
للجماعات المحلية، حتى يكون هناك توافق بينه وبين القطاع الخاص
لما يفرزه من نخب، ونعتقد بأن هذا الإفراز فيه عدم تكافؤ واضح.

وكنا نسجل في فترات سابقة، وفي الحوارات المتلاحقة، وكان آخرها
اتفاق ديال 26 أبريل علنا نظفر بهذا التكافؤ من خلال مرسوم يعيد
الاعتبار للموظفين وللجماعات المحلية، لكن للأسف ربما نعيش على
إيقاع ما هو كائن، يعني بأن القانون القديم هو اللي كنعيشو عليه، هو
الآن اللي كندوزوبه الانتخابات.

ولذلك، السيد الوزير، غادي نقولو لكم أش غادي تديروا، لأن
القطار انطلق، والانتخابات انطلقت، كيولي السؤال ابحال إلى ما عندو
حتى شي معنى، ولكن غادي نسولوكم كذلك فيما بعد عن كثير من
التجاوزات التي تابعتها ونحن نواكب العملية الانتخابية داخل اللجن
الثنائية.

شكرا السيد الوزير.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

الكلمة لكم السيد الوزير.

السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالوظيفة
العمومية وتحديث الإدارة:

شكرا السيد الرئيس.

السيد المستشار المحترم،

أود أن أذكر بأن القواعد التمثيلية في كل من الوظيفة العمومية
والقطاع الخاص تتميز باختلاف واضح، وهذا أمر طبيعي يعود للاختلاف
لطبيعة وخصوصية علاقات الشغل في كل من القطاعين.

أولا، نظام التمثيليات في القطاع العام يستمد مبرراته، أولا، من

الخاص و1000 تيجتار ديال الوظيفة العمومية، هاذ الشئ كاع ما نتكلمو عليه، غادي نتكلمو على الاختلالات الحالية.

السيد الوزير،

كاين هناك خروقات في المناشير والقرارات ديال بعض الوزراء أو رؤساء المؤسسات العمومية اللي هي تتعارض مع منشور الوظيفة العمومية أو المقتضيات المتعلقة بانتخاب مدونة الشغل، المطارات، الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة، المجلس الوطني للقيم المنقولة، قطاع السجون، الوكالة الوطنية.

التصويت بالمراسلة اللي ما ابقاش، وطالبنا بها عدة سنوات باش تحيد، باقا الآن في بعض القطاعات الذي فرضته بالقوة، في قطاع السجون رغم عندهم مصالح خارجية، وعضو أن الإنسان يمشي يصوت ويدبروا ليه صندوق حده، خصو قال لك يرسل، والظرف يبقى محلول، وهادي كارثة هادي.

رفض تثبيت الانتماء النقابي في قطاع السجون، رفض أنه يدير الانتماء النقابي، رغم أن عندنا نقابة تماك، الوحيدة اللي كاينة، قال لهم لا ما كاينش النقابة، ما تكلموش، ممنوع تدير النقابة.

في 2009 الوزارة صدرت منشور تفسر المادة 114 من المرسوم، تتمتع الاستقالات بعد آخر آجال للإيداع، الآن كاين استقالات واخا توضع آخر آجال، وتتفرضوا بعض النقابات بالقوة وبالضغط وتحت التهديد.

والغريب في الأمر أن بعض المؤسسات العمومية وبعض الوزارات تستجيب لها، الضغوطات التي تقع على المرشحين، الاستقالة.. التكوين المهني ضغط رهيب أمام أنظار الناس وأمام أنظار الوزارة وأنظار الحكومة، ما كاينش اللي يتكلم. قطاع العدل في الجهة الشرقية كاملة، قطاع الصحة في الجهة الشرقية كذلك، وقطاعات أخرى.

وزارة السياحة، احنا حلينا المشكل مع الوزير دابا ما غادي نذكرهاش، اللي بالتليفون من الوزارة يتم رفض بعض.. المحافظة العقارية التي رفضت الألوان، رغم الاتفاق ديال النقابات كاملة، وفرضت اللون الأبيض رغم أن الناس طبعوا وطبعوا اللوائح في اللون الليموني البرتقالي ديال الاتحاد الوطني للشغل بالرمز ديالو المصباح، ولكن مع ذلك كتفرض اللون الأبيض وضياع مجهود وضياع جهود.

فيينا هي أ السي الشفافية والمصداقية، واش غادي ندوزوا الانتخابات ابحال ديال...

السيد رئيس الجلسة:

انتهى الوقت، وا السيد المستشار الله يهديك، راه سالا الوقت السيد المستشار. الكلمة لكم، السيد الوزير.. السيد الوزير، تفضل.

خصوصية الوظيفة العمومية التي تقوم على تمثيل الموظفين حسب انتمائهم إلى درجات الأطر، المتصرفون، الأطباء، المهندسون، التقنيون، ولو عندهم سلم واحد، خلافا لما هو عليه الوضع في القطاع الخاص الذي يتم انتخاب مندوبي العمال على أساس ثلاثة مستويات فقط: الأطر، الإشراف والتنفيذ.

ثانيا، طبيعة الاختصاصات الاستشارية الموكولة إلى اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء والمتعلقة أساسا بتدبير المسارات المهنية الفردية للموظفين.

صعوبة تطبيق مقتضيات المادة 433 من مدونة الشغل في الوظيفة العمومية، وهي التدبير، بحيث إذا اعتمدنا نفس المقاييس، فمثلا في بعض القطاعات الإدارية هناك 20 ألف موظف، لهم 47 مندوب أو ممثل، يقابلهم 47 ممثل من الإدارة العمومية، فتصعب على لجنة مكونة من 94 عضواً تدبر شؤون الترقية وتدبير المهن الإدارية.

ورغم ذلك، فالحكومة كانت دائما منفتحة لمراجعة هذه الأمور حتى تضمن التكافؤ بين القطاعين. وكانت عدة لقاءات، آخرها أو ما قبل الأخير كانت في إطار الحوار الاجتماعي لـ 2011، وكذلك في اللجان الخاصة بالانتخابات يعني المهنية في 2015، ولكن كنا نتطلع إلى توافق بين المركزيات النقابية لمراجعة هذه التمثيليات، وسنبقى منفتحين على هذا الأمر لضمان التساوي بين النقابات وبين القطاعات.

علما أن متى ظهرت هذه الإشكالية؟ في 1997، مع يعني إقرار مجلس المستشارين، لما أصبحت للجان المتساوية الأعضاء في الوظيفة العمومية إمكانية انتخاب الممثلين لهذه الغرفة المحترمة.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لأحد السادة المستشارين، تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد عبد الله عطاش:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

احنا اللي طرحنا السؤال، السيد الوزير.

شوف، السيد الوزير، احنا ما غنتكلموش على المرسوم، يكفي أنه في 1959، باراكا إلى قلنا راه في 59، واحنا تنعاودو فيه في 2015، يطبق في 2015 راه مشكلة كبيرة.

ما غنتكلموش على اللاتوازن ديال 10 تيجتاروا مندوب القطاع

في ظل هذا الواقع، السيد الوزير، نساثلكم عن التدابير التي اتخذتها الحكومة لتأهيل هذا القطاع ولضمان سلامة وأمن المسافرين.

وشكرا مسبقا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا. الكلمة لكم السيد الوزير في إطار الإجابة عن السؤال.

السيد محمد نجيب بوليف، الوزير المنتدب لدى وزير التجهيز والنقل واللوجيستيك، المكلف بالنقل:

شكرا السيد الوزير.

شكرا السيد المستشار المحترم على طرح هذا السؤال، والتي بالفعل خاصة في المرحلة الأخيرة أصبحت عندوراهنية، لأنه المسافرين المغاربة وغير المغاربة من خلال المتابعات يظهر على أنهم بالفعل كإين واحد النوع ديال المعاناة، وهاذ المعاناة ناتجة على التطور ديال هاذ القطاع، لاعتبارات ديال العدد، ولاعتبارات اللي هي مرتبطة أساسا بالأعمال اللي تيقوم بها المكتب الوطني للسكك الحديدية.

تتعرفوا على أنه المشاريع الكبرى اللي مقبلة عليها بلادنا، ولكن أيضا المشاريع اللي هي الآن في طور الإنجاز من تثنية وتثليث المحور الدار البيضاء القنيطرة، للإشكالات المرتبطة بالتشوير وبالصيانة الإلكترونية وأيضا بالمحاور ديال العبور.

كل هذا أدى إلى أن المكتب بالفعل انشغل بالبنية التحتية في جزء من هاذ الثلاث سنوات الأخيرة، والمسألة ديال الجودة بالفعل نظرا لأن الموارد المالية لم تكن كافية، كان هاذ الشي في جزء منو على حساب الجودة.

لكن، كما لاحظتم البلاغ الأخير ديال المكتب استجابة للمطالب ديال المواطنين وللاحتجاجات المتكررة، البلاغ الأخير جاء واضح، وكان واضح على أنه يراعي هاذ التردي ديال الأوضاع في شق منها، وأعطى بعض الحلول اللي هي مستعجلة وأنية من قبيل الرفع من الحصص ديال المراقبين، الرفع من الحصص ديال العاملين الذين يتعاملون مع المواطنين باش يكون الإخبار ويكون التواصل، الرفع أيضا من اللوجيستيك التقني للقيام بكل الأعمال اللي تتوقع ديال التخريب وديال الانقطاعات الكهربائية كما حصل يوم الثلاثاء المنصرم ديال 12 ماي الانقطاع كان على صعيد المنصورية، والتي خلى القطارات لأكثر من 3 ساعات اللي ما تحركتش، بمعنى أنه كإين برنامج، ونحن مستعدون في الوزارة مع المكتب باش نجبولعندكم للجنة باش نقاش هاذ الإجراءات اللي هي استعجالية. وناقشوا أيضا ما سيعمله المكتب وتعمله الوزارة في هذا الصدد، باش نحسنو من الأداء ومن الجودة ديال الخدمات المقدمة من طرف السكك الحديدية.

شكرا.

السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة:

شكرا السيد الرئيس.

السيد المستشار المحترم،

المسلسل ديال الانتخابات انطلق، ونتمنى على الله هاذ المحطة نتعاونو عليها ونجحوها كاملين.

والانتخابات مع الدستور الجديد، هاذي مسؤولية الجميع، إذا كانت هناك خروقات من أي نوع كانت، نحن منفتحون، وهناك لجان تسهر على دراسة هذه الأمور، نحن يعني احنا منطلقون بكل شفافية وبكل إرادة وبكل عزيمة وبكل تعاون مع جميع القطاعات ومع جميع المركزيات النقابية إذا كانت هناك خروقات.

ثانيا، فيما يخص الترشيح أو الإبداع أو الضغوطات أو كذا، فنحن مستعدين.

فيما يخص الأساليب الأخرى تم الاتفاق عليها، كيفية التصويت بالمراسلة أو بالمباشر، فتم التوافق عليه.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

انتهى الوقت السيد الوزير، ونشكر السيد الوزير على مساهمته القيمة معنا في هذه الجلسة.

والآن ننتقل إلى السؤال موجه إلى السيد وزير المنتدب لدى وزير التجهيز والنقل واللوجيستيك المكلف بالنقل حول واقع النقل السككي. الكلمة لأحد السادة المستشارين في فريق الأصالة والمعاصرة لتقديم السؤال، تفضل أشكيل.. الصوت أشكيل، عاود السؤال.

المستشار السيد عابد شكيل:

السيد الرئيس المحترم،

السيدة الوزيرة،

السيد الوزير،

السادة المستشارين،

السيد الوزير،

لاشك أنكم لا تجادلوني حول ما يعانیه النقل السككي ببلادنا من واقع مزري، يعج بمظاهر الإهمال والتقصير التي لا تعود للعمل البشري فقط بل إلى عوامل أخرى من قبيل التأخر المتكرر لانطلاق ووصول القطارات، انقطاعات التيار الكهربائي، انعدام الأمن، تعرض المسافرين للسرقة، انعدام شروط الراحة والنظافة، الخصائص المهول في الموارد البشرية وفي عدد القطارات، إلى آخره، إلى آخره، إلى آخره.

سنويا، على أساس أنه في هاذ الفترة ديال 4، 5 سنوات تكون أكثر من 200 ممرالي ما تبقاش، وجميع الممرات اليوم ديال السكك الحديدية ملي تيمر القطار ما عاودش فيها، أساسا ما ابقاش تخرج فيها أنها تكون ممرات للراجلين، بمعنى أنه كلها تتجي.

وأیضا العدد ديال القتلى الحمد لله كل سنة تبتقلص، وهاذ السنة تقلص قياسا إلى 2013، لكن مازال هناك حوادث، ومازال هناك إشكالات اللي تكلمت عليها، السيد المستشار المحترم.

واحنا على كامل الاستعداد بالفعل باش نجيو، باش يجي حتى السيد المدير، يجي عندكم للمجلس هنا باش تسألوه وباش تطرحوا الإشكالات اللي هي موجودة في القطاع ديال السكك وباش نعطيكم الأجوبة والإجراءات اللي قامت بها الوزارة واللي قام بها المكتب في هاذ الصدد.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا، ونشكر السيد الوزير على مساهمته القيمة معنا في هاته الجلسة.

والآن ننتقل إلى الأسئلة الموجهة إلى السيدة الوزيرة المنتدبة لدى وزير الطاقة والمعادن والماء البيئية المكلفة بالماء، والسؤال الأول حول تدبير مجال الماء.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الاستقلالي لتقديم السؤال، تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد محمد بنشاب:

شكرا السيد الرئيس.

السيدة الوزيرة،

السيد الوزير،

إخواني المستشارين،

تعلمين، السيدة الوزيرة، أن الثروة المائية هي ثروة حيوية بامتياز، ومجال حيوي واقتصادي واجتماعي كذلك بامتياز، وبالتالي المحافظة على هاذ الثروة هي من أوجب الواجبات على الحكومة.

وبالتالي، هناك اختلالات كبيرة وعميقة وهيكلية إن شئنا، تتمثل في تعبئة الموارد المائية على مستوى السدود، اليوم السدود تعباً عن طريق الأحواض والروافد، ولكن تعباً بالماء وبالأحوال في آن واحد، نظرا لانعدام التشجير على مستوى الروافد المائية.

كذلك على مستوى تصريف المياه عبر القنوات المهترئة في أكثر من مكان. كذلك على مستوى السقي، مازال هناك سقي تقليدي عشوائي على مساحات واسعة، هناك مجهود ديال الدولة لاعتماد وسائل

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لكم، السيد المستشار.

المستشار السيد عابد شكيل:

شكرا السيد الوزير.

ولكن، السيد الوزير، انما تتعرفوا بأن الالتزامات اللي أعلن عليها السكك الحديدية والمسماة بإستراتيجية تطوير القطاع السككي بالمغرب، والتي تضمنت خارطة الطريق للفترة ما بين 2010-2015، للأسف، السيد الوزير، نقول أن منظومة السكك الحديدية ببلادنا تسيء للمواطنين، تسيء للمواطن، وتسيء لصورة بلادنا، وهاذ الشيء راك تتعرفوا، السيد الوزير، بسبب تقادم وتلاشي التجهيزات والمنشآت السككية والقطارات والعربات وضعف الصيانة والنقص على مستوى المراقبة والمتابعة، وتواجد العديد من الممرات غير المحروسة والتي، السيد الوزير، وأنتم تعلمون بذلك أكثر من أي شخص آخر، تتسبب في إزهاق أرواح المواطنين.

ما ابقاش وكنا نتنظرو غير واحد النهار بأن المسؤول الكبير، الكبير هو الله سبحانه وتعالى، على السكك الحديدية، يجي كيف تنشوفوها في دول أخرى، يجي أمام التلفزيون ويقول لنا ها أش درت، وها أش عملت، وها الخطأ، وها أش كايين، اشحال مات من واحد ما عمرنا ما سمعناها.

السيد المدير يجي وبهضر، تنشوفوك انت، تنتقارعو معك، وها انت تعترف حتى في البلاغات بأن راه كايين نقص في السكك الحديدية، ولكن الرأي العام ابغي غير يشوفوا واحد النهار ماشي باش يحاكموا، باش نسمعوه، يمكن يقول هوشي حوايج اللي يمكن لها تقنعنا، ولكن يعترف بالأخطاء ديالو، المغاربة راهم اعيابا ما يعانيو، السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم، السيد الوزير، في إطار الرد على التعقيب.

السيد الوزير المنتدب لدى وزير التجهيز والنقل واللوجستيك، المكلف بالنقل:

شكرا.

هو، السيد المستشار، بالفعل طرح الإشكالات اللي تتعرفها السكك الحديدية اللي جزء منها ما يمكنش ننفيوه، لكن اللي هو حق هو أن هناك أمور التي تطورت.

أنا نبغي نجبد غير هاذ الشيء ديال الممرات اللي تكلم عليها السيد المستشار المحترم، كانت في الخمس سنوات ما قبل هذه الأخيرة، قبل 2010، تنوجدو بين 10 و15 ممر، اليوم راه احنا وصلنا لمستوى 40 ممر

منها جميع السدود على الصعيد العالمي، وللمحد من هذه الظاهرة التي تبقى طبيعية هناك برنامج متعلق بتهيئة الأحواض المائية العالية عن طريق التشجير وعن طريق العتبات، وهذا نقوم به بتنسيق تام مع المندوبية السامية للمياه والغابات، ويعني كان له أثر إيجابي في الحد من الآثار السلبية لظاهرة التوحد، غير أنها تبقى محدودة، لأن باش نعالجو ظاهرة التوحد يعني هناك تقنيات وصل إليها البحث العلمي لكنها جد غالية، الكلفة ديالها جد باهظة، إذ المتر المكعب يمكن أن يعالج بـ 50 درهم، يتعدى بكثير ثمن تحلية مياه البحر.

إعادة استعمال المياه العادمة أيضا تدخل في صلب مقتضيات المخطط الوطني للماء، وهذا يشكل يعني مصدر إضافي للموارد المائية قصد الحد من الضغط الذي يمارس على المياه العذبة، وبالخصوص لتوجيهها إلى السقي، سقي ملاعب الكولف، وهناك نشيد بانخراط جامعة الكولف في هذا المجال والمجهودات التي تقوم بها، وهناك أيضا مجهودات جبارة جاء بها مخطط المغرب الأخضر فيما يتعلق بعصرنة وتحديث أنظمة السقي عن طريق تحفيزات مالية تقدم للفلاحين من أجل الانتقال من أنظمة تقليدية وأنظمة ديال (l'épandage) إلى أنظمة عصرية و (goutte à goutte)، وهذا يعني لمسننا على أرض الواقع من خلال الاقتصاد في حجم جد مهم من المياه الموجهة بالأساس إلى السقي وري المساحات المسقية.

وشكرا لكم السيد المستشار.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم، السيد المستشار، تفضل السي الأنصاري.

المستشار السيد محمد الأنصاري:

شكرا السيد الرئيس.

تنشكر السيد الوزير على هاذ الجواب.

وخصنا نكونو واقعين، السيدة الوزيرة، ولا ننطلق لتتكلم عن الجزء العامر من الكأس، ولكن نتكلم كذلك شيئا ما عن الواقع والجزء الفارغ من الكأس، وكذلك فيما يخص مجال ترشيد استعمال الماء، وخاصة في بعض المناطق الجنوبية أو المناطق المهمشة رغم المجهودات المبذولة من طرف الحكومات السابقة ومن طرفكم كذلك، أود أن أذكر بعض الأمثلة.

أولا، عدم مواكبة بناء السدود بشبكة عصرية، مما يجعل المياه تهدر بنسبة كبيرة، ونعطي المثال بسد الحسن الداخل بالراشيدية، بحيث أولا التبخثرم الشبكة المتأكلة والعشوائية تساهم في ضياع عدد كبير من المياه، ثم كذلك فيما يخص الماء الشروب مثلا، هناك الشبكة أصبحت متجاوزة، بحيث أن الآن الصبيب أصبح ضعيف جدا ولا يفي

التنقيط أو السقي الموضوعي الاقتصادي، ولكن صعوبة المساطر تحول دون الولوج إلى هذه المساعدات وهاذ التقنيات الجديدة، وبالتالي تبسيط المساطر من الأولويات كذلك ديال الحكومة.

كذلك على مستوى كنشوفو حتى ملاعب الكولف اليوم تسقى بالماء الصالح للشرب، في حين أن المياه العادمة كايئة بوفرة في المغرب، وتصب في اتجاه البحر، وعيب أننا نسقيو الملاعب ديال الكولف بمياه صالحة للشرب.

كذلك على مستوى نوع الزراعات، هناك زراعات اللي هي دون المستوى، وتستهلك مياه كثيرة ولكن دون مردودية اقتصادية، بلا ما نقول أنواع الزراعات.

لذا، نسائلكم السيدة الوزيرة: ما هي الإجراءات المتخذة من طرفكم ومن طرف الحكومة لمواجهة هاذ التحديات الكبرى؟

وما هي المقاربة التي سوف تعتمدونها للحيلولة دون هذه الإشكاليات السلبية، ووضع برنامج طموح لحماية هاذ الثروة الحيوية؟

شكرا معالي الوزيرة.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم، السيدة الوزيرة، في إطار الإجابة عن السؤال.

السيدة شرفات اليدري أفيال الوزيرة المنتدبة لدى وزير

الطاقة والمعادن والماء والبيئة مكلفة بالماء:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيد المستشار على السؤال ديالو.

بالفعل، إن كان هناك سياسة مائية ناجعة، والتي يمكن أن يفتخر بها المغرب هي السياسة الوطنية المائية، حيث أن المغرب الحمد لله راكم واحد الخبرة جد متطورة في هذا المجال، وأصبح يصدر هذه الخبرة إلى العديد من دول الجوار، وبالخصوص إلى الدول جنوب الصحراء.

ما أشرتتم إليه، السيد المستشار، هو يدخل في اهتمام وفي صلب عمل الوزارة المنتدبة المكلفة بالماء، والمتعلق بالحكمة في قطاع الماء أو عقلنة استعمال الماء أو ما يصطلح عليه داخل المخطط الوطني بالاقتصاد في الماء، بحيث أنه يشكل هاذ العمود أو هاذ الدعامة الأساسية هي الدعامة الأولى فيما يتعلق بالمخطط الوطني للماء، أي قبل الحديث عن تعبئة موارد مائية إضافية، يجب الالتفاف إلى الموارد المتاحة حاليا، كيف تستعمل هذه الموارد؟ وكيف تستهلك؟ ومراجعة طرق استهلاكها قصد الحد من الضياع ونهج سياسة الاقتصاد في الماء ومستدامة لهذه الثروة المائية.

أشرتتم، السيد الوزير، إلى الأحوال، وهي تعتبر ظاهرة طبيعية تعاني

المستشار السيد امبارك السباعي:

شكرا السيد الرئيس المحترم.

السيدة الوزيرة.

السيد الوزير.

السادة المستشارين المحترمين.

كما تعلمون، السيدة الوزيرة، أقر دستور 2011 في فصله 31 دور الدولة في ضمان الحق في الماء الصالح للشرب للمواطن المغربي. وبالرجوع إلى وضعية قطاع الماء في الوقت الراهن، فالأمر يستوجب التعبئة لمواجهة العجز المسجل في البلاد، والذي يبلغ حاليا 3 ملايين متر مكعب، ويتوقع إلى 5 مليار في 2030، باش يكون عندنا العجز ديال 5 مليار متر مكعب في 2030.

مما جعلكم تطلقون المخطط الوطني للماء، الذي سيتم الإستراتيجية الوطنية للماء التي عرضت أمام أنظار صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله 2009.

لذا، نسألكم، السيدة الوزيرة، عن الخطوط العريضة للمخطط الوطني للماء، وما هي تكلفته المالية؟ وما هي مصادر تمويله؟ وما هي أهدافه؟

شكرا السيدة الوزيرة.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم، السيدة الوزيرة.

السيدة الوزيرة المنتدبة لدى وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة، المكلفة بالماء:

شكرا لكم، السيد المستشار، على هذا السؤال الهام.

بالفعل، المخطط الوطني للماء الذي يعتبر المرجع الأساس للسياسة الوطنية المائية هو منتج لهذه الحكومة والشهادة لله ساهمت فيه أيضا حكومات سابقة.

هاذ المنتج أو هاذ الوثيقة أو هاذ المخطط هو اللي غيمكن البلاد من تأمين حاجياتها من الماء في حدود 2030 باش ما يوقعش لنا ما وقع لصندوق المقاصة وما وقع لصناديق التقاعد، لأنها لا بديل عن الموارد المائية.

المخطط كهدف بالأساس إلى مواكبة الطلب المتزايد على الماء، والبحث أيضا عن مصادر التزويد عبر تنويعها، كيعتمد بالأساس على ثلاث دعومات أساسية كما قلت، الدعامة الأولى هو الاقتصاد في الماء والحكامة في تدبير قطاع الماء عن طريق نهج سياسة اقتصاد في الماء، سوف تمكن من توفير النصف ديال 5 مليار متر مكعب، أي 2,5 مليار

بالغرض المطلوب رغم المجهودات اللي تبذلها المكتب الآن من أجل تجديد الشبكة، ولكن كايين واحد التأخر كبير.

ثم كذلك استبشرنا خيرا عندما صرحت، السيدة الوزيرة، بأن الأشغال ستنتقل فيما يخص السد ديال قندوسة، وجميع ساكنة في تلك المناطق لازالت تنتظر، ورغم الزيارات المتوالية لتلك المناطق فتتمناو كذلك باش يتم الاهتمام أكثر بالجهة الجديدة جهة درعة-تافيلالت، وخاصة الراشيدية، ورازات، زاكورة وتنغير، لأن عانت من تهميش كبير في سنوات كثيرة رغم المجهودات المبذولة من طرف الحكومة.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة لكم، السيدة الوزيرة، للرد على التعقيب.

السيدة الوزيرة المنتدبة لدى وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة، المكلفة بالماء:

شكرا السيد المستشار.

بالفعل، لازال هناك تأخر ولكن بالموازاة مع ذلك هناك مجهودات تقوم. فيما يتعلق بتأهيل الشبكة والرفع من مردوديتها، سواء تعلق الأمر بشبكة السقي أو شبكة توزيع الماء الصالح للشرب، هناك برنامج جد طموح عن طريق المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب أو عن طريق وزارة الفلاحة، يهدف إلى الرفع من مردودية هذه الشبكات وجعلها 80%، وهناك استثمار غادي يعرفو هاذ المجال في المستقبل حتى نقتصد تقريبا 2,5 ديال المليار متر مكعب يمكن أن نقتصدها فقط عن طريق تحديث أنظمة السقي وأيضا الرفع من مردودية الشبكات.

فيما يتعلق بالجهة الجديدة جهة ورازات-الراشيدية، أظن بأن هي الجهة التي حظيت بأولوية عمل الوزارة في 2015، بحيث جوج ديال المنشآت كبرى اللي برمجناها في 2015 موجهة بالأساس لهاذ الجهة، سد أكدزوسد تودعة، بالإضافة لسد قندوسة اللي سوف ينطلق الأشغال في القريب العاجل، لأن الشركة امشات لعين المكان وولات...

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

السؤال الثاني موضوعه التدابير المتخذة في إطار المخطط الوطني للماء للحد من العجز المسجل في مجال الماء. الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الحركي لتقديم السؤال، تفضلوا السيد المستشار.

مترمكعب.

والدعامة الثانية أيضا هو البحث عن مصادر أخرى عن طريق تعبئة موارد مائية إضافية، منها ما هو تقليدي أو ما يصطلح عليه بالمياه التقليدية، مياه السدود والمياه الجوفية، ومنها أيضا اللجوء إلى مصادر أخرى أو مصادر غير تقليدية، منها تحلية مياه البحر التي غتمكن من توفير 500 مليون متر مكعب في أفق 2030، إعادة استعمال المياه المعالجة التي غتمكن من توفير 300 مليون متر مكعب في 2030، وأيضا يعني تحلية مياه الأجاجة.

الدعامة الثالثة التي هي تعتبر عرضانية هو المحافظة على هذه المصادر من التلوث والتأقلم مع التغيرات المناخية التي أصبحت معطى يفرض نفسه عن طريق تسريع وتيرة المخطط الوطني لتطهير المسائل، الذي يعتبر عائق أمام تعبئة الموارد المائية المتاحة، لأنه إذا ما فعلناش هاذ المخطط الذي يهدف إلى الرفع من نسبة الربط بشبكة تطهير المسائل، غادي تولى المصادر التي متاحة، وسبو هو كدليل، واخا عندنا الموارد المائية ولكن غير قابلة للتعبئة نظرا لجودتها المتدهورة.

الكلفة المالية لهاذ المخطط هي كانت في الأول قيمناها في 220 مليار متر مكعب، ولكن انطلاقا من الاجتماعات التي خضناها مع باقي القطاعات الحكومية، ارتأينا أنه ندمجو فيها بعض البرامج الأخرى، برنامج تطهير المسائل في العالم القروي، وأيضا تزويد العالم القروي بالماء الصالح للشرب، مما أصبحت الكلفة الآن تقريبا في حدود 270 مليار متر مكعب، هي كلفة ماشي سهلة، المالية العمومية غير قادرة على تمويل هاذ المخططات، وبالتالي لابد من البحث عن شركاء، وهنا نتجه بالأساس إلى القطاع الخاص أو المستثمرين الخواص في إطار الشراكة ما بين القطاع العام والقطاع الخاص.

وشكرا لكم السيد المستشار.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم، السيد المستشار، في إطار التعقيب.

المستشار السيد ايمبارك السباعي:

شكرا السيدة الوزيرة.

احنا نشكروكم على المجهودات الجبارة التي تقوموا بها، السيدة الوزيرة، على الصعيد الوطني، احنا ما كنكروش الخير، ولكن لأن في الحقيقة احنا كيف ما قلت الوزراء، الحكومات السابقة هي فعلا احنا في 97 فاش دخلنا لهاذ القبة ما كاين حتى شي حاجة في العالم القروي، الحمد لله العالم القروي تغطى بالماء وتغطى بالضوء وتغطى بالكهرباء، هذا مجهود كبير كنتيرو الدولة، هذا ما نكرناهش.

لأن في الحقيقة احنا دابا اللي تنطلبو منكم، السيدة الوزيرة،

ملتتمس هذا ديالنا ديال الفريق الحركي باش هذاك العالم القروي حتى هو يتمدن اشوية، وتعطيوه هاذوك العدادات الفردية باش حتى هو يحس بأن هو فعلا معتانين به، لأن الدستور ديالنا كيطلب كل واحد توصلوا ليه الماء الصالح للشرب.

السيدة الوزيرة:

أنا غادي نجيك من واحد الطريقة، انت ادويتي على ورزازات، وادويتي على واحد العدد ديال المسائل، وانسيقي واد تانسيفت اللي في الحقيقة أنا ما كنوجهش لك اللومة انت، السيدة الوزيرة، كنوجهها للحكومة ككل، رئيس الحكومة لأن في الحقيقة واحد العدد ديال الضيعات اللي امشاو في شهر 12، في الفيضان ديال 2014 اللي تقريبا امشات فيها واحد العدد ديال الضيعات، لا فلاحية ولا معدات ديال الفلاحة، الآبار اللي امشات، تقريبا على 18 كيلومتر، اللي ما ابقاتش فيها حتى شي واحد اللي عندوشي حاجة، ولكن الحكومة ما اعطاتش واحد الأهمية لهاذ الناس اللي فعلا مضطرين في هاذ المسائل.

السيدة الوزيرة:

كتعرفي آسفي بأن هو باقي كيجيب الما ديالو من واد أم الربيع، 180 كيلومتر، وواد تانسيفت عندو 30 كيلومتر على آسفي، ورغم أن آسفي تعطاتهم، الحمد لله كاين مشاريع كبرى اللي اعطاها سيدنا، وباقي كنجيبو ليه الما ديالو من واد أم الربيع، والملايير، ما تنقولش الملايين، الملايير ديال الأمتار المكعبة، ونعطيك الصور ونعطيك المسائل، اللي كتمتر للبحر، واحنا كندويو دابا على تحلية الماء ديال البحر، لأن من هنا تعطاتنا الوعود في 97 في حكومة التناوب بأنه هو غيكون سد على واد تانسيفت، والمخطط ديالكم اللي كاين دابا ما فميش كاع هاذ السد.

ولهذا، السيدة الوزيرة، هنا السي تغوان أعطانا بأنه هو سد على تالمست ولا على سيد العروسي غادي يكون على واد تانسيفت، وواد تانسيفت راه فعلا كرفس الناس، لو ما الحكومة راه ما اعطت حتى شي حاجة لهاذ الناس، لولا المجهودات الجبارة ديال السيد الوالي اللي كان 15 يوم وهو لابس البوط ديالو والتجاكيطة ديالو، هاذوك الناس... اللي تنقول لك من هذا، السيدة الوزيرة، إلى خيلنا هاذ الواد ابقى هاكا، واحد جوج ديال الزوايا، زاوية سيدي احسين غتبقى في خبر كان، وزاوية سيدي عيسى بوخادي غتبقى في... لأن هاذ الناس...

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار، شكرا.

انتهى الوقت، السيد المستشار، تفضلي السيدة الوزيرة في إطار الإجابة.. شكرا، شكرا.

تفضلي السيدة الوزيرة.

السيدة الوزيرة المنتدبة لدى وزير الطاقة والمعادن والماء

والبيئة، المكلفة بالماء:

شكرا السيد المستشار.

فيما يتعلق بالعدادات الفردية، بالفعل أصبح المواطن أو المواطنة في العالم القروي غير راضي على الربط الجماعي ولا ذيك النافورات في الوقت اللي كانت كتحل المشكل في واحد الوقت، دابا حتى المواطن في العالم القروي وعى، وولى أنه يعني كيطالب، وهذا من حقولأن الدستور يقر ذلك، بالربط الفردي.

أظن في هاذ المسألة هادي في إطار العقدة البرنامج ما بين المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب والدولة في 2014 و2017، هناك 4,4 مليار درهم موجهة بالأساس، جزء كبير منها إلى ربط الدواوير بالربط الفردي، وهنا يعني عمل سوف نقوم به بتنسيق تام مع المديرية العامة للجماعات المحلية.

فيما يتعلق بواد تانسيفت، أظن بأن الكل كيطلع بأن يعني الأمطار والفيضانات اللي عرفتها هاذ، الحمد لله، البلاد هاذ العام كانت فيضانات استثنائية، وتجاوزت جل التوقعات...

السيد رئيس الجلسة:

انتهى الوقت السيدة الوزيرة.

والآن ننتقل إلى السؤال الثالث، موضوعه الخصاص في الماء الشروب ببعض المناطق. الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الأصالة والمعاصرة لتقديم السؤال، تفضل السي السيني.

المستشار السيد أحمد السيني:

شكرا السيد الرئيس.

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد الرئيس،

السيدة الوزيرة المحترمة،

السيد الوزير،

إخواني المستشارين المحترمين،

السيدة الوزيرة،

على الرغم من أن بلادنا قطعت أشواطاً مهمة في مجال تدبير المياه عبر انتهاج سياسة مائية محكمة، فإن العديد من المناطق وخاصة النائية منها والمعزولة، لا زالت لم تستفد من حقها في الولوج إلى الماء.

لذلك، السيدة الوزيرة المحترمة، ما هي الأسباب التي تقف عائقاً أمام تمكين كافة المواطنين من مختلف مناطق المملكة والولوج إلى مياه الشرب؟ وما هي الإجراءات العاجلة التي ستقومون بها لتجاوز هذا الوضع؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم، السيدة الوزيرة، للإجابة على السؤال.

السيدة الوزيرة المنتدبة لدى وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة، المكلفة بالماء:

شكرا السيد المستشار.

لابد من الإشارة بأن بلادنا حققت تقدم جد مهم في مجال تعميم التزويد بالماء الصالح للشرب، وهذا بفضل الاستثمارات الضخمة التي ضختها الحكومة هادي والحكومات السابقة أيضا في هذا المجال، مما جعل نسبة الربط ترتفع بتقدم جد مهم، انتقلت من 14% في 1995 إلى 94% في تم 2014.

الاستثمار السنوي انتقل من 200 مليون درهم سنويا إلى مليار درهم سنويا، وهذا شيء جد مهم، استفادت منها يعني واحد الساكنة قروية جد مهمة.

ابقى في بعض المناطق اللي لا زال فيها معدل الربط أقل من المعدل الوطني، وهذا يعتبر، أو ما يصطلح عليه بالعالم القروي العميق، نظرا للعديد من الإكراهات الموضوعية. وهنا أقول الإكراهات الموضوعية:

أولا، انعدام الموارد المائية القارة محليا، ثم أيضا كاي صعبية التضاريس، وهنا كنعرفو المناطق الجبلية وكيف أنها يستحيل في بعض الأحيان مد قنوات الربط أو القيام ببنية تحتية مائية يصعب في بعض الأحيان القيام بها الأشغال هادي.

ثم أيضا تشتت الدواوير مما يصعب أنه يكون واحد نوع التركيبة التقنية للمشروع كتظل فيها.

لتجاوز هاذ الإكراهات هناك برنامج جد مهم، كيف ما قلت، 4,4 مليار درهم اللي موجهة بالأساس لهاذ المناطق حتى تستفيد حقها من الماء وحتى يرتفع معدل الربط فيها، ومتعلقة بالأساس لمعالجة هاذ المناطق هادي، يعني العالم القروي العميق ومعالجة إشكالية الربط الفردي كما سبق لي وأشرت لها في تدخل السيد المستشار.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم، السيد المستشار.

المستشار السيد أحمد السيني:

شكرا السيدة الوزيرة.

يهديك، تفضلي السيدة الوزيرة، والسيد المستشار الله يهديك، تفضلي السيدة الوزيرة، والسيد المستشار انضبط اشوية للرئاسة، انضبط الله يهديك، عندك مدة معينة احترم الوقت، لا ما احترمتمو، وايلى نهناك مرات متكررة.

تفضلي السيدة الوزيرة.

السيدة الوزيرة المنتدبة لدى وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة، المكلفة بالماء:

السيد المستشار المحترم،

ناقشت معك مرارا هذا الموضوع، وأنفهم الحرقة التي تتكلمون بها عن ساكنة تاونات وساكنة الشاون وساكنة وزان، كيف يعقل أنهم يوجدون على ضفاف معلمة مائية قدها قداش ولا يتوفرون على حقهم في الربط.

وهذا المشكل راه يؤرقنا يمكن أكثر ممن يؤرق العديد، لكن الإكراه، السيد المستشار، أنا هاذ المشكل جيت ولقيتو كايين، المشاريع كايينة، الفلوس كايينين، درنا صفقة، ربحت شركة في إطار الشفافية وفي إطار أعمال الحكامة في مجال الصفقات العمومية، فازت بها شركة، الشركة فليست، والشركة راه كتعرفوها، السيد المستشار، جات ووضعت ذلك الشئ، ما قداش تكمل، شركة برتغالية، والمساطر الإدارية كتعرفوها، ما يمكنليش أنا نجي ونجيب شركة اخرى تخدم إذا ما فسختش معها العقدة، وعملت طلب العروض وفتحتوا اخترت شركة أخرى باش تيجي تخدم.

وهذا الشئ عارف، كايين جوج المشاريع انطلاقا من سد الوحدة، 600 مليون درهم و600 مليون درهم راه كايينين محطوطين هنا، المشكل هو أعمال المساطر الإدارية قصد فتح طلب العروض، والإعلان عن اللي غيريح الصفقة من أجل هاذ الشئ.

وهذا الشئ راه عارفو، السيد المستشار، انتما وهضرت معك مرارا وتكرارا، أنا ما اكرهتش نمشي بيدي نبني ولكن الله غالب، الما كايينين والفلوس كايينين، خصنا نعملو المساطر الإدارية، وهاذ الشئ تتطالبوا به انتما كمستشارين، خصنا احترام المساطر في إطار الصفقات العمومية، ما غيمتكليش نعمل شي حاجة أخرى، (sinon) غادي نضطرو أوننتسى شي حاجة اخرى.

شكرا لكم السيد المستشار.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة الوزيرة.

شكرا السيد الوزير. شكرا للسادة المستشارين على مساهمتكم.

ورفعت الجلسة.

استمعت بإمعان إلى جوابكم، وبكل صراحة وبكل صدق، السيدة الوزيرة المحترمة، أنا أستحضر بعض الكلمات قالهم المرحوم الحسن الثاني رحمه الله، قال بحروف واضحة: «الحروب التي ستأتي ستكون لا محالة على المياه، ولن تكون على البترول». وبالتالي، السيدة الوزيرة، بدأنا نلمس هذه الأمور في دول مجاورة، إلى غير ذلك.

السيدة الوزيرة المحترمة،

أنا أستغرب من جوابكم حول العالم القروي، القنوات مدت، السيدة الوزيرة، تم مد القنوات في هذه الدواوير سنوات وسنوات عديدة، وأصبحت، السيدة الوزيرة، عرضة للإتلاف والكل يتساءل: لماذا لم يصل الماء لهذه الدواوير؟

رغم، السيدة الوزيرة المحترمة، وأنا أتكلم على إقليم وزان وإقليم شفشاون، اللي إقليم وزان الساكنة على سد الوحدة، والآن في الأسابيع القليلة السابقة، السيدة الوزيرة، قمنا بلقاء تواصلتي حزبي، ندمنا، السيدة الوزيرة، اللي امشينا عند الانتقادات ديال المواطنين. لا يعقل على أن السد أمام الساكنة، وهم في عطش دائم ومستمر.

السيدة الوزيرة،

أنا بكل صراحة ما الذي يعترضكم؟ وما الذي يقف أمامكم حتى تقوموا بتزويد هذه الساكنة، السيدة الوزيرة، اللي عانت وعانت الشئ الكثير لسنوات طوال، والكل استبشر خيرا حينما رؤوا القنوات تمد أمامهم؟

والآن، السيدة الوزيرة، بقي الكل حبرا على ورق، وبالتالي، السيدة الوزيرة، أنا بكل صراحة أنا منزعج، لماذا؟ السيدة الوزيرة، سد الوحدة، المرحوم الحسن الثاني الهدف ديالو هو فقط كان واعيا كل الوعي بهذه الأمور، وكان يعرف على أن الأمور ستأتي لا محالة بحروب على الماء، وبالتالي أعطى تعليماته آنذاك من أجل تزويد هذا السد، وبالتالي هذا السد بدأ الآن، السيدة الوزيرة، بقي حبرا على ورق، يمتلى بالأحوال سنة بعد أخرى. تقول السيدة الوزيرة المياه والغابات، سد الوحدة ما فهمش شجرة واحدة ما كيناش، اللي كتحارب قلت المياه والغابات، أشنوقالت السيدة الوزيرة؟

وبالتالي، السيدة الوزيرة، أنا أتمنى تبدلوا هاذ المنهجية ديال العمل، لا الحكومات السابقة ولا أنتم. نتمنى لكم التوفيق، السيدة الوزيرة، في المهمة ديالكم والحكومة ككل، حتى لا يقال نحن نشوش ونحن نعارض، نحن نمدينا، السيدة الوزيرة، دائما وأبدا، المسألة التي تهتم الشعب المغربي قاطبة فنحن معها اليوم قبل الغد.

وبالتالي، السيدة الوزيرة، أنا أستغرب لماذا لم يتم الربط...

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار انتهى الوقت، والسيد المستشار السنيتي الله يهديك، وسالا الوقت.. تفضلي السيدة الوزيرة، وسالا الوقت الله

محضر الجلسة رقم 1016**التاريخ:** الثلاثاء 7 شعبان 1436 هـ (26 ماي 2015 م)**الرئاسة:** المستشار السيد محمد فوزي بنعلال، الخليفة الأول لرئيس المجلس.**التوقيت:** ساعتان وسبع دقائق، ابتداء من الساعة الرابعة والدقيقة الثامنة والثلاثين بعد الزوال.**جدول الأعمال:** مناقشة الأسئلة الشفهية.**المستشار السيد محمد فوزي بنعلال، رئيس الجلسة:**

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

أعلن عن افتتاح الجلسة.

السيدة والسادة الوزراء المحترمون،

السيدة والسادة المستشارون المحترمون،

عملا بأحكام الفصل 100 من الدستور، ووفقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس المستشارين، يخصص المجلس هذه الجلسة لأسئلة السادة المستشارين وأجوبة الحكومة عليها.

قبل أن أشرع في تناول الأسئلة الشفهية المدرجة في جدول الأعمال، أعطي الكلمة للسيد الأمين لإطلاع المجلس على ما جد من مراسلات وإعلانات، تفضل السيد الأمين.

المستشار السيد عبد اللطيف أبدو، أمين المجلس:

شكرا السيد الرئيس.

في البداية، نحيط المجلس الموقر علما بتوصل مجلس المستشارين بمشروع قانونين محالين من مجلس النواب، ويتعلق الأمر بما يلي:

1- مشروع قانون رقم 78.12 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 17.95 المتعلق بشركات المساهمة؛

2- مشروع قانون رقم 28.13 يتعلق بحماية الأشخاص المشاركين في الأبحاث البيوطبية.

كما توصل السيد رئيس مجلس المستشارين من عدد من السادة المستشارين باعترافات مكتوبة عن حضور أشغال جلسة الأسئلة الشفهية ليومه الثلاثاء 26 ماي 2015، وهم السادة: محمود عرشان، حسن أكليم، عادل المعطي، توفيق كميل، حجوب الصخي، جمال الدين العكروود، عبد الوهاب بلفقيه، المختار صواب، دحمان الدرهم، عبد الحميد احسيسن، عبد السلام خيرات، سعيد ارزيقي، محمد الكبوري، مبارك السباعي، جواد وهيب، لحسن بوعود، عبد الله أبو زيد، عبد الواحد الشاعر، عمر أدخيل، عبد الرحيم الرماح، محمد

احسايني، عبد الرحيم الزمزمي، محمد صالح اقميزة، فريدة النعيمي، لحسن بلمقدم، ابراهيم بنديدي، عبد الرحيم عثمان، حسان البركاني، عبد اللطيف اسطنبولي، عبد القادر لبريكي، نبيه لحسن، محمد المفيد. انتهت اللائحة.

كما توصل رئيس المجلس بقرارين للمجلس الدستوري، الأول رقم 15/961 والثاني رقم 15/962، واللذين صرحا بموجبهما بمطابقة كل من القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية والقانون التنظيمي رقم 12.14 بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا للدستور.

كما نخب المجلس الموقر أن الجلسة العمومية المخصصة لمناقشة عرض السيد الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات التي كان من المقرر عقدها يوم غد الأربعاء 27 ماي 2015 على الساعة الثالثة زوالا قد تم تأجيلها إلى موعد لاحق.

كما أحيط المجلس الموقر أنه لدينا استدراك على جدول أعمال جلسة الأسئلة، حيث عوض السؤال الموجه للسيد وزير التشغيل حول «الأوضاع الاجتماعية للمتقاعدين» بالسؤال الموجه لنفس القطاع حول «غياب توفير الحماية الاجتماعية بمصحات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي».

كما توصلت الرئاسة بمراسلة من الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان، يخبر من خلالها المجلس طلب السيد وزير الثقافة بإدراج الأسئلة الموجهة لوزارته في بداية الجلسة، نظرا لارتباطه بالتزامات حكومية طارئة.

وبالنسبة للأسئلة الشفهية والكتابية التي توصلت بها رئاسة المجلس إلى غاية يوم الثلاثاء 26 ماي، فهي كالتالي:

- عدد الأسئلة الشفهية: 12 سؤالا؛

- عدد الأسئلة الكتابية: 5 أسئلة؛

- عدد الأجوبة الكتابية: 27 جوابا.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

واسمحوا لي قبل أن نستأنف جلستنا أن نرحب بالسيد الوزير الذي نال الثقة المولوية، ونتمنى له مسارا جيدا.

شكرا.

نشعر الآن في معالجة الأسئلة الشفهية المدرجة في جدول أعمال هذه الجلسة، وعددها 19 سؤالا، واحد منها أي موجه للقطاع المكلف بالمغاربة المقيمين بالخارج، و18 سؤالا عاديا موزعة على قطاعات:

القول أن رغم تمركز نسبة مهمة من المواقع الأثرية والبنىات التاريخية والتراث الإثنوغرافي والمهارات بالمجالات الحضريّة التقليدية، فالقرى والبوادي المغربيّة تعج بالفعل بالآلاف من المعالم الأثرية والتاريخية، وتحتضن كذلك زخما كبيرا من التقاليد والمهارات والطقوس الإثنوغرافية.

ووعيا منها بأهمية هذا الموروث الثقافي الوطني العريق، تشتغل وزارة الثقافة على أربع مستويات:

المستوى الأول تهم مستوى الجرد، فتقوم الوزارة سنويا بعمليات كبرى لجرد العديد من المجالات التراثية القروية، وخلال السنة الماضية قمنا بعملية الجرد بإقليم مراكش، الحوز، سطات، تارودانت، اشتوكة آيت باها، ورزازات، زاكورة، العرائش، الأقاليم الصحراوية وطاقا.

أما على مستوى البحث الأثري، فخلال هاذ السنوات الأخيرة توسعت برامج البحث الأثري، وهمت عدة مناطق وعدة حقبة تاريخية، إما بالنسبة للفترة ما قبل التاريخ بتافوغالت أو بالنواحي ديال الصورة أو بالنواحي ديال الناظور، أو فيما يخص الفترة الرومانية بمواقع وليلي، بناصا، تاموزيدا، غيغا، ليكسوس، زليل... إلخ، أو الفترة الإسلامية، فالحفريات بسجلماسة وأغامت والنكور وإكليز.

ثم على مستوى الترميم والتهيئة، خصصنا في هاذ السنة الأخيرة ما يفوق على 60 مليون درهم مخصصة للعالم القروي، قمنا بها بعدة عمليات للترميم والصيانة، همت عدة مواقع: كوليبي بناصا، تاموزيدا... إلخ، أو عدة قلاع وقصبات بحال: قلعة أمكرو بإقليم تاونات، أو رد الاعتبار لدار السلطان بتاغيججت إقليم كلميم... إلخ.

ثم هناك حماية على الصعيد القانوني من أجل تصنيف وتسجيل هذه المواقع بالبوادي المغربيّة ضمن التراث الوطني.

وأخيرا، على مستوى التعريف والتحسيس نقوم بعدة عمليات وتنظيم جولات للأطفال ديال المدارس والإعداديات لهاذ المواقع، ثم بطبيعة الحال طبع عدة مطويات اللي تنقدم هاذ التراث في البادية المغربيّة، إلى جانب إصدار النشرة الأثرية المغربيّة وسلسلة دفاتر التراث، وقمنا بإصدار العدد الأول من أطلس التراث الثقافي لإقليم طاقا خلال هاذ السنة.

شكرا لكم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد عبد الرحيم العلافي:

شكرا السيد الرئيس.

السكنى، التعليم العالي، الشباب والرياضة، التضامن، الثقافة، العلاقة مع البرلمان، التشغيل، تحديث الإدارة، والشؤون العامة.

نستهل جدول أعمالنا بالسؤال الموجه للسيد وزير الثقافة، وموضوعه حماية التراث الثقافي للبوادي المغربيّة.

الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الدستوري، تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد محمد تظومانت:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين المحترمين،

تسجيلا لهذا التفاعل الحضاري الحاصل في المغرب، من تعدد الأنواع في العمران والأزياء والحلي والمنتجات الحرفية والفنية والطبخ والموسيقى، باختلاف أنواعها وإيقاعاتها وحمولتها التي اتسمت بقدرتها على التطور والتعايش مع مجموعات الحداثة وروح العصر، وهذا التنوع الثقافي في المغرب ظل الطابع المميز لهذا العطاء، الخلاق، المتجذر بجذوره الراسخة في أعماق كينونتنا ووجداننا وذاكراتنا الجماعية.

ونسجل بارتياح عميق السياسة المتبعة من طرف الوزارة التي تسهر على تنظيم مهرجانات محلية تهتم بالتراث المحلي مثل «موسم طانطان» بجهة كلميم-السمارة، ومهرجان «أحواش» و«الهرمة» و«الكدرة» و«كناوة» في إقليم طاقا، ثم مهرجان «الهيئة» بسيدي سليمان، وأمثالهم كثيرة في ربوع المملكة.

ولهذا السبب نطلب من الحكومة تحمل مسؤوليتها في بلورة السياسات والتشريعات الكفيلة بحماية الرصيد الإنساني المغربي بجميع أنواعه، والعمل على تحسيس جميع مكونات المجتمع المدني والمؤسسات المعنية بأهمية هذا التراث الثقافي البدوي.

فما هي، سيدي الوزير، إستراتيجيتكم ومخططاتكم لحماية هذا الموروث الثقافي بالمغرب؟

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

الكلمة للسيد الوزير، تفضلوا.

السيد محمد الأمين الصبيحي، وزير الثقافة:

شكرا السيد الرئيس.

السيدات والسادة المستشارين،

جوابا على هذا السؤال حول التراث الثقافي للبوادي المغربيّة، يمكن

السيد الوزير،

أولا نشكركم على الجواب ديالكم، لكن ذلك ما تيمنعش من إثارة الانتباه إلى العالم القروي، لازالت البوادي المغربية تتعرف واحد النقص كبير في المجال الثقافي، لا من البنى التحتية ولا من المجال الثقافي، لا من حيث المؤطرين للفئات الشابة.

والملاحظ، السيد الوزير، هو أننا نتفكرو البادية إلا من خلال جلب فرق فلكلورية موسيقية لتنشيط مهرجانات المدن.

ولهذا، نتطلبو منكم، السيد الوزير، أن تقوموا بوضع العالم القروي والبادية المغربية ضمن الأولويات ديالكم في الحكومة حتى لا تخلفوا الموعد مع ساكنتها.

وخصكم تفكروا، السيد الوزير، بأن العالم القروي هو القلب النابض للمدينة لا من جلب الزرع أو الخضار واللحم.

شكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

إذن، نمر إلى السؤال الثاني موضوعه تفعيل الدبلوماسية الثقافية. الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الأصالة والمعاصرة، تفضل.

المستشار السيد محمد العقاوي:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء المحترمين،

إخواني المستشارين المحترمين،

السيد الوزير المحترم،

أمام الأهمية البالغة التي تكتسبها الدبلوماسية الثقافية إلى جانب الدبلوماسية الرسمية، والمثلة أساسا في الإشعاع والترويج لثقافة المملكة المغربية وحضارتها العريقة، فضلا على الأدوار الفعالة التي يمكن أن تهمض بها كوسيلة من وسائل الدفاع عن المعالم العليا للمغرب.

وفي غياب إعطاء الدبلوماسية الثقافية ما تستحقه من دعم وتشجيع، نساثلكم السيد الوزير المحترم: ما هي الإجراءات المتخذة لتعزيز الحضور الثقافي المغربي بالخارج؟

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم، السيد الوزير.

السيد وزير الثقافة:

شكرا السيد الرئيس.

السيد المستشار،

بالفعل، الدبلوماسية الثقافية تتلعب دور أساسي في التعريف بالمرورث الثقافي لبلادنا وإبداعنا المعاصر، هي تتلعب كذلك دور أساسي لتثمين الروابط الثقافية والوطنية مع المغاربة المقيمين بالخارج.

هي كذلك تتلعب دور أساسي للتعريف بالمنجزات المغربية على الأصعدة المؤسساتية، السياسية والديمقراطية لأن التعريف بالإبداع المغربي وبالحركية الثقافية في بلادنا هي أحسن دليل على حرية الإبداع وحرية التعبير وعلى الديمقراطية التي تحظى بها بلادنا.

ومن هذا المنطلق، جعلنا من هذا العنصر ديال الدبلوماسية الثقافية كمرتكز من المرتكزات ديال سياسية الوزارة، وهكذا تتدخل الوزارة على عدة مستويات:

- المستوى الأول تهم التنظيم ومشاركة الكتاب والناشرين المغاربة في أكثر من 20 معرض دولي في أوروبا، في العالم العربي، وفي إفريقيا؛

- كذلك تنظيم مشاركة المغرب في عدة تظاهرات ثقافية خلال السنة الماضية بفرنسا، كوت ديفوار، اليونان، سويسرا، الصين، الجزائر... إلخ؛

- هذا، بالإضافة إلى تقديم الدعم لمؤسسات وفرق فنية لمشاركها في تظاهرات فنية بالخارج.

يمكن القول كذلك أن هناك عدة متدخلين فيما يخص الدبلوماسية الثقافية، هناك بطبيعة الحال إلى جانب وزارة الثقافة، وزارة الخارجية والتعاون، وزارة المغاربة المقيمين بالخارج وقضايا الهجرة، هناك وزارة الصناعة التقليدية، وزارة السياحة، وزارة المغاربة المقيمين بالخارج تقوم بدور مهم اللي مع الشركاء الآخرين للتحسيس والتعريف بثقافتنا وجعل الروابط الثقافية والوطنية مع مغاربة الخارج تظل مستمرة وقوية.

ولكن، الموضوعية تقتضي القول أننا في حاجة اليوم إلى آلية وطنية لتنسيق كل هاذ العمل ما بين هاذ الفرقاء لتسطير إستراتيجية وطنية في مجال الدبلوماسية الثقافية، واختيار الدول سنويا التي سنقوم بها بحضور ثقافي متميز.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

تفضل السيد المستشار.

شكرا السيد المستشار على هاذ السؤال حول العمل الثقافي بالعالم القروي.

بطبيعة الحال لابد ما نذكره بأن وزارة الثقافة منذ بداية سنة 2012 ضمن المخطط والبرامج القطاعية ديالها وضعت سياسة القرب كأولى الأولويات، وسياسة القرب من أجل تقرب الخدمات الثقافية من كل المواطنين والمواطنین، ولاسيما في المناطق النائية والعالم القروي.

ولابد هنا من التذكير بأن مع بداية سنة 2012 لاحظنا أن الخصاص فيما يخص البنات التحتية الثقافية كان بهم 96 جماعة حضرية، و39 عاصمة إقليم أو عمالة، و90% من الجماعات القروية.

ومن هذا المنطلق، قمنا، لتجاوز هذا الخصاص، خصصنا ما يفوق على 40% من ميزانية وزارة الثقافة، دون احتساب كتلة الأجور، لإحداث مراكز ثقافية بالحواضر، ونقط القراءة بالقرى والعالم القروي.

ويمكن القول أن ما بين الفترة ديال 2012-2014، تمكنا باش نحدثوا يناهز 20 مركز ثقافي بكل مكوناته، وواحد العشرين ديال نقط القراءة بالعالم القروي.

ولدعم هاذ المجهود بالعالم القروي، قمنا كذلك بتجهيز خمس مكتبات متحركة، وهي عبارة عن قوافل للقراءة، تستهدف الوصول إلى المناطق النائية، ثم جهزنا المديرية الجهوية بواحد 60 حقيبة للقراءة لتوزيعها في المناطق القروية والنائية.

بطبيعة الحال هاذ العمل اللي تنقومو به فيما يخص إحداث هاذ المنشآت الثقافية، هو معزز كذلك بما يخص التنشيط الثقافي في العالم القروي، ويمكن القول أننا نقوم بعمل كبير جدا من خلال دعم المهرجانات التراثية، التي تهتم أساسا المناطق الجبلية والقرى أساسا، وخصصنا لهاذ العملية ما يفوق على 15 مليون درهم سنويا، وهي فرصة لإعطاء فرص الشغل للفنانين بالمناطق الجبلية والقروية، وكذلك لخلق واحد الدينامية سياحية ثقافية في هاذ المناطق.

إلى جانب هاذ العمل، ندعم عدد كبير من الجمعيات التي تشتغل في العالم القروي من أجل التحسيس على القراءة، من أجل تنظيم تظاهرات، وسنويا هناك جزء كبير من الجمعيات الثقافية تشتغل في العالم القروي اللي هي مدعمة من طرف وزارة الثقافة.

ولكن، لابد أن نشير هنا...

السيد رئيس الجلسة:

سألي الوقت السيد الوزير. تفضل السيد المستشار، تفضل.

المستشار السيد عبد الحميد السعداوي:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيد الوزير على جوابكم، وعلى المجهودات اللي كتقوموا بها

المستشار السيد محمد العقاوي:

السيد الوزير،

يتوجب على الحكومة تعزيز دور الدبلوماسية الثقافية ليصبح وسيلة فعالة للتعريف بالتراث الثقافي الوطني الذي تجهله العديد من الدول، العديد من الدول تجعل من الدبلوماسية الثقافية أهم آلية للدفاع عن مصالحها الوطنية، والمغرب للأسف- لم يتمكن من الترويج لقضاياها المصيرية عبر هذه الوسيلة الناجعة والفعالة.

لماذا لم يهتم المغرب بالشكل المطلوب بالمشاركة على الصعيد العالمي في مجموع التظاهرات الثقافية الإقليمية والدولية، وتكريس حضوره الدائم والتميز من أجل تحقيق الإشعاع الثقافي لبلادنا وتعزيز تأثيرها دوليا؟

يتعين استغلال الإمكانيات التي تتجه للعلاقات الثنائية لتعزيز الحضور الثقافي الوطني والدفاع عن قضاياها العادلة.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لكم.

الكلمة للسيد الوزير، تفضلوا..

إذن، السؤال الثالث موضوعه مجال تدخل وزارة الثقافة بالعالم القروي. الكلمة لأحد السادة المستشارين الفريق الحركي، تفضل السيد الرئيس.

المستشار السيد عبد الحميد السعداوي:

شكرا السيد الرئيس.

السيدة والسادة الوزراء المحترمين،

إخواني المستشارين،

السيد الوزير المحترم،

يعتبر قطاع الثقافة من القطاعات المهمة والإستراتيجية إلا أن هذا القطاع مرتبط بالمجال الحضري أكثر ما هو مرتبط بالمجال القروي، وأسباب النزول ديال السؤال ديالنا، السيد الوزير المحترم، نود معرفة تدخلكم بالعالم القروي، وما هي حصيلتكم في هاذ المجال؟

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

الكلمة لكم السيد الوزير، تفضلوا.

السيد وزير الثقافة:

السيد الرئيس،

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

تفضل السيد الوزير.

السيد أنيس برو، الوزير المكلف بالمغاربة المقيمين بالخارج
وشؤون الهجرة:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيدة النائبة المحترمة.

السؤال الشفوي زولتي منو واحد الكلمة اللي جات في السؤال الكتابي وتنشكر على ذلك الشيء اللي زولتيه لأن في السؤال الكتابي قلت بأنه هناك تقصير قوي أو غياب قوي لوزارة الخارجية، وبالتالي كان من باب الإنصاف أن أقول ربما مقصرين في التواصل، ولكن اللي يمكن لي نقول لك بأن ولو أن العدد قليل، إلى كان مغربي واحد فهو انشغال قوي عندنا دائما كاملين.

العملية اللي قمنا فيها في هاذ المجال هو ترحيل المغاربة، ترحيل المغاربة اللي في اليمن. الآن، الوضع الآن 141 اللي استطعوا أنهم يدوزوا على الحدود مع المملكة العربية السعودية، باش نواجهو يعني هاذ المشكل اللي مطروح باش يمكننا ندخلو المغاربة درنا خلية هنا على صعيد وزارة الخارجية، اللي فيها وزارة شؤون الهجرة وعدد من المؤسسات والقطاعات الأخرى، درنا خلية على صعيد القنصلية ديالنا في جدة اللي فيها الدبلوماسيين ديالنا يشتغلوا، درنا 4 ديال الأرقام هاتفية مفتوحة للمغاربة اللي في اليمن والعائلات ديالهم باش يتصلوا باش يشوفوا كيفاش يمكن أنهم يترحلوا للمغرب.

منذ بداية العملية، ترحلوا ابتداء من 11 ماي ابدأ الترحيل، 11 ماي ترحلوا 14، 13 ماي 13، 15، 15 ماي والأحد 17 ماي، لحد الساعة ترحلت 97 ديال المغاربة اللي ترحلوا. اشحال ابقاونا الآن اللي باقين تما في السعودية؟ بقات 41، هاذ 43 عفوا، منهم 13 ديال الأجانب اللي الأزواج ديال المغريات، فيها 13 ديال الزوجات المغريات، وفيه الأطفال ديالهم، قلنا للمغريات نرحلوكم، ونرحلو الأطفال ديالكم، هاذي يمكن لنا نديره، لأن الأجانب كين مسطرة ديال التأشيرة، إلى غير ذلك راك كتعرفوا ذلك الشيء أحسن مني، إلا أنه هاذ 13 ديال المغريات قالت ما يمكنش ندخلو بدون الأزواج ديالنا، وهذا بطبيعة الحال تيتطلب الوقت باش ياخذوا التأشيرة.

إضافة إلى هذا، هاذ الوقت كلو اللي كانوا في السعودية، الدولة المغربية تتحمل نفقات المبيت، الإيواء والأكل، والأن التذاكر ديال السفر ديالهم باش يدخلوا للمغرب.

أعتقد هذا مجهود كبير خصنا نسجلوه.

وشكرا.

في هاذ القطاع، إلا أنه، السيد الوزير، هل لا تلاحظون أن هناك، رغم هاذ المجهودات التي لا ترقى إلى المبتغى المطلوب وخاصة بالعالم القروي، ألا ترون، السيد الوزير، أن قلت بأن باش يمكن تغطيو هذا، خصكم تخصصوا 40% من الميزانية ديال وزارة الثقافة، ألا يمكن إشراك الجماعات والمجتمع المدني ولا الخواص كذلك؟ إشراك الخواص لأن كنعرفو الميزانية المخصصة لوزارة الثقافة هي ميزانية هزيلة جدا، ولا يمكن أن تسد الخصاص الموجود بالعالم القروي.

قلت بأنكم هيأتم 20 نقطة للقراءة بالعالم القروي، هذا غير كاف، السيد الوزير، بالنسبة للعالم القروي، ولكن كين شيء مهم بالنسبة لإشراك الساكنة ديال العالم القروي، ولو أنكم، السيد الوزير، هيأتو ووفرتو البنية التحتية، كيبقى الضعف ديال الموارد البشرية، كيبقى هاذك الشيء كلشي واقف.

إذن، خص إستراتيجية ديال الحكومة تخمم في عقد شراكة مع الجماعات، وكذلك الخواص باش يمكن نفتحو المجال لهاذ المرافق اللي انتما بصد التبري ديالها.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا، ونشكر السيد الوزير على مساهمته القيمة في هذه الجلسة. ننتقل إلى السؤال الآتي الموجه إلى السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالمغاربة المقيمين بالخارج، وموضوعه الإجراءات المتخذة لحماية جاليتنا بدولة اليمن الشقيق. الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الاشتراكي، تفضلي السيدة المستشارة.

المستشارة السيدة خديجة الزومي:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير،

يلاحظ المتابعون لشؤون جاليتنا باليمن غياب تام للتواصل بين وزارتك وكذلك وزارة الخارجية معنا، لذا نطالب السيد الوزير أن يوضح لنا وللرأي العام الإجراءات التي تعتمدها المصالح الإدارية المختصة لحماية الجالية بدولة اليمن الشقيق، والتي تعيش حربا شرسة مفتوحة.

على الرغم من أن عدد المغاربة—قد تقولون—بأنه يعتبر محدودا، إلا أن همنا الأول هو الحفاظ على أرواح المغاربة وأعراضهم وكذلك ممتلكاتهم أينما كانوا وكيفما كان عددهم.

لذا، نتساءل في الفريق الاستقلالي: ما هي التدابير المتخذة لحماية أبناء الجالية المغربية المقيمة بدولة اليمن؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

تفضلي السيدة المستشارة.

المستشارة السيدة خديجة الزومي:

السيد الوزير،

نحن لا نبخس المجهودات، السيد الوزير، لا نبخس مجهوداتكم في هذا الميدان، ولكن ألا ترون أن هناك غيابا تاما-أؤكد عليه-على مستوى التواصل؟

نحن لا نفهم ولا نعرف إلا ما تناقلته المنابر الصحافية، لم نسمع ببلاغ صحفي لوزارة الجالية أو لوزارة الخارجية المكلفة بهذه الملفات لا عبر التلفزيون ولا راديو ولا غير ذلك.

إذن، هناك صمت موازاة مع المؤسسة العسكرية، لاحظنا أنها واكبت مجموعة من البلاغات، تواكبت عليها مجموعة من البلاغات التي كانت ترافق ماذا حصل لشهيد الوطن ياسين بحتي، وكذلك عرفنا الكثير من الأشياء، لم تترك هناك غموضا.

إذن، ما ندعوكم إليه كحكومة أو كوزير مسؤول عن الجالية هو أن تصدروا بلاغات، لأن هاذ الناس اللي تما راه عندهم الأهل ديالهم هنا، وكانوا في عاود ما يتصلوا بكم كيتصلوا بالمنابر الصحافية، وهذا ماشي منطقي، المنطقي هو أنهم خصهم يتصلوا بكم انتما وتاخذوا انتما المعلومات.

إذن، لابد من وضع إستراتيجية للتواصل كلما كانت هذه الأشياء موجودة. وبما أن الشيء بالشيء يذكر، فإنني أدعو المجلس لقراءة الفاتحة على شهيد الوطن السي ياسين بحتي الذي كان طبعا في خدمة وطنه.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

تفضل السيد الوزير.

السيد الوزير المكلف بالمغاربة المقيمين بالخارج وشؤون الهجرة:

شكرا السيدة المستشارة المحترمة.

كانوا تصاريح إذاعية متعددة، كانوا استجابات عديدة جدا، كانت كذلك تصاريح في التلفزيون المغربي، القناة الأولى والقناة الثانية، إلى غير ذلك، هاذ الشي كلوتدار، ربما غير كافي، ربما.

وأتشكر لهاذ السؤال ديالك اللي اعطانا هاذ الإمكانية كذلك باش نزيدو في هاذ التواصل.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

إذا اسمحتو نقرأ الفاتحة على روح الشهيد.

الجميع وقوفا:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ اللَّهُمَّ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ مَالِكُ يَوْمِ الدِّينِ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ. آمين.

سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

السيد رئيس الجلسة:

نشكر السيد الوزير على مساهمته في هذه الجلسة.

وننتقل إلى السؤال المواليان للسيد وزير السكنى وسياسة المدينة، تجمعهما وحدة الموضوع، لذا سنعرضهما دفعة واحدة. الأول يتعلق بالتقييم الأولي لبرنامج السكن الموجه للفئات. الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق التحالف، تفضل فريق التحالف.

المستشار السيد أحمد الرحموني:

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

نعم؟

المستشارة السيدة خديجة الزومي:

ولكن هناك وزيرة كذلك تستحق الترحيب، وندعو لها بالتوفيق.

السيد رئيس الجلسة:

شوف، نوصلو للسؤال ديالها وغادي نرحبوها.

تفضل، تفضل.. راه عندها أول سؤال في مجلس المستشارين.

تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد أحمد الرحموني:

شكرا السيد الرئيس.

السيدات والسادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

لقد بادرتم، السيد الوزير، منذ مدة ببلورة مشروع سكني جديد

الكلمة لكم السيد الوزير في ست (6) دقائق.

السيد محمد نبيل بنعيد الله، وزير السكنى وسياسة المدينة:

السيد الرئيس المحترم،

شكرا للسيد المستشارين المحترمين على سؤالهما، وأريد أن أشكرهما على هذين السؤالين اعتبارا لأن إشكالية السكن الموجه للفئات الوسطى إشكالية حقيقية، بمعنى أنكم تعلمون بأن في المغرب بذل مجهود هائل فيما يتعلق بالسكن الاجتماعي، والآن نحن الآن بصدد إنهاء ما يناهز 500 ألف وحدة على هذا المستوى، في حين أن الطلبات الموجهة عبر الاتفاقيات المودعة لدى وزارة السكنى تصل إلى مليون و300 ألف.

لكن، طبعي أن يكون هناك نوع من الركود على هذا المستوى، اعتبارا أن الفئات المستهدفة، وكأننا بدأنا نصل إلى مستوى الإشباع بالنسبة لهذا المنتج، وقد يفسر ذلك ما نعرفه اليوم من ركود مقارنة مع ما كنا عليه من نسب نمو برقمين، نعود إلى مستوى عالي من التقدم على هذا المستوى، لكن ما لاحظناه أن هناك مشكلان أساسيان:

المشكل الأول هو أن هناك فئات دون مستوى دخل يمكنها من الولوج إلى السكن الاجتماعي، وهذه إشكالية أخرى قد نعود إليها في موضوع آخر.

وهناك فئات توجد في بداية ما يمكن أن نسميه بالفئات الوسطى في بلادنا، وعندما نرى السوق العقارية نجد 250 ألف درهم، استثناء 300 ألف، 350 ألف درهم، 400 ألف درهم، وبعد ذلك النار تشتعل، ونصل إلى مليون ومليون و200 ألف درهم، ومليون و500 ألف درهم وما فوق. بمعنى ليس هناك منتج 600 ألف درهم، 650 ألف درهم، 700 ألف درهم، وأردنا أن نؤطر ذلك.

وتعلمون أننا أخرجنا المنتج الذي يتيح إمكانية البناء، وذلك مؤطر بالقانون المالي، إمكانية بناء ما بين 80 متر مربع و150 متر مربع، في البداية كانت 100 متر مربع، رديناها أقل بـ 80 متر مربع، لأن خفضنا كذلك السكن الاجتماعي من 50 إلى 80 عوض من 50 إلى 100، وبسعر ديال 6000 درهم في البداية مع احتساب جميع الضرائب، ناضت القيامة عند المنعشين العقاريين وقالوا لنا هذا لا يهمنا، واحنا بما أننا ما عندناش استفادات جبائية وإعفاء جبائي كما هو الشأن بالنسبة للسكن الاجتماعي لن ندخل في هذا المشروع، اللهم إذا عملتم على رفع سعر المتر المربع، وجئنا عندكم في القانون المالي ديال هذه السنة ودوزنا 6000 درهم دون احتساب الضرائب، أي 7200 درهم مع احتساب الضرائب، وهذا ما أدى إلى أنه توصلنا لحد الآن بواحد 14 ألف وحدة في إطار الاتفاقيات التي أودعت بوزارة السكنى، ومنها تقريبا 4 آلاف اللي تم الإعلان أنه سيتم الخروج إلى مرحلة الورش، أي العمل به.

بالطبع، يظل هاذ العدد غير كاف، وهذا يدل على أن ليس هناك

موجه أساسا للفئات الوسطى ضمن عملكم لتوفير عروض سكنية لفئات اجتماعية مختلفة. هذا المشروع بهم إنجاز 20 ألف سكن في أفق سنة 2016 حسب ما أعلنتم عنه سابقا بهذا الخصوص، وقد شرعتم فعلا في إنجاز المشروع، وتم تضمين قانون المالية للسنة الماضية تدابير تتعلق بدعم هذا المشروع السكني الهام، غير أن صعوبات رافقت التنفيذ، مما جعله لا يحقق الأهداف المرجوة منه لحد الآن.

ونسائلكم، السيد الوزير، عن تقييمكم الأولي لعملية الإنجاز وعن الصعوبات التي تحول دون تحقيق إنجاز العدد المحدد في هذا المشروع، وهل تمكنتم من تجاوز الصعوبات والعوائق؟

كما نسائلكم عن مدى إمكانيات توسيع المشروع والزيادة في عدد الشقق التي يتضمنها، علما أن رقم 20 ألف شقة رقم مهم، غير أنه غير كاف مقارنة مع الطلب المتزايد على السكن من هذا الصنف من طرف الفئات الوسطى.

وشكرا لكم السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

بالنسبة للسؤال الثاني، الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الحركي، تفضل السيد رئيس الفريق.

المستشار السيد عبد الحميد السعداوي:

شكرا السيد الرئيس.

السادة والسيدات الوزراء المحترمون،

السادة المستشارين المحترمين،

السيد الوزير المحترم،

لا يزال الولوج إلى السكن المتوسطي من المعضلات الصعبة التي تواجه الطبقة المتوسطة، بالرغم من قيام الحكومة بجهود مهمة في هذا المجال من أجل تسييرها، كما أن ضعف تنوع التمويلات وقلة العروض السكنية الموجهة لهذه الشريحة، والأسعار المرتفعة التي تتجاوز القدرة الشرائية بسبب تدخل الوسطاء، كيجعلها توجه رغما عنها إلى منتج السكن الاقتصادي الموجه أصلا لفائدة الأسمحدودة الدخل.

ولهذا، السيد الوزير، نود معرفة الإجراءات التي ستقومون بها من أجل الرفع من منتج السكن المتوسطي، على اعتبار أن هذا المنتج حاليا لا يرقى إلى مستوى الطلب، وكذلك الإجراءات المواكبة التي ستقومون بها لخصر سعر هذا المنتج في حدود معقولة، علما أن هذا السعر لا يتم احترامه في الواقع.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

أنتم الآن تقولون بأن هناك عجز، وأن علينا أن نبحث عن صيغ جديدة من أجل تخطي هذا العجز.

ألا ترون أنه وصل الآن، لأنه نتعرفوا أشنو هو الطبيعة ديال المنعش العقاري في البلاد، ما غاديش ندخلو في التفاصيل، اشكون هما اللي تيديروا، كتعرفوا على أن القطاع الخاص بصفة عامة لا يكتفي بنسبة معينة من الربح، بل يكتفي بما يزيد عن 10%، الدستور الحالي ومشاريع القوانين متجهة نحو إعادة النظر في الهيكلة اللامركزية، نتحدث عن صيغ أخرى، سخروا واعملوا مع الجماعات المحلية في إطار تحويل الصلاحيات أو التفريع أو تفعيل مبدأ التفريع لإنجاز السكن بصفة عامة الاقتصادية والاجتماعية.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.. السيد المستشار، انتهى الوقت، شكرا. الفريق الحركي.

المستشار السيد عبد الحميد السعداوي:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير،

بصراحة، أن الجواب ديالكم كان مفصل، وكيفينينا على التعقيب لأن كل ما كنا غادين نساكملكم فيه في التعقيب هو جاوبتو عليه، إلا أن، السيد الوزير، فقط نقطة واحدة، وهو يجب أن لا نخلط بين المنعشين العقاريين والمنعشين الذين يستفيدون من الأراضي ديال الدولة بثمن جد مشجع ومحفز.

وكذلك، إذا قمنا بعملية الاحتساب كاتلقوا بأن المتر مربع (fini) كيوصل ما بين 6000 و6900 مع استرجاع النسب ديال الضريبة على القيمة المضافة في المستويات ديال مواد البناء.

شكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

ننتقل إلى السؤال الثالث وموضوعه نظام الملكية المشتركة للعقارات المبنية. الكلمة للأصالة والمعاصرة، تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد الحبيب بن الطالب:

شكرا السيد الرئيس.

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على خير المرسلين. السيد الوزير،

انخراط من قبل المنعشين العقاريين، هذا واقع، يمكن أن يسجله البعض ويقول هذا فشل لوزارة السكنى، مرحبا، احويط قصير ما كاين مشكل، وزارة السكنى ماشي هي اللي كتبني، وزارة السكنى والحكومة على هذا المستوى نحن نقوم باختيار لتأطير القطاع ولتحفيزه وللدفع به، اعتمادا أساسا على القطاع الخصوصي لكن بمساهمة كذلك لبعض الشركات العمومية، حتى الشركات العمومية التي اعتمدنا عليها أساسا «العمران»، وبعض الشركات التابعة ل«صندوق الإيداع والتدبير» كلها الآن أخذت وعد على عاتقها أنها تبني ما يناهز 3000-3500 شقة.

الاتفاقية اللي درنا مع الفيدرالية الوطنية للمنعشين العقاريين هي اتفاقية ديال 20 ألف، اتفاقية مبدئية، غير مبدئية، ماشي شي حاجة ملزمة، ولكن نحن نعتبر أن الخصاص على هاذ المستوى يتجاوز 50 ألف، ما بين 50 و60 ألف ماشي أكثر، خصنا نعرفو بأنما ما خصناش نتظرو في هاذ الفئة هاذي الأعداد التي عرفناها في السكن الاجتماعي، انكونو موضوعيين، ما كايناش هاذ الأعداد، ما كايناش هاذ الفئات التي يمكن أن تلج إلى هاذ النوع من السكن في هاذ الحدود، أكثر من ذلك يمكن 100 ألف لكن ليس أكثر.

فالآن ما نسعى إليه هو أن نجد الصيغ الحقيقية للدفع بهذا المنتج في السوق. هناك معيقات، الأولى هو أن المنعشين العقاريين تعودوا على نسبة الربح اللي موجودة في الاجتماعي، هاذ كلام آخر، وهناك التزامات إلى حدود 2020، هناك موقف عند الدولة المغربية وعند الحكومة اليوم هو أن لا نتمادى في سياسة الإعفاءات الضريبية، إذن الإعفاء الضريبي على هاذ المستوى مرفوض، لأن هناك قطاعات اقتصادية أخرى كثيرة تقول واعلاش العقاريوماشي إنتاج السيارات؟

الغالب الله أنا كنت غادي نزيد شي اشوية، ولكن...

السيد رئيس الجلسة:

انتهى الوقت، السيد الوزير.

التحالف، فريق التحالف، تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد عبد اللطيف أعمو:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير،

نعرف جيدا اهتمامكم القاطع والقوي بتوفير السكن بصفة عامة وبالخصوص الاجتماعي والاقتصادي، وتكثيف العرض بالشكل الذي يساهم في تقريب نسب أو الأرقام التي ما زالت متباعدة، الأرقام التي قد عبرتم عنها الآن ما زالت متباعدة عن تحقيق الأهداف المرسومة.

الآن جربتم كل الإمكانيات، طرقتم أبواب من أجل تشجيع السكن للكراء، هو أيضا يعرف تقهقرا، ونتأسف عن كون البرلمان أو الحكومة لم تساعدكم في القانون المالي الماضي من أجل إبداع في هذا المجال،

في المرحلة الأولى، كإين اللي... فهاذ الشئ كامل نصينا عليه، وما يتطلبه ذلك من وجود نظام الملكية المشتركة مؤقت وآخر نهائي، يتم إعداده بعد انتهاء الأشغال بالأجزاء المشتركة المتبقية من المشروع السكني.

ثانيا، الإشارة إلى أن اتحاد الملاك ينشأ بقوة القانون منذ تقييد أول تفويت بشأن البناية موضوع الملكية المشتركة، هذا كذلك من المشاكل الأساسية، كيكون القضية تبنات وسالينا، وهاذ الاتحاد باقي ما تشكل، هذا كيتشكل في الضربة الأولى ديال المشروع.

حصر الحق في حضور الجموع العامة اللي كإادي، اللي ما ماديث ما يحضرش، لأن اللي كإين واخا ما ماديث كيحجمها للغوت داخل الاتحادات هو ما عامل لووالو، هاذ الشئ من الخصوصيات المغربية.

يجب العمل كذلك على تنظيم دورات تكوينية لأن الملكية المشتركة كما قلت لكم فلسفة وتربية من أجل أن الناس.. كإين اللي ناجح الحمد لله ولكن هي الاستثناء، كإين اتحادات ناجحة لأن فيها انضباط، لأن الناس كإيديو، لأن آنذاك كيتمكنوا نتوصلو لنتائج إيجابية.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

تعقيب السيد المستشار.

المستشار السيد الحبيب بن الطالب:

شكرا السيد الوزير.

احنا متفقين معك في الكلام اللي جيتوبه، فعلا أنه غياب ثقافة ديال الملكية المشتركة، وجهل كذلك جل الملاكين للحقوق ديالهم والواجبات، بالإضافة كذلك لعدم التزام بأداء هاذيك الأقساط الشهرية، وكذلك مدة التقادم ديال متأخرات تلك الأقساط، كلشي هاذ الشئ كينعكس على جمالية هاذيك العمارة، وكينعكس كذلك أنه في بعض الحالات تنلقاو عمارة بدون حارس، عمارة بدوضو، عمارة بدون كهرباء، عمارة بدون مصعد، بدون (parking)، بل أكثر من ذلك، السيد الوزير، أن بعض الشقق في العمارات لأنه تنلقاو الباب الأول، الباب الثاني ديال الحديد، السرجم فيه الحديد، كأن هاذ الفئات ساكنة في سجن، لأنه بسبب غياب هاذ...

نتمناو أنه من خلال هاذ التحسيس، ومن خلال كذلك تفعيل إلى اقتضى الحال أنه احنا كحزب الأصالة والمعاصرة مستعدين نجيبو تعديلات في هاذ الباب باش يتجاوب مع هاذ التحديات اللي تيعيشوا هاذ الساكنة، وخصوصا الفئات اللي هي من ذوي الدخل المتوسط.

شكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

نظرا للتغيرات الاقتصادية والنمو الديمغرافي، عرف قطاع الملكية المشتركة واحد النمو كبير، الملاحظ، السيد الوزير، هو أن القانون المنظم للملكية المشتركة للعقارات 18.00 لم يمكن تجاوز بعض المعوقات اللي تيعرف هاذ القطاع.

لذا، السيد الوزير، نسائلكم أشنوهي الإجراءات اللي غادي تاخذوا من أجل معالجة هذه الإشكاليات، علما أن الفئات التي تهمها هذا السكن هي من ذوي الدخل المحدود؟

شكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم، السيد الوزير.

السيد وزير السكنى وسياسة المدينة:

شكرا لكم السيد المستشار على هذا السؤال واخا كان سريع.

في المغرب، عموما يتعين أن نقر بأن هناك إشكالية ديال السكن الجماعي، تربية السكن الجماعي مشكل، هو تقاسم عدد من الحقوق المشتركة فيها مشكل، باقي ما تربيناش جميع على هاذ الأمر.

الآن، تعلمون أن هناك ظهير ديال 16 نونبر 1946، أي أنه قديم اشوية هو اللي كان كينظم هذه العلاقة بدون الدخول في التفاصيل، 2002 عملت الحكومة على إخراج قانون جديد رقم 18.00 اللي كيتعلق بنظام الملكية المشتركة للعقارات المبنية، والمميزات الأساسية ديال هاذ القانون اعطى اختصاصات واسعة لاتحادات الملاكين أو الملاك المشتركين (les syndics) في مجال تدبير الملكية المشتركة، ونص على ضمانات مهمة في حالات التماطل في أداء المساهمات اللي هو المشكل الأساس اللي مطروح.

في البداية، كيتشكل هاذ الاتحاد كيبداو الناس، الناس ما كتبقاش تؤدي، ما كيبقى اتحاد، تتولي الملكية المشتركة في تلاشي، وكنصقوفي مشاكل حقيقية على هذا المجال دون أن تكون لنا إمكانية للتدخل.

نمشي مباشرة لما عملناه نحن، الآن احنا في المرحلة النهائية ديال النقاش، عندنا باقي واحد الخلاف بسيط مع وكالات المحافظة العقارية، واش القانون يشمل كل الأملاك، أنواع الأملاك، أو المحافظة فقط، ونناقش هذا الأمر.

نحن، إذن، بصدد إخراج قانون جديد، يعني تعديل القانون المهم الموجود، ومن أهم الاختيارات الجديدة اللي نصينا عليه في هذا المشروع هو النص على مسألة الملكية المشتركة المنجزة على مراحل، كتعرفوا بأن من الإشكاليات اللي مطروحة هي أنه كإين اللي كيبني، كإين اللي كيكون عاد.. خاصة فيما هو بناء ذاتي، كإين اللي كيبني، كإين اللي عاد

نراه، كنت مؤخرا بالرشيدية وورزازات، ورأيت بعيني بأن القصبات وكذا اللي كتسقط، الناس ما كيعاونوش بينيوها، كيعاون بينيوها بالطوب و (le béton).

وبالتالي، اعلاش؟ لأن البعض ربما يعتبر أنها أسهل، ولكن البعض الآخر كان يواجه القوانين والمراسيم بحيث أنه لما كيمشي عند رئيس الجماعة، رئيس الجماعة كيقول لوما نعطيكش بذاك الشيء لآخر، تبني تبني بالبلا، و (le béton)، وبالحديد والتقنيات الحديثة.

فاليوم، احنا هاذ المراسيم موجودة، بقي التطبيق، التطبيق عمليا هورهن أو مرهون بالمستوى المحلي، بمعنى أنه الرؤساء في هذه المجالات يتعين أن يتقيدوا بهاذ النصوص، هاذي نصوص موجودة، كتحمي الآن الرئيس، لأن قبل الرئيس كان كيقول أنا ما يمكنيش نسمح لك تبني بمواد غدا تطيح الدار، نعتبر أنا مسؤول.

اليوم، كايين هاذ المراسيم، فبالتالي هاذ الأمر أعتقد أنه يتعين على الجميع السهر على أن تنفذ، نعمل على تنفيذ هذين المرسومين لأنهما مهمين، والأمر حقيقة يمكن أن يساعد خاصة ذوي الدخل المحدود في العالم القروي وفي بعض المناطق الجبلية والنائية على أنهم بينو أو يرممو البيوت ديالهم بكلفة اللي أقل، وكذلك باحترام المعايير اللي اعتمدها لحد الآن في البناء.

السيد رئيس الجلسة:

تفضلوا السيد المستشار.

المستشار السيد عابد شكيل:

شكرا السيد الوزير على هاذ المعطيات،
السيد الوزير،

تنبقاودائما ابعاد عن الواقع، الواقع مر، تنعرفو بأن الجماعات اللي تنتظرو منها باش تدير المراقبة وباش تطبق المقتضيات ديال المراسيم اللي تهضر عليها بخصوص.. احنا تنعرفو من 2007 كل الإجراءات اللي أخذت.

وتنعرفو، السيد الوزير، بأن المغرب عرف زلازل، عرف أكادير، عرف الحسيمة، ولكن هاذ الشيء كله التدابير اللي أخذت ما اعطت حتى شي نتيجة، نقول للجماعة انت راقبي، اشكون هاذ الجماعة، أشنا هو الوسائل اللي عندها باش تراقب؟ أشنا هما هاذ الأطر اللي عندها باش تراقب؟

إلى حتى متنا على الجماعات باش هي اللي غادا تراقب، كون متيقن بأن كل زلزال غادي.. نصيبوشي وسائل أخرى اللي تقوم بمراقبة هاذ الأشياء. تنعرفو الآن، تهضر، السيد الوزير، على العالم القروي، وتتعرف.. تنعرفو بأن هاذوك فيها غير البناء العشوائي، وتتعرفو البناء العشوائي كيفاش تيتبني، بالخصوص الناس اللي ما عندهم ماش باش

السؤال الرابع موضوعه ضابط البناء المضاد للزلازل. الكلمة لأحد السادة المستشارين من فريق الأصالة والمعاصرة، تفضل السي الحاج.

المستشار السيد عابد شكيل:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير والسيدات الوزيرات،

أختي، السادة المستشارين،

السيد الوزير،

بالرغم من الطفرة النوعية التي أحدثها المرسوم المتعلق بالموافقة على ضابط البناء المضاد للزلازل، والمسعى بالفرنسية (RPS 2000)، والمطبق على المباني المحددة في قواعد الوقاية من الزلازل، وبإحداث اللجنة الوطنية لهندسة الوقاية من الزلازل، طفرة قانونية من خلال وضع الخطوط العريضة لكيفية وضع التصاميم الهندسية التي تستجيب للتطورات التقنية في مجال إعداد التصاميم، لكن واقع الحال يعكس اختلالات متعددة بسبب عدم احترام المقتضيات التشريعية والتنظيمية المعمول بها تبقى الغايات والمقاصد المرجوة من ضابط البناء المضاد للزلازل معلقة دون تفعيل.

من أجل ذلك، نسائلكم، السيد وزير المحترم، عن أسباب عدم تفعيل مقتضيات المرسوم المتعلق بضابط البناء المضاد للزلازل.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

تفضلوا السيد الوزير.

السيد وزير السكنى وسياسة المدينة:

شكرا لكم، السيد المستشار المحترم، على هاذ السؤال.

فعلا، هناك تطورات على هذا المستوى التي جعلت أن الضابط الأول اللي مضاد للزلازل اللي كما تقولون يسمى (RPS 2000)، هذا ضابط نعمل على تحديثه كلما ظهرت على المستوى العالمي تقنيات جديدة، لأن الاحتمال ديال المعايير فيما يتعلق بالبناء، لن أدخل في قضايا تقنية، يستلزم منا ذلك، هذا الأمر قمننا به في 28 ماي 2013، ودوزنا مرسوم ديال التحديث ديال ما كان موجود، بمعنى أننا نعمل الآن، وصلنا إلى المعايير ثلاث مرات، يعني التحديث وقعوا ثلاث مرات الآن باش نكونو في المستوى المطلوب، باش البناءات ديالنا يكونوا مضادة للزلازل عموما.

وهناك شيء ثاني ضفناه، وهو مرسوم آخر للبناء بالمواد المحلية مع إدخال تقنيات مضادة للزلازل، وهذا مهم بالنسبة لمناطق بعينها، مثلا المناطق الجنوبية الشرقية ديالنا أو المناطق الجبلية اللي مع الأسف ما

لقد قطعت بلادنا أشواطاً مهمة في مجال التأهيل الحضري للمدن بهدف تقوية جاذبيتها وتحسين محيط العيش للسكان، ومنذ عدة سنين عملت الجماعات الترابية، وبتعاون مع مختلف المتدخلين بالتنمية المحلية، على برامج للتأهيل الحضري، خصص لها غلاف مالي مهم.

وبالرغم من أن بعض المدن والمراكز الحضرية عرفت تحولاً نوعياً في هذا المجال، فإن بعضها لازال يعرف العديد من المشاكل والصعوبات، خاصة في مجال تسيير مشاريع إنجاز برامج التأهيل الحضري.

السيد الوزير،

لا ينبغي إنكار الجهود التي بذلتها بلادنا في مجال إعادة الاعتبار للمدن والمراكز الحضرية، وذلك منذ الحكومات السابقة ولحدود اليوم بلغ عدد برامج التأهيل الحضري للمدن والمراكز الحضرية ما يفوق 324 برنامجاً، بغلاف مالي إجمالي قدره حوالي 60 مليار درهم، وهذا رقم ضخم، السيد الوزير، ينبغي أن تتحمل الحكومة مسؤوليتها في مراقبة المسؤولين عن صرفه، خاصة وأن بعض الجماعات الحضرية تستغل هذه الموارد بعيداً عن منطق المراقبة والمحاسبة.

والأمثلة كثيرة في هذا المجال، مدن صرفت عليها ملايين الدراهم، نتجت عنها مشاريع أقل ما يمكن أن يقال عنها أنها لا ترقى إلى انتظارات المواطنين، ولا إلى حجم الموارد المرصودة لها.

السيد الوزير،

أنا أقترح عليكم بأنكم شركاء في هاذ البرامج، اعلاش ما تكلفوش وزارة التجهيز باش هي تبقى تراقب هاذ المشاريع لأن عندها أطر مهمة، وكاين بعض الجماعات ما عندهاش أطر. لهذا، كنطلبو باش تدخل وزارة التجهيز مراقبة لهاذ المشاريع لأن عندنا الشوارع اللي تصابووا، إلى دزتي فيهم تقول أنك راك دايزي في واحد التيران دياب الكولف، كلومحفر، كلوهذا، المسؤولية لمن؟ ما كاينش.

لهذا، السيد الوزير، كنطلبوكم باش تتدخلوا مادام أنكم شركاء انتما والمجالس الإقليمية ووزارة الداخلية، خص واحد المراقب مسؤول باش يراقب هاذ المشاريع.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم، السيد الوزير، تفضلوا.

السيد وزير السكنى وسياسة المدينة:

أعتقد أن هناك جانبان في السؤال، جانب أول أشكركم على الأرقام التي اعطيتموها، كتعفيوني من أنني نعطيها أنا بشكل موازي، لأنه هناك

يبني. هادي أشياء اللي الله يستر خطيرة على بلادنا، وإلى ما كناش يعني واعيين بها، ما غاديش يمكن لنا لا قدر الله نواجهو أي زلزال اللي هو جانا.

فتنتمني، السيد الوزير، وأنتم في القطاع ديالكم أنكم تاخذوا جميع الإجراءات، متفق معاك بإعانات من السلطات المحلية، ولكن تصيبوا شي وسيلة باش تكون المراقبة مفيدة.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار، شكرا.

تفضلوا، السيد الوزير، في بضع ثوان.

السيد وزير السكنى وسياسة المدينة:

فقط للقول بأن هذا مشكل مشترك باش ما نبقاوش، راه احنا كتعرفو الواقع محليا، نعرفه محليا، باش نديرو خاصة في العالم القروي شي جيش دياب شي مراقبين جاي من عند ما اعرفت اشكون، هاذ الشي ماشي ممكن.

اللي ممكن هو أنه نتقيد أكثر فأكثر بالقوانين، نربي جميع المغاربة على ذلك، نتخذ إجراءات زجرية كلما اقتضى الأمر ذلك، أما باش نديرو المراقبين ما كاينينش، وزارة الداخلية ما عندهاش بالكفاية، احنا ما عندناش بالكفاية، الجماعات ما عندهمش بالكفاية، هذا واقع، ما غيمكناش راه احنا كنبحو أننا نحلو مشاكل في التعليم وفي الصحة وفي كذا باش نوفرو مناصب مالية لهاذ الشي هذا راه ما يمكنشاي، الواقع لا يرتفع. لذلك، الإمكانية الوحيدة اللي كاينة أن نتقيد جميعاً بالقوانين وأن نطبقها.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

السؤال الخامس موضوعه هيكلية الأحياء السكنية ناقصة التجهيز والتأهيل الحضري. الكلمة للفريق الاستقلالي، تفضل السي بلحسان.

المستشار السيد محمد بلحسان:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السيدتين والسيدتين الوزيرين المحترمين،

إخواني المستشارين،

في البداية، أود أن أهني السيدة الوزيرة والسيد الوزير على الثقة المولوية، وأتمنى لهم التوفيق في المهمة الجديدة ديالهم.

السيد الوزير،

السيد الوزير،

كنشكروك على الصراحة ديالك وعلى المجهودات الجبارة اللي كتقوم بها، واحنا ما عندنا شاي شي شك في المجهودات اللي كتقوموا بها، وهاذ المسائل كلها اللي قلتوها عرفناها، إلا أنه كنزيد نأكدو على أساس الله يخليكم المراقبة ثم المراقبة في هاذ المدن.

وشكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

إذن نمر إلى السؤال السادس، موضوعه المدن الجديدة.

الكلمة لأحد السادة المستشارين، السي التويزي تفضل.

المستشار السيد أحمد التويزي:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير المحترم،

كما في علمكم، السيد الوزير، اعتمدت الحكومات سياسة تروم تعبئة العقار العمومي، وخلق أقطاب حضرية جديدة، نعطيكم مثل سلا الجديدة، تامنصورت، تامسنا... إلخ، لكن التطبيق الفعلي أبان أن هناك اختلالات متعددة تشوب هاذ البرامج.

نسائلكم، السيد الوزير المحترم، عن التدابير التي ستتخذونها لمعالجة المشاكل التي تعاني منها هذه المدن.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

تفضلوا السيد الوزير.

السيد وزير السكنى وسياسة المدينة:

شكرا لكم السيد المستشار والسيد الرئيس المحترم على هذا السؤال.

فعلا، تعلمون أن مسألة توفير هاذ العقار العمومي وبناء أقطاب حضرية أو مدن جديدة، سياسة امشينا فيها في المغرب، خاصة من خلال 4 المدن الجديدة، هاذو ديال الدولة مباشرة، وهناك تعلمون بالجهة اللي ترأسونها هناك مشاريع أخرى تابعة لشركة ديال الدولة، وهناك مشاريع في بعض المناطق المختلفة.

المشاكل الكبيرة التي نحيها في كل ذلك ماشي غير في المغرب، في المغرب وفي غير المغرب، هو أنه مشروع ديال مدينة جديدة باش يعرف النمو ديالو في أقصى درجات على هذا المستوى خصو 20، 25 و30

مجهود بذل في هذا المجال بالذات منذ بداية القرن الحالي، يعني باش نكونو موضوعيين، وبحال اللي قلت راه تجاوزنا 60 مليار درهم غير في تأهيل المدن وإعادة هيكلة الأحياء.

في ذلك تعلمون المجهودات التي يسهر عليها صاحب الجلالة بشكل مباشر التي جعلت أن جمالية المدن ديالنا عموما صغيرة، متوسطة، كبيرة، تغيرت رأس على عقب، لما كتمشي لبعض المدن في الشرق، كيف كانت هاذي 10 سنين، كيف هي اليوم، حقيقة هناك عمل كبير أنجز ديال الحكومات المتعاقبة، باش نكونو واضحين، أو لما كتمشي للجنوب أو عدد من المناطق، بما فيها مدن اللي كنا غير كنعبرو منها، اللي كان لما كتعبر منها كتشوف لا هي رصيف مصابو ولا هو أرض الطرق مصاوبة، ولا هو الأزقة الداخلية مصاوبة، إلى غير ذلك، هاذ الشي تصابو، وإنجازات هائلة.

في بعض الأحيان هذا الجانب الآخر، في التنفيذ، قبل التنفيذ ربما، مع الأسف ما نلاحظه هو أنه عدم تهيء المدن ديالنا إلى احتضان الفئات الكثيرة التي تلتحق بهذه المدن من القرى أساسا، يجعل أنه انت كتصابو الحي اليوم وكينشأ لك حي آخر على بعد 200 أو 300 أو كيلومتر مباشرة من بعد، بمعنى أن العمل متواصل، واحنا كم تدخلنا من مرة في نفس المدينة، في الاتفاقية الأولى الملحق (l'avenant)، الملحق الثاني، باش كنبقاو تابعين هاذ...

لماذا لا يتم توفير واحد النظرة استباقية اللي يجعل أنه نوفرو الأراضي للناس، عوض ما يمشيو عند المجزئين السريين، نقولو لهم طيب احنا فتحنا مناطق للتعمير، نفتحوها قبل غيرنا، وهذا القرار يعود أساسا للمستوى المحلي للقيام به.

طيب، في التنفيذ هناك.. أنا متفق معكم، وبما في ذلك بعض المنشآت اللي تابعة للدولة، في التنفيذ كايين هناك خلل على مستوى جودة بعض الأشغال، ماشي عند كلشي، ماشي في جميع الجماعات، نجد ذلك في بعض الجماعات، هاذ الشي خصوص مراقبة، ويمكن لي نقول لك أننا اخذينا على مستوى مثلا علاقتنا بمؤسسة العمران اللي كثيرا ما تنفذ، ماشي هي اللي كتدير الأشغال، ولكن هي اللي كتسهر عليها، اخذينا الآن إجراءات جديدة من أجل أن الريال اللي كنعطيوه، اسمحو لي على هاذ التعبير بالدارجة، نشوفوه فين امشي، وباش امشي، وأشنوهي السبل لمراقبة صرف هذه الأموال، والنتيجة على أرض الواقع، وبعد ذلك ليس هناك سبيل لمراجعة المبالغ اللي صرفناها في هذا الأمر.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

هناك تعقيب، السيد المستشار؟

المستشار السيد محمد بلحسان:

شكرا السيد الرئيس.

تامنصورت الجديدة، وفي الواقع هذا البرنامج برنامج اللي مهم جدا. احنا المهم بعدا على طرح السؤال هو نستفيد من الأخطاء السابقة، لأن كما تفضلتو قلتو على أن هناك أخطاء سابقة صاحبت إنشاء هذه المدن.

هذه المدن عندها واحد الجانب أساسي، أولا هو أنه أولا حيد واحد المسألة اللي تتكون فيما يخص توجيه العقار، عندنا في مراكش أن ذوك العباقرة ديال العقار وجهوا العقار في اتجاه النخيل، في اتجاه المناطق الزراعية، ولكن جات تامنصورت في الواقع وعتقت في الواقع مدينة مراكش، حيث أنه مشات لواحد البلاصة اللي فيها غير الحجر، وبالتالي توجيه العقار لأنه تتحكم فيه لوبيات كثيرة جدا.

إذن، إيجاد مدن وإيجاد عقار في هذا الشكل هذا كيقطع الطريق أمام هاذ اللوبيات التي تتلاعب في العقارات، وتوجهها في اتجاهات اللي هي مخلة بالبيئة ومخلة بواحد العدد ديال المسائل.

كذلك أن إنشاء هذه المدن مسألة أساسية، ماشي غير ديال وزارة واحدة، هاذي مسألة حكومية، فيها الحكومة، فيها المؤسسات العمومية، فيها الجماعات المحلية، وبالتالي الأخطاء اللي كانت في المدن السابقة، يجب ألا تتكرر إذا فكرنا، لأن في البرنامج الأول كانت ابغات تكون شي 15 مدينة في أفق 2020، تنمناو على أنه إذا كانت شي مدينة أخرى أن تستفيد من الأخطاء التي كانت فيما يخص كما قلتو النقل الحضري بين المدينة الجديدة وبين المدينة الأم.

كذلك البنيات التحتية الأساسية من مدارس ومن مؤسسات، إلى شفنا مثلا مدينة تامنصورت مدينة جميلة جدا، فيها الآن 50 ألف ديال الساكنة مزيان، 50 ألف ساكنة في 10 سنين، من دابا 20 عام غادي تكون 100 ألف، إذن فهي مشجعة كيفما كان الحال، ولكن ملي كيكون تجزيئات تيطلبوا الما من (l'ONEP)، (l'ONEP) تتقول لهم ما عنديش الما، كيطلب الضو كيقول ما عنديش..

إذن، خص يكون واحد التوافق، يتوافقوا الناس، الإدارات العمومية، الحكومة ككل أن تتوافق على برنامج، وأن تضع الإمكانيات اللازمة لتنفيذ هاذ البرامج باش يمكن نهار تبتدى المدينة تكمل، إلى جاو الناس يلقاوا المدرسة، يلقاوا (commissariat)، يلقاوا الطرقات، يلقاوا (les espaces verts)، يلقاوا واحد العدد ديال المسائل باش يمكن يكون النجاح أكثر.

زيادة مثلا على المشكل اللي كان هنا في تامسنا فيما يخص هذوك الناس اللي داروا مع الدولة فيما يخص بناء ذاك السكن الاقتصادي، الإشكاليات اللي وضعوا، الناس خلصوا وابقوا كيديهم وكيجيبوهم.

إذن، كايين إشكالية كيفما كان الموضوع، ولكن كيف ما كان الحال فهاد سياسة المدن الجديدة أعطت مجال جديد جدا لمحاربة هاذوك الدواور اللي كنتو قلتوهم، كتحارب واحد الدواور كينوضوا لك جوج.

عام، ما يمكنش مدينة جديدة عندها 5 سنين أو 6 سنين أنها تبان لك ناجحة في البداية، اعلاش؟ لأن كايين إشكاليات عديدة، يمكن لك توفر الطرقات، توفر التطهير، توفر الإنارة العمومية، لكن بعد ذلك كيتطرح مشكل، اشكون اللي غيبي الأول، واش الساكنة ولا التجهيزات العمومية؟ واش المدرسة الأولى ولا المواطن؟

إلى امشيتي عند وزارة التعليم غتقول لها ابغيت مدرسة في هاذ القطب الحضري الجديد، غتقول لك ما كايين فيه حد، أنا عندي أولويات أخرى، فبالثالي كيوليو الناس الساكنين ما عندهمش المدرسة، ما عندهمش المستوصف، ما عندهمش التجهيزات العمومية الأخرى، ما عندهمش النقل، ما عندهمش واحد العدد ديال الأمور.

مع ذلك، أدخلنا لما جينا في هذه التجربة، لأن هناك مدن قائمة تامسنا، تامنصورت بالأساس، اخدينا بالنسبة لتامسنا برنامج للمصاحبة لإعطاء دفعة جديدة ديال 540 مليون ديال الدرهم، راه الآن كيتنفذ، طرق جديدة مباشرة من الرباط حتى لتامسنا، من تمارة حتى لتامسنا، من تامسنا حتى (l'autoroute)، تجهيزات بمساهمة عدد من الوزارات، ما غندخلش في التفاصيل.

نفس الشيء في تامنصورت، مليار و300 مليون درهم من ضمنها نقل جزء من الجامعة إلى تامنصورت. كذلك الشأن بالنسبة لتامسنا لإعطاء حيوية جديدة غاية لهذه المدن.

لكن نعترف باقي نقائص، مثلا بالنسبة لتامنصورت ما كايينش الخط ديال النقل السريع، طالما أن ما كايينش الخط ديال النقل السريع ما غنوصلو لحتى شي نتيجة، وهذا من الأمور التي نعمل على توفيرها بمجهودات اللي تنمناو أنه يساهم فيها الجميع من أجل أن يكون هناك خط ديال النقل السريع بين تامنصورت وبين مراكش.

ونفس المشكل نعاني منه على مستوى بعض الأقطاب الحضرية الأخرى. نشغل على برنامج للمصاحبة كذلك ديال الشرافات، وعندنا مشكل بالنسبة للخياطة، هذاك فيه مشكل لأنه حقيقة تعطات رخصة، تعطى مشروع للدولة، نتكلم بصراحة، تعطى مشروع للدولة فيه أزيد من 1000 هكتار باش تطور فيه الدولة مشاريع سكنية ومدينة، وفي نفس الوقت كتعطى رخص ماشي غير دابا، سنوات مضت، في الجوار المباشر، بمعنى أنه اعطينا مدينة وقتلناها بالتراخيص المجاورة اللي اعطينا. لذلك، هذا مشروع ما عندوش أولوية بالنسبة لنا اليوم، نهتم بالمدينتين الأوليين.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

المستشار السيد أحمد التوزي:

نشكركم على المصاحبة والدعم الذي ما دتمتم تدعمون به مدينة

السيدة حميلة المصلي، الوزيرة المنتدبة لدى وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر:

شكرا السيد الرئيس.

السادة المستشارين،

بداية، أشكركم على التهنئة، ونتمنى لنا جميعا التوفيق لما فيه خدمة هذا الوطن العزيز.

لا شك أن موضوع السؤال المتعلق بولوج مؤسسات التعليم العالي، وخاصة المؤسسات الجامعية ذات الاستقطاب المحدود، هذا اليوم أصبح هاجسا لدى الأسر المغربية ولدى الطلبة على حد سواء.

طبعاً، هاذ المشكل ليس مشكلا مغربيا محدودا، بل إن هذا التحدي مطروح على المنظومة التعليمية على المستوى الدولي، فشهادة البكالوريا يعني على المستوى الدولي لابد في الأنظمة التعليمية هناك مناهج للانتقاء، ليس فقط في المغرب ولكن في جامعات كثيرة على المستوى الدولي.

طبعاً، هناك إشكال من غير الإجراءات المرتبطة بهذا الموضوع، هناك إشكال لابد أن نتحدث عنه وهو مشكل ثقافي لدى اليوم الأسر المغربية، وهو الرغبة في كون أبنائنا أن يكونوا إما أن يلجوا إلى مدارس المهندسين أو إلى كليات الطب، طبعاً نحتاج اليوم في المغرب إلى مثل هذه التخصصات، ولكن نحتاج كذلك أن يتوجه طلبتنا إلى العلوم الإنسانية. العلوم الاقتصادية، الاجتماعية، القانونية، لأنه لا يمكن أن نتصور أن يتقدم هذا البلد، نعم كيفما قلت علوم الهندسة والطب علوم مهمة، ولكن نحتاج إلى أطر وكفاءات في مختلف التخصصات حتى تكون هناك فعلا نخبة فكرية، نخبة مواكبة، وأن يكون لدينا كذلك أطر تمثل هاذ البلد العزيز.

طبعاً، الوزارة واعية كل الوعي بهاذ المشكل، لأننا نصادفه يعني ويطرح كل سنة ومع كل امتحانات البكالوريا، هناك تصور لحل في أفق السنة القادمة إن شاء الله، ولكن يعني هاذ التصور سيقوم خاصة على إمكانية الاعتماد على النقط المحصلة في البكالوريا، ومع نسبة محددة من نقط الامتحان الجهوي.

إذن، فالوزارة هاذ السنة أصدرت مذكرات إخبارية، هذه المذكرات الهدف منها التعريف بمسطرة الولوج إلى هذه المؤسسات، التذكير والتنصيص على أهداف التكوين، خصوصيات التكوين، مدة الدراسة، وغيرها.

وفي إطار مبدأ تكافؤ الفرص، فالوزارة واعية كل الوعي بأنه مبدأ دستوري، تكافؤ الفرص اليوم هو مبدأ دستوري، وبالتالي فهو اختيار كبير، فقلت أن هاذ المبدأ في إطاره اتخذنا مجموعة من التدابير، فهذه التدابير منها ما هو مرتبط بمواعيد المباريات وغيرها.

إذن، كيفما كان الحال لعبت واحد العمل اللي هو أساسي فيما يخص هاذ الفئات اللي هي طالبة للسكن، وجدت مثلا بقع أرضية، وجدت مساكن اللي هي أساسية.

نشكركم مرة أخرى على الدعم اللي كتعطيو لهذيك المدينة ديال تامنصورت.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

انتهى الوقت، شكرا جزيلا، ونشكر السيد الوزير على مساهمته القيمة في هذه الجلسة، وأود باسمكم جميعا أن نرحب كذلك بالسيدة الوزيرة، ونتمنى لها مسيرة موفقة إن شاء الله.

نتنقل إلى السؤال الموجه للسيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر، وموضوعه مراجعة طريقة ولوج المعاهد العليا للطلبة الجدد. الكلمة للفريق الاستقلالي، تفضل السي البار.

المستشار السيد عبد السلام اللبار:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

بدوري سأهني السيدة الوزيرة على الثقة المولوية، متمنيا لها كامل التوفيق، وأنا على يقين، نظرا لما ألمسه ولمسته وعايشت السيدة الوزيرة من جدية وحزم، أظن أنها ستكون بحول الله موفقة، كذلك السي العماري، الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان، الصديق فهنيئا وبالتوفيق بحول الله.

السيدة الوزيرة،

اسمحوا لي اخذيت واحد اشوية ديال الوقت، فلا يخفى عليكم كلما اقتربت البكالوريا إلا ويزداد الضغط على الآباء، ما ابقاوش الآباء اليوم، السيدة الوزيرة، كيفكروا في النجاح، بقدر ما كيفكروا باشحال الابن ديالهم غادي ينجح، الآن المعدل ديال البكالوريا أصبح واحد الهاجس باش كيمكن لهم يولجوا المعاهد العليا، هاذ الولوج، السيدة الوزيرة، وما يخفاش عليك أن فيه واحد الشوية ديال انعدام العدالة، واحد الشوية ديال الغبن بالنسبة لبعض التلاميذ.

فماذا فكرت وزارتكم لاستتباب نوع من الجدية وتكافؤ الفرص؟

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

تفضلني السيدة الوزيرة.

الوزارة بقوة، وبالتالي نفكر في حل في السنة القادمة إن شاء الله، حاليا اتخذت مجموعة من التدابير لضمان تكافؤ الفرص، والتي لا شك اليوم تلاحظت على مستوى الحركة وعلى مستوى الأسر من أهمها أنه اليوم ما ابقاش تزامن موعد البكالوريا مع امتحانات الدخول للمدارس العليا، بل اتخذنا تدابير بأنه على الأقل كتكون شهرين ديال الفرق حتى نتجاوز المعاناة التي عند الأسر في هاذ الجانب.

ثم إجراء اتخاذ يعني الامتحانات على المستوى الوطني عوض أن كل مؤسسة كتتجز امتحان بشكل فردي.

السيد رئيس الجلسة:

انتهى الوقت السيدة الوزيرة، شكرا.

السؤال الموالي موضوعه إحداث جامعة بالرشيدية، الفريق الاستقلالي، زد السي بلحسان، تفضل.

المستشار السيد محمد بلحسان:

شكرا السيد الرئيس.

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيدتين والسادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

لا يخفى عليكم أن إقليم الرشيدية الذي يبعد على مدينة مكناس حوالي 500 كيلومتر، وأنا كبقول 500 راه من آخر الحدود ديال إقليم الرشيدية، يتوفر على عدة كليات تابعة لجامعة مولاي إسماعيل بمكناس، وأن عدد من طالبات وطلاب الإقليم والمناطق المجاورة له يضطرون إلى الانتقال لمدينة مكناس أو فاس أو أكادير لاستكمال دراستهم في بعض الكليات غير المتوفرة بالإقليم، وأن عددهم يعد بالآلاف، مما يتسبب لهم ولذويهم في متاعب جمة مما يجعلهم مرغمين على الانقطاع عن الدراسات وخاصة الإناث منهم.

واليوم أصبح الوضع يفرض وبالبحاح على الحكومة التعاطي والتعامل بمقاربة عادلة ومتضامنة مع كافة الجهات، فمثلا جهة درعة-تافيلالت المحدثة بمساحتها الشاسعة، والتي تمتد حتى الحدود مع الجزائر، بالإضافة إلى الكثافة السكانية الهائلة لهذه الجهة لازالت تعاني من أخطر أنواع التهميش المادي والمعنوي المتمثل أساسا في التهميش الفكري والعلمي على كافة المستويات، وخاصة في مجال التعليم العالي.

لذا، نسائلكم السيدة الوزيرة: ألم يحن الوقت بعد لإنشاء جامعات متكاملة تحت اسم جامعة مولاي علي الشريف بإقليم الرشيدية؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

تفضل السيد المستشار، هناك تعقيب؟

المستشار السيد عبد السلام اللبار:

شكرا السيد الرئيس.

السيدة الوزيرة،

اليوم، احنا كنفكرو بعين الآباء، والفريق الاستقلالي ملي حط هاذ السؤال، لازم كيستحضر المعاناة ديال الآباء. اليوم تنشوف أن الطالب مفروض يجيب 18 أو 19 أو 17 باش يمكن لويدخل لمعهد الهندسة أو كلية الطب أو الهندسة المعمارية، اعلاش؟ لأن الجامعات اليوم هناك اكتظاظ.

احنا كحكومة وماشي الحكومة الحالية عبر واحد الحقب كبيرة واحنا كنشوفو أن الجامعات فيها اكتظاظ، وأن النجاح في الجامعة تيصعب، وكل أب كيفضل أن الإبن انتاعو يكون في معهد اللي هو تيقرا فيه وتيحصّل فيه مريح.

أنا كنتلمس اليوم في الاجتهاد ديانا جميع باش نقلبو على وسيلة اللي تكون فيها تكافؤ الفرص، لا معنى باش أن اللي ما عندوش 12 ما يدوزش الامتحان، ما يتمش اختيارو للمباراة، أنا كنشوف أن مول 10 ديال المعدل تيمكن حصل لو حاصل، شي طارئ اللي ما جابشاي 18، وتتلقاوه كفاً وأهل باش يتبع دراستو في المعاهد العليا بدل هاذك مول 17. فتبخصنا نجتهدو نقلبو على وسيلة، على شي حل نرضيو الجميع، السيدة الوزيرة، وهذا ماشي عزيز علينا كاملين باش نرضو تكافؤ الفرص.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا، شكرا.

السيدة الوزيرة في بضع ثوان.

السيدة الوزيرة المنتدبة لدى وزير التعليم العالي والبحث

العلمي وتكوين الأطر:

قلت شكرا للسيد المستشار.

وبالرجوع إلى العتبة التي تم على أساسها الاختيار في هذه السنة، فالمعدلات ما واصلش 18، 19، هي أمامي مقارنة بين كل السنوات، هاذ السنة كانت قريبة: المعدل بين 14 و15 بين مختلف المؤسسات حسب الإحصائيات المتوفرة لدى الوزارة.

واتخذت مجموعة، كيف ما قلت وأؤكد، أن هاذ الهم حاضر لدى

تفضلي السيدة الوزيرة.

السيدة الوزيرة المنتدبة لدى وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر:

أشكر السيد المستشار على هاذ السؤال.

لا يخفى عليكم أن مسطرة إنشاء الجامعات أن هناك قانون ينظم اللي هو القانون 01.00، وأن إصدار القانون لأبد من قانون من أجل إنشاء الجامعات الذي يأخذ برأي اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي، لأن هذه اللجنة هي التي تبدي رأيها في مشروع إحداث أي جامعة أو مؤسسة للتعليم العالي، علما أن سياسة الوزارة اليوم هي تجميع الجامعات، لاشك أن التجربة لا تخفى عليكم، تجربة الرباط تجميع كل من جامعة السويسي وجامعة أكادال، كذلك في الدار البيضاء تجميع جامعة الحسن الثاني وجامعة يعني في عين الشق وفي المحمدية، فهي تجارب مهمة اليوم.

ولكن المعطى الجديد الذي لدينا هو في إطار التقسيم الجهوي الجديد، اليوم مدينة الرشيدية، هي ولاشك عاصمة لجهة مهمة من جهات المملكة جهة درعة-تافيلالت، هذه الجهة لاشك أنها اليوم تستحق أن تكون لها جامعة كبيرة في مستوى هذه الجهة، ويعني هاذ الأمر مرتبط، كيف ما قلت، بهذا التقسيم الجديد، مرتبط كذلك ببعد آخروهو عدد التلاميذ الحاصلين على البكالوريا في هذه الجهة، والذي يتزايد باستمرار، مع العلم أن هناك اليوم، ليس هناك فراغ، هناك كليات تابعة لجامعة المولى إسماعيل بمكناس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

السيد المستشار، هناك تعقيب؟

المستشار السيد محمد بلحسان:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيدة الوزيرة على هاذ التوضيح.

لكن، السيدة الوزيرة، اللي خصكم تعرفوا بأنه جهة درعة-تافيلالت حاليا كانت قسمة فيهم تابعة لمكناس وقسمة تابعة لأكادير، لهذا الله يجازيكم بخير خصكم تعرفوا بأن هاذ المنطقة هي منطقة حدودية، وخصكم تكونوا من السابقين في هاذ الجهة لأنه ما حد الأراضي متواجدة خصكم على الأقل تاخذوا الأراضي باش يمكن لكم توجداو البنية التحتية لهاذ الجامعة.

احنا ما كنكروشي بأن كاينة هاذ الفرعيات ديال الجامعة، ولكن كناكدو على أساس أن خص جامعة تكون كما جاء في الكلمة انتاعكم.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

هناك رد على التعقيب، السيدة الوزيرة؟

السيدة الوزيرة المنتدبة لدى وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر:

شكرا السيد المستشار.

كيف ما قلت أن اليوم ليس هناك فراغ، فجامعة مولاي إسماعيل اللي في مكناس عندنا كليتين: كلية العلوم والتقنيات التي فتحت منذ سنة 1994، وعرفت التوسع في المراحل الأخيرة عبر فتح مسالك على مستوى الماستر؛ الكلية متعددة التخصصات التي فتحت سنة 2006، وفي السنتين الأخيرتين عرفت هذه الكلية فتح مجموعة من المسالك الأخرى في التخصصات: الدراسات الأدبية والفرنسية والإعلاميات وغيرها، وكذلك في مجال يعني تدبير الموارد البشرية والإعلاميات، وكنظن أن هذه الكليات تقدم اليوم خدمة عمومية مهمة لطلبة هذه الجهة في هذه التكاوين التي أصبحت الحاجة ماسة إليها.

وأكثر من ذلك، فطلبة هذه الجهة أكيد أن المباريات الوطنية بالنسبة لولوج المدارس العليا للمهندسين هي مفتوحة في وجههم كما مفتوحة في وجه جميع أبناء المغاربة في مختلف الجهات، كلية الطب والصيدلة كذلك مفتوحة في وجههم باعتبار أنها كلية الولوج إليها يعني هي جهوية كلية فاس، فإذن الكليات متوفرة وهناك طموح من أجل توسيع التخصصات، ولكن الأفق هو إنشاء جامعة بهذه الجهة المهمة وبهاذ الإقليم المهم.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيدة الوزيرة، ونشكر على مساهمتك في هذه الجلسة،

شكرا.

إذن، ننتقل إلى السؤال الموجه إلى السيد وزير الشباب والرياضة، وموضوعه واقع قطاع الرياضة بالمغرب. الكلمة لفريق التجمع الوطني للأحرار، تفضل السي خيري.

المستشار السيد خيري بلخي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني، أخواتي المستشارين،

السيد الوزير،

الوزارة كتدخل عندما يكون هناك خلل في جامعة، عندما لا تحترم الديمقراطية أو الرأي أو الأندية، ولكن الحمد لله ما استعملناش هذا بكثير، استعملناه مع كرة السلة، ومستعمل الآن مع جامعة واحدة كذلك اللي تفهمت الجامعة الدولية، أننا سائرين في إعادة البناء لهذه الجامعة.

فإذن، يمكن لي نقول لكم بأن التوجه ديال الوزارة هو مساعدة الجامعات، لأن الرياضة ديال أعلى مستوى ماشي الوزارة اللي كتديرها بل الجامعات.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم، السيد المستشار.

المستشار السيد خيري بلخير:

شكرا السيد الوزير.

أنا بدوري الحقيقة ما قامت به الوزارة في احترام القوانين في بعض الجامعات، ولكن لازالت بعض المرات تتدخل الوزارة في بعض الجامعات، لأن نعرفو أن خص لأبد تطبيق القوانين، لأبد تكون ملاءمة بين القوانين الدولية للجامعات الدولية وقوانين الجامعات المغربية.

أن اللي ابغيت، السيد الوزير، وهو أن توسيع القاعدة ديال الرياضة، ابغينا الآن الحكومة ولا الوزارة ديالكم، وهو أنه كندشوفو الآن الشباب ديال المغرب كيلعب الرياضة في الأرزقة، في الأماكن هادي، هادي.. ابغينا تحاولو ذوك ملاعب القرب الزيادة فهم باش أننا نستوعبو واحد العدد ديال الشباب والأطفال اللي في الشوارع.

كذلك، ابغينا التكوين ديال العنصر البشري، وكنعرفو أي نجاح وهو تكوين ديال العنصر البشري، أننا الآن الوزارة ابحال اللي ما ابقاتش كتكون، لأن الأندية ضعيفة، ما عندهاش إمكانيات باش تكون مدربين وأطر، والوزارة ما... على سبيل المثال الجامعة ديال ألعاب القوى كونت واحد العدد ديال الأطر، وفي الأخير وظفتهم الوزارة، هنا كيقوع واحد الخلل، أن جامعة تكون، والوزارة تاخذ من عند الجامعات.

ولهذا، ابغينا السيد الوزير، نتمناو أنك تتوفق في العمل ديالك لخدمة الوطن، وخدمة هاذ الشعب.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

هناك رد، السيد الوزير؟ تفضل.

سأحاول تحيين معطيات هاذ السؤال الذي وجهته سنة 2013 لطرح قضايا وواقع الرياضة ببلادنا.

في البداية نهنتكم على تعيينكم الجديد، متمنين لكم التوفيق والنجاح في مهامكم الجديدة، ومتمنين أن يكون حليفكم النجاح فيما تبقى من ولاية هذه الحكومة، واضعين تجربتكم رهن إشارة هذا القطاع الذي لازال يعاني من عدة إشكالات، منها على الخصوص توسيع قاعدة الممارسين الرياضيين، ضعف التكوين، عدم احترام القوانين والاتفاقيات والشراكات.

السيد الوزير،

ما هي الإستراتيجية التي ستراهنون عليها في هذه المدة الزمنية؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم، السيد الوزير، تفضلوا.

السيد محند العنصر، وزير الشباب والرياضة:

شكرا السيد الرئيس.

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

شكرا السيد المستشار على تهنئتكم وعلى سؤالكم كذلك.

وبالفعل معكم الحق لأن السؤال كان متقادماً شيئاً ما بحيث أنه يعود إلى 2013. اللي ابغيت نقول وهو أن دور الوزارة ديال الشباب والرياضة في هذا الحقل ديال الرياضة، كما تعلمون، وهو منصوص عليه في القانون 30.09، هو أولاً تنمية الحركة الرياضية والمساهمة إلى جانب الفاعلين الأساسيين اللي هما الجامعات، وكذلك اللجنة الوطنية الأولمبية، المساهمة في تحضير نخب ذات المستوى العالي.

والقانون كلو جاء في هاذ الإطار، وهذا هو الإطار اللي تشتغل فيه الوزارة أنها تحاول هاذ الجامعات أنها توطرها، وما تخليشاي بوحدها، توطرها بعدة أساليب، والقانون لأن السؤال ديالكم فيه واحد جوج ديال المسائل مهمة، وهي الديمقراطية، كيف يكون التسيير الديمقراطي، وكذلك المشاركة ديال الجميع، وهذا ما حصل، ويمكن لي نعطي بعض الأرقام الآن اللي كتدل على أن المجهودات الحمد لله المبذولة بدأت تعطي نتائجها، مثلاً 36 جماعة من 45 هي اللي دارت الاجتماعات الاستثنائية للملاءمة للقوانين، 32 من 45 هي اللي دارت الجموع العامة ديال سنة 2014.

إذا ما أضفنا إلى ذلك أن حتى ما كان يعني عابته علينا بعض الجامعات الدولية، فهو ماشي الغلط أننا ارتكبنا غلط، وهو الملاءمة ديال القوانين، بحيث أن اليوم نشتغل بالفصل 31 اللي كيجعل أن

السيد وزير الشباب والرياضة:

شكرا السيد المستشار المحترم.

بسرعة شديدة، يمكن لي نقول بأن الملاءمة ديال القوانين مع الأنظمة الدولية، هذا ما نسهر عليه، وهذا ما اعترفت به كذلك هذه الأندية.

القضية اللي جبتها ديال (l'athlétisme) اللي كيكونوا، فما يمكنشاي نحرمو المغاربة من اجتياز المباراة. هاذو جاو اجتازوا المباراة ونجحوا، فما علينا إلا نكونو أطر جديدة أخرى.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

السؤال الثاني موضوعه المخيمات الصيفية. الكلمة للفريق الحركي، تفضل السيد رئيس الفريق.

المستشار السيد عبد الحميد السعداوي:

شكرا السيد الرئيس.

السيدة والسادة الوزراء،

إخواني المستشارين،

السيد الوزير المحترم،

نحن كفريق حركي نهننكم كذلك بالثقة المولوية التي حظيتم بها بإشرافكم على هذا القطاع الهام، ونتمنى لكم التوفيق.

السيد الوزير المحترم،

لقد قامت فيما سبق وزارة الشباب والرياضة بإلغاء التدريبات الشتوية الخاصة بتكوين أطر المخيمات الصيفية، كما أن دورة الربيع عرفت بعض التعثر في تنظيمها.

وتعرفون، السيد الوزير المحترم، مدى أهمية هذه الدورات التكوينية في تأطير وإدماج وإنجاح المخيمات الصيفية، التي تشهد إقبالا كبيرا من طرف الجمعيات، إن على المستوى المحلي أو الوطني، والتي تشتغل في هذا المجال.

وعليه، السيد الوزير، نود معرفة الإجراءات التي اتخذتموها من أجل الإعداد الجيد للمخيمات الصيفية لهذه السنة، وتوفير العدد الكافي من الأطر التربوية المؤهلة لتأطيرها.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

تفضلوا السيد الوزير، لكم الكلمة.

السيد وزير الشباب والرياضة:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيد المستشار ورئيس الفريق المحترم، وشكرا على التهاني كذلك.

لابد من الإشارة بأن، أولا قضية التخييم بالنسبة للوزارة فري مسألة إستراتيجية، لأن نعتبر أنها مع الأعداد ديال الأطفال وديال الأفراد الذي يهتمهم الأمر، هذا مجال اللي تنعطيوه الأهمية، ولكن بالخصوص الذي تريد الوزارة أن تكون المقاربة فيه مقاربة تشاركية، وهذا ما نقوم به بتنسيق مع الجامعة الوطنية للتخييم التي ندبر معها هاذ الميدان هذا.

فصحيح كذلك أن وقع تغيير في التنظيم ديال هاذ الفترات ديال التخييم، بحيث أن مثلا الفترة ديال الربيعية ما ابقاتشاي يعني تحيدت، ولا ابقات الفترة ديال الشتوية، وابقات كذلك نهاية الأسبوع التي أضفناها، والمخيمات الصيفية.

وفيما يتعلق بالتكوين، صحيح كان حذف الفترة الشتوية ديال التكوين الشتوي لعدة أسباب، منها ما هو داخلي، أي الوزارة، لكن منها ما هو موضوعي كذلك، لأن الأطر ديال الدرجة الثانية اللي كنسميوهم، اللي كنكونوهم في هذه الفترة، يعني ما جاتشاي العطل ديالهم ملائمة مع هذه الفترة، لكن لم يكن هذا كلو باتفاق مع الجامعة، ولم يكن هناك مشكل في العدد ديال التأطير.

الآن، الفترة الصيفية ديال المخيم الصيفي، فهناك فعلا عدة إجراءات اتخذت بالخصوص فيما يتعلق، ليس بالأطر لأن كابين الحمد لله الرصيد، لكن فيما يتعلق بالظروف اللوجيستكية وبالتأطير اللوجيستكي، بحيث أن مثلا أعطيت الاعتمادات كلها، وغادي يفتحو ثلاثة ديال المخيمات جدد في هاذ الصيف، وهي الحسيمة ومير اللفت وكذلك زكوطة بسيدي قاسم.

وهناك الميدان الصحي الذي أعطيناه اهتمام كبير في هذه الفترة، بحيث ستكون نقط تحت الإشراف ديال وزارة الصحة، وسيكون كذلك واحد المراقبة شديدة شيئا ما عند اللوج للمخيمات، لأن ما ابغيناشاي أن المسائل الصحية تطرا على هاذ الأطفال.

أضف إلى ذلك، إذا أضفنا أن هناك كذلك الوقاية المدنية ستكون حاضرة باستمرار، التأمين ستأخذ الوزارة على عاتقها، التأمين ديال الفضاءات كلها، وأشياء أخرى المادية التي ستجعل من هذه الفترة إن شاء الله فترة يستفيد منها الشباب كولو والأطفال.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

نشيطه في الأسرة وفي المجتمع وفي مختلف قطاعات المرفق العام والخاص، لكن مع الأسف، لازالت هناك معيقات تحول دون ممارسة المرأة المغربية لحقوقها كاملة، والقيام بواجباتها تجاه وطنها على أساس المساواة واحترام مبدأ تكافؤ الفرص.

لذا، نسائلكم السيدة الوزيرة، عن الإجراءات والتدابير التي قامت بها الحكومة من أجل إدماج المرأة المغربية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

تفضلتي السيدة الوزيرة.

السيدة بسيمة الحقاوي، وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيد المرسلين.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارين،

أولا، أشكركم السيدة المستشارة على هذا السؤال المهم وكذلك على مضمونه الإيجابي في حق المرأة. لا بد أن نؤكد أن المغرب خطى خطوات كبيرة جدا من حيث تمكين المرأة سياسيا واجتماعيا وكذلك اقتصاديا، وأنتم تعلمون أن جميع البرامج التي توجه لتشجيع المقاولات تستفيد منها المرأة، لكن عندما نقف عند تقييم هذه المشاركة وهذه الاستفادة كملقاهها يالآه استفادات ما بين 29%، في أحسن الظروف 67%.

لذلك، فكرت الحكومة من خلال الخطة الحكومية للمساواة الذي تتحقق فيه الالتقائية بين جميع مكونات الحكومة، والذي يسعى في أحد محاوره إلى تحقيق الإدماج الاقتصادي للمرأة، وتحقيق كذلك الاستقلالية الاقتصادية للمرأة، قام وبادر بمجموعة من البرامج، أنا غادي نذكر لكم البعض منها:

- عندنا مثلا دعم المقاولات النسائية من خلال إحداث صندوق تشجيع الأبنك لدعم المقاولات النسائية؛

- ثانيا، برنامج «بينهن» في الجهات، وهذا لتعزيز القدرات الإدارية للنساء باش ينجحوا في المقاولات دياهم؛

- برنامج «انفتاح لها»، والذي يشجع على الحصول على رخصة رقمية تمكّنهم من الولوج إلى العروض التفضيلية؛

- عندنا مثلا برنامج «امتياز» لمواكبة المقاولات الصغرى والمتوسطة؛

- برنامج «مساندة»، برنامج «تثمين».

مجموعة من البرامج، سلة من الخدمات تقدم للمرأة من أجل

هناك تعقيب، السيد المستشار؟

المستشار السيد عبد الحميد السعداوي:

شكرا السيد الرئيس.

شكرا السيد الوزير على هذه التوضيحات، ونتمنى لكم التوفيق إن شاء الله كي تدفعوا بهذا القطاع، ليس فقط فيما يخص المخيمات، ولكن على جميع الأصعدة.

إلا أن لنا ملاحظة، السيد الوزير المحترم، لما تكلمنا على الجمعيات المحلية، كنا نلاحظ بأن هناك واحد الإشكاليات التي كتخبط فيها هاذ الجمعيات المحلية، وبهاذ المناسبة كنشكرو الوزارة، وكل الوزراء السابقين على هاذيك المبادرة الطيبة ديال إحداث المراكز السوسيو رياضية، إلا أنه، السيد الوزير، نرى أن هذه المراكز موجودة ومجهزة من طرف الوزارة، إلا أنها معطلة لعدم توفر الموارد البشرية والعدد كثير منها.

وكنطلبو منكم، السيد الوزير، بهذه المناسبة هاذي ونوجه لكم نداء باش تعطيو الأوامر ديالكم كي نوفر الموارد البشرية، الأطر، أتكلّم عن الأطر لأن الموارد البشرية يمكن لأن هاذ المراكز هاذي أحدثت بشراكة مع الجماعات، الجماعات يمكن لها توفر اليد العاملة أو ما إلى ذلك، ولكن أطر التسيير، لا بد، السيد الوزير، تعملوا على هاذ المسألة، وتوفروا هاذ الأطر كي تفتح هاذ المراكز السوسيو-رياضية، باش يمكن لهاذ الجمعيات تشتغل في واحد الفضاء تربوي ورياضي.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

هل لكم رد على التعقيب السيد الوزير في بضع ثوان؟ تفضلوا.. إذن، نشكر السيد الوزير على مساهمته القيمة في هذه الجلسة.

وننتقل إلى السؤال الموجه إلى السيدة وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية، وموضوعه مساهمة المرأة المغربية في التنمية. الكلمة لأحد السادة المستشارين من الفريق الاشتراكي، تفضل.

المستشارة السيدة لطيفة الزيواني:

السيد الرئيس،

السيدة الوزيرة،

السادة المستشارين،

إن سعي المرأة المغربية إلى الاندماج في مختلف المجالات والمساواة هو من أجل وضع حد لهدر طاقات وكفاءات لا يمكن أن يكون عطاؤها إلا في مستوى ما تنتظره البلاد، فالمرأة المغربية توجد اليوم في قلب عملية التنمية الوطنية كقوة فاعلة وكقوة اقتراحية وإبداعية وكسواعد

تشجيع المقاولات النسائية، ومن أجل كذلك إيجاد موقع متميز للمرأة داخل المنظومة الاقتصادية.

السيد رئيس الجلسة:

هناك تعقيب؟ تفضلي السيدة المستشارة.

المستشارة السيدة لطيفة الزيواني:

شكرا السيدة الوزيرة.

ما مختلفاش معكم في الإجراءات اللي كتديروها، ولكن نتكلم على الأثر في الواقع، نجاح الأشياء بأثرها على مستوى الواقع. نتكلمون عن نجاح النساء في المقاولات، اشحال عندنا ديال النساء المقاولات؟

خصك تعرف أن على المستوى الجمعي، ملي كيغيو يديروا إشارات جموعية لنساء مقاولات، ما كيكتملش لهم النصاب، لأن كايين إشكال، ما كايينش النساء، ما منخرطينش في العمل الاقتصادي.

غادي نعطيك غير بعض المؤشرات اللي كتدل على أن المرأة غير متمكنة اقتصاديا، اشحال كتملك المرأة على مستوى العالم من الأرض؟ هادي كايينة إحصائيات دايراها منظمات دولية، 1%.

الأفات الاجتماعية، أغلبها، أنا ماشي ابغيت نسود الواقع، لكن أغلب الأفات الاجتماعية هي مؤنثة: الفقر، الهشاشة، الأمية، إلى غير ذلك من الأفات الاجتماعية.

إلى انتقلنا إلى مستوى آخر، السيدة الوزيرة، ونحن نتكلم على الأثر، اشحال ديال الوزيرات عندنا في هاد الحكومة هادي؟ اشحال ديال النساء في المناصب العليا؟ اشحال ديال النساء في المؤسسات المنتخبة؟ اشحال ديال النساء في المؤسسات ديال الإنتاج؟

رفع المستوى ديال النساء أو عددن في هذه المؤسسات هو اللي يمكن يرفع لنا المؤشرات ديال التنمية.

كايينة حاجة أخرى، لابد من اعتماد مقاربة النوع، وكمدخل أساسي باش نرفعو من تواجد المرأة ومن مكانتها في المجتمع، راه خصها التفعيل ديال الدستور، فين هي المساواة وتكافؤ الفرص؟ راه ما كايينش، نتكلم عنهم، موجودين على مستوى خطط، كايينش في الدستور، التفعيل ديالهم فينا هو؟

أين هي المساواة؟ راه ما كانشوفوهاش على مستوى الواقع، احنا ما كندويوش على الموروث الثقافي، الموروث الثقافي يندثر مع مئات السنين، ولكن الإجراءات الفعلية على مستوى الواقع راه ضعيفة جدا.

تواجد النساء في المقاولات أو الاقتصاد ضعيف جدا، حتى ملي كنبداو ندمجهم تنديرو مثلا العمل ديال التعاونيات، هذا عمل جيد، ولكن أشنو التمكين الاقتصادي اللي كنعطيو؟ محدودية ديال المدخول، يعني غير هي كنسماها حلول ترقيعية، ماشي حلول واقعية

اللي كتعطينا واحد المرأة متمكنة اقتصاديا.

إلى ابغينا ندويو على التمكين السياسي، راه لابد من التمكين الاقتصادي، إلى ما كانش عندنا التمكين الاقتصادي ما يمكنش ندويو على التمكين السياسي، ما يمكنش ندويو على المرأة لأنها نصف المجتمع، وكنشوفو أن نصف المجتمع يعيش معيقات.

إذن، إلى ابغينا نتجاوز الاختلالات الهيكلية للاقتصاد الوطني لابد من تفعيل الدستور، ولابد من الأجرأة ديال هاذ الأمور على مستوى...

السيد رئيس الجلسة:

شكرا، انتهى الوقت، انتهى الوقت.

تفضلي السيدة الوزيرة.

السيدة وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية:

اللي ابغيت نقول للسيدة المستشارة المحترمة أن من الموروث الثقافي الولوج إلى الملكية بالمستوى الضعيف الذي تعيشه المرأة، إذن اليوم نعيش حالة الموروث الثقافي، لكن كذلك نعيش حالة الموروث السياسي، كون أن المقاولات النسائية ما انطلقتش هادي مدة، كون أن الإدماج الاقتصادي للمرأة لم يتحقق منذ المبادرات الأولى في هذا الباب. اليوم، على الأقل يمكن أن نتحدث على البرامج الحقيقية، ونتحدث كذلك على المبادرة الوطنية للتنمية البشرية اللي اليوم نمت لنا المجال، وأنعشت الأنشطة المدرة للدخل من جهة.

وكذلك تطوير التعاونيات، تشجيع إنشاء التعاونيات وتطويرها إلى مقاولات متوسطة وصغرى، وكذلك تخصيص ميزانية لهذا الأمر، اللي كتدخل فيه المقاولات الذاتية اللي انتما صادقتو عليه في قانون المالية، اللي فيه اليوم مثلا صندوق التماسك الاجتماعي اللي تينشط واحد الجانب، ولا واحد الفئة من الفئات اللي هما الأشخاص اللي في وضعية إعاقة وجزء منهم من النساء.

فهذه البرامج هي اللي عندها الأثار على الواقع ديال المرأة، بدونها لا يمكن أن يكون هناك أي آثار.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا، ونشكر السيدة الوزيرة على مساهمتها في هذه الجلسة.

نتنقل إلى السؤال الموجه إلى السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني، وموضوعه ضعف نسبة إدماج السجناء، للفريق الاشتراكي.

تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد محمد الهبتي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

شكرا السيد الرئيس.

السيدة الوزيرة،

السادة الوزراء،

الزملاء المستشارون المحترمون،

أولا، بعد تهنئتك بالثقة المولوية السامية التي حظيت بها، وبعد متمنياتي الصادقة بالتوفيق والنجاح.

مما لاشك فيه أن هناك أثر محدود لمسألة إدماج السجناء في النسيج المجتمعي، أود بهذه المناسبة أن أسألكم عن الإجراءات والتدابير التي يجب اتخاذها واعتمادها في هذا الإطار.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

تفضلوا السيد الوزير.

السيد عبد العزيز العماري، الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمانوالمجتمع المدني:

بسم الله الرحمن الرحيم.

في البداية، أشكركم السيد الرئيس، وأشكر السيدات والسادة المستشارين على التهناني ديالهم، ونتمناو للجميع التوفيق والتعاون للقيام بواجبنا في خدمة هذا الوطن.

بالنسبة للسؤال، السيد المستشار المحترم، هذا الموضوع يندرج ضمن إستراتيجية اعتمدها المندوبية العامة لإدارة السجون والإدماج، انطلقت في بناء هذه الإستراتيجية من توجهات ملكية، من أحكام الدستور، وكذلك من برنامج حكومي، بالإضافة إلى الإطار التشريعي والقانوني.

هذه الإستراتيجية تهدف بالأساس إلى تعزيز المكتسبات في هذا المجال، ثم إلى النهوض بالأوضاع ديال السجناء والإدماج ديالهم سواء على مستوى الإدماج الاجتماعي أو الاقتصادي.

كذلك، هي تستحضر وتعكس هذه الإستراتيجية من خلال برامج، عندها إجراءات، عندها مدى زمني، عندها مؤشرات لقياس مدى التقدم في إنجاز هذه الإستراتيجية.

ويمكن أن نؤكد لكم، السيد المستشار المحترم، على أن من أهم هاته البرامج هناك برامج ذات طبيعية تعليمية، ذات طبيعية تربوية، ذات طبيعية مهتمة بمجال محو الأمية، برامج تتوجه إلى الشق الاجتماعي، سأذكر بعض من هاته البرامج المهمة والتي يتم تنزيلها، في إطار شراكات، في إطار تعاون إما مع القطاعات الحكومية أو مع جمعيات المجتمع

المدني، وغيره.

فعلى مستوى البرامج التعليمية في إطار الشراكة مع مؤسسة محمد السادس لإعادة إدماج السجناء، تحققت كثير من المؤشرات الإيجابية، يمكن نذكرو في مجال الاستفادة من البرامج التعليمية في الثلاث سنوات الدراسية الحالية، وصل عدد المستفيدين 45.909 مستفيد، مقارنة مع الثلاث سنوات السابقة، أي بزيادة 42%، وهذا مؤشر إيجابي، وهو يؤهل للإدماج عندما يتم التعليم والاستفادة من البرامج التعليمية.

كذلك، على مستوى بناء المراكز البيداغوجية، بلغ العدد الحالي ديال المراكز 45 مركز، وهذا الأمر مهم جدا لأنه كاي بنسبة زيادة ديال 62% كيمكن من إعادة الإدماج.

على المستوى البرامج ذات الطبيعة.. يعني محو الأمية، في إطار التعاون مع القطاعات الحكومية، وخصوصا مع البرامج اللي كتديرها وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، نؤكد لكم على أنه تم إدماج 15 مؤسسة سجنية في إطار البرامج ديال محو الأمية.

وهذه هي الآليات اللي كتمكن من الإدماج، بالإضافة للأنشطة اللي عندها الطابع الاجتماعي من خلال الأنشطة الثقافية والرياضية والفنية والمسابقات اللي كتتنجز، اللي كتأهل بطبيعة الحال هاته الفئة من أجل إدماجها في المجتمع.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

هناك تعقيب؟ تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد محمد الهبتي:

شكرا السيد الوزير على التوضيحات اللي قدمتمو في جوابكم.

لكن، أنا ابغيت ناقش هاذ المسألة ديال إعادة إدماج السجناء من الجانب ديال الارتباط ديالها بالسياسة الجنائية، لأنه هاذ الموضوع ديال إدماج السجناء له ارتباط وثيق بالسياسة الجنائية، لكن أي سياسة جنائية؟ واش السياسة الجنائية القائمة على الزجر والعقاب والتشديد في العقاب؟ أم السياسة الجنائية القائمة على أنسنة ظروف الاعتقال وأنسنة المعاملة ديال السجناء؟

في هاذ الاتجاه، بطبيعة الحال المغرب ما يمكن يكون إلا مع الاختيار ديال الأنسنة، وهذا يقتضي، أولا وقبل كل شيء، إعادة النظر في واحد العدد ديال الأمور، سواء قبل أو إبان الاعتقال وأثناء الاعتقال وبعد الاعتقال.

قبل إبان الاعتقال مطروح أماننا مشكل ديال الاكتظاظ ديال السجون، هو اكتظاظ فضيع جدا، ويسيء إلى صورتنا على المستوى

السيد الرئيس،
السادة الوزراء،

لسنا في حاجة لتذكيركم، السيد الوزير، بمقتضيات الدستور المغربي، خاصة الفصل 31 منه.. أستسمح.

تحتاج العديد من المؤسسات العمومية من بينها الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي إلى عملية إصلاح عميقة لتقوم بالدور المنوط بها، حيث تشكو بعض المصحات التابعة لهذه المؤسسة من ضعف الخدمات الطبية والاستشفائية الناجمة عن سوء التدبير، كما أكدتها تقارير المجلس الأعلى للحسابات.

لذا، نسألكم السيد الوزير: ما هي التدابير والإجراءات التي ستتخذونها لضمان حق المواطن في العلاج والعناية الصحية لمصحات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي؟ وهل تملك الوزارة الوصية إستراتيجية وطنية شاملة ومندمجة للإصلاح الشامل والعميق لمؤسسة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بما فيها المصحات التابعة لها لتحقيق أهداف حماية اجتماعية لبلادنا؟
شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

تفضلوا السيد الوزير.

السيد عبد السلام الصديقي، وزير التشغيل والشؤون الاجتماعية:

شكرا السيد الرئيس المحترم.

السادة المستشارين المحترمين،

ابغيت نشكر السيد المستشار على هاذ السؤال، يتعلق بمصحات الضمان الاجتماعي ومدى نجاعتها، وإلى إي حد تقدم خدمات بالنسبة أساسا للمساهمين العمال في الضمان الاجتماعي.

كما تعلمون، السيد المستشار، أن هذه المصحات ديال الضمان الاجتماعي لعبت ومازالت تلعب دورا أساسيا فيما يخص تقديم العلاجات الضرورية، عددها 13 ديال المصحات، 5 في الدار البيضاء، و.. موزعين في بعض مدن أكادير، الجديدة والقنيطرة، مراكش، المحمدية، وجدة وسطات وطنجة.

النتائج ديال هاذ السنة ديال 2014، خلافا لما يعتقد، بعض النتائج ربما قد تفاجئك وربما تفاجئ الكثير، حوالي تقريبا 640 ألف، غادي ندير أرقام يعني.. 640 ألف مريض اللي توجهوا هاذ السنة، سنة 2014، 51300 تقريبا تلقوا العلاج ويعني اقضوا بعض الأيام ولا بعض.. في هاذ المصحات، 340.500 اللي قاموا بعملية تصفية الدم (hémodialyse).. يعني 48 ألف، زد على ذلك 11.130 ديال المرأة، ديال الولادة، النساء

الدولي، كايين 49 مؤسسة سجنية تستقبل ما يزيد على 60 ألف حتى 70 ألف معتقل، في حين الطاقة الاستيعابية لاتتعدى 25 ألف سجين، وبالتالي ينبغي التفكير جديا في إعادة النظر في واحد العدد العقوبات السالبة للحرية، واستبدالها بالعقوبات البديلة، ونتمناو هاذ المشروع الجنائي اللي كايين مطروح حاليا يجاوب على هاذ الأمر.

المسألة الثانية، أثناء الاعتقال، الموارد البشرية غير كافية، كايين 6 آلاف موظف في مجموع المؤسسات السجنية، يالآه 30 هما اللي مؤهلين، اللي تلقوا تكوين باش يصاحبوا ويؤهلوا السجناء، وبالتالي ينبغي إعادة النظر في هاذ الأمر.

ثم كذلك في ما بعد وهو المسألة ديال الشراكة بين المندوبية ديال السجون والمؤسسة ديال محمد السادس، نتمنى أن تتطور هذه الشراكة.

والسلام.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

لكم رد على التعقيب في بضع ثوان، السيد الوزير.

السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني:

باختصار شديد، أؤكد على أن الاختيار بطبيعة الحال ديال بلادنا هو الاختيار ديال المقاربة ديال الأنسنة واعتبار البعد الإنساني للنزلاء.

ثم بكل تأكيد أن هاته الإجراءات سواء كان المجتمع المدني اللي أكثر من 842 نشاط تدار في هاذ المجال كيعاون على مستوى التأهيل البشري.

على مستوى السياسة الجنائية، صحيح، الاختيار القائم في المشاريع المعروضة للنقاش هو اختيارات تتوجه نحو اعتماد يعني العقوبات البديلة، وهذا من شأنه أنه يكون في نفس السياق اللي ذكرو السيد المستشار المحترم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير، ونشكر السيد الوزير على مساهمته في هذه الجلسة.

السؤال الموالي إلى السيد وزير التشغيل والشؤون الاجتماعية، وموضوعه غياب توفير الحماية الاجتماعية بمصحات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. فريق الأصالة والمعاصرة، تفضل السي بونمر.

المستشار السيد عبد الكريم بونمر:

شكرا السيد الرئيس.

راه ما كافيش، المغرب راه طويل عريض، والعدد ديال العمال تتقول 600 ألف، راه ما كاينش 600 ألف واحد تيخدموا في القطاع الخاص، واحد العدد كبير كيمي شي للمؤسسة ديال المستشفيات العمومية، لو كان التركيز غير على هاذ المصحات غتكون كارثة.

احنا دابا الآن نتحدثو واش كاين.. لأن السؤال مبني على تقرير، انتما ما جاوبتوش على التقرير، أشنودرتو في المجال ديال التدبير؟ لأن الإشكال الوحيد اللي كاين في هاذ المؤسسات هو سوء التدبير.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

لكم تعقيب أورد على التعقيب، السيد الوزير، في بضع ثواني.

السيد وزير التشغيل والشؤون الاجتماعية:

أنا قلت لك، السيد الرئيس، راني جاوبتك، قلت لك كانت مشاكل، كانت اختلالات في الماضي، في واحد الوقت معين، احنا نؤمن بالتطور الإيجابي، ما نبقاوش فقط نتكلمو على الاختلالات، الأمور تطورت، تحسنت.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا، ونشكر السيد الوزير على مساهمته.

وننتقل إلى السؤال الموجه إلى السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة، وموضوعه الملف المطلي لهيئة المتصرفين. الكلمة للفريق الفيدرالي، تفضل.

المستشار السيد عبد المالك أفرياط:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

السادة المستشارون،

تعيش هيئة المتصرفين بالإدارات العمومية والجماعات الترابية والمؤسسات العمومية منذ سنوات على واقع الحيف والتمييز واللاعدالة على عدة مستويات أمام صمت وتعتت الحكومة إزاء مطالبها المشروعة (كتضحك، السيد الوزير، زعما بحال إلى احنا ما كاينش هاذ الشيء، ما عندوما ياكل والو، الواقع هذا).

لذا، السيد الوزير، هل تفكر الحكومة في معالجة المشاكل المهنية والمادية وكل المطالب المشروعة لهيئة المتصرفين إنصافا لهاته الفئة؟

اللي ولدوا في هاذ...

كتعرفوا هاذ المصحات ما كاينش يعني شي مغربي اللي ما استفدش تقريبا على مستوى الدار البيضاء وهذا، أولا هي ما بين، يعني باش نتكلمو بصفة واضحة، ما بين (les cliniques) الخاصة اللي كانت أثمانه تقريبا باهظة والمستشفيات العمومية اللي كتعاني من بعض.. هاذي كتقدم واحد الخدمة بأقل تكلفة، ولكن في صالح المرضى، وأساسا في صالح العمال، لأن البناية ديالها تبنات بمال العمال، بمدخرات العمال.

طبعا مرت بواحد المرحلة صعبة في واحد الوقت معين، هذا لا ينكره أحد، ولكن الآن احنا بصدد إعادة التأهيل والتغلب على كل الصعاب باش حقيقة هاذ المصحات تؤدي الخدمة اللي تدارت من أجلها.

واحنا واثقين نظرا للعمل والسياسة نتاعنا في هاذ الاتجاه باش نديرو من هاذ المصحات مثالا يحتدا به في بلادنا لتكون مفخرة، وربما مثال بالنسبة لعدد من المستشفيات والمؤسسات الاستشفائية.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

هناك تعقيب، السيد المستشار؟

المستشار السيد عبد الكريم بونمر:

شكرا السيد الرئيس.

دابا اللي فهمت من الجواب ديال السيد الوزير، أولا طرحنا السؤال، السيد الوزير.. حيث راه ما تيسمعتيش.

السيد رئيس الجلسة:

تفضل.

المستشار السيد عبد الكريم بونمر:

احنا طرحنا لكم السؤال، السيد الوزير، وقلنا لكم هناك تقرير ديال مؤسسة من مؤسسات الحكامة، مؤسسة دستورية هي المجلس الأعلى للحسابات، واستأنستو بهاذ التقرير، هذا ما جاوبتوناش عليه، انتما تحدثتو على الجانب الإيجابي، احنا ما كنكروهش، ولا أحد ينكر الدور اللي كتقوم به هاذ المؤسسات، وخاصة أنها تستهدف واحد الفئة من المجتمع المدني، وهي أكثر الفئات تعرضا للمرض ولحوادث الشغل، وهي الفئة ديال العمال، احنا دابا الحسنات كنعتهروها في المكاسب.

السؤال كان مطروح، السيد الوزير، فعلا هاذ الشيء اللي قلتو كاين، ولكن راه كاين اختلالات، التقرير ركز على سوء التدبير، انتما ما تلتكمتوش على المشاكل، راه كاين سوء التدبير، كيانة مشاكل، العدد

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

الكلمة لكم، السيد الوزير، تفضلوا.

السيد محمد مبديع، الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة،
المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة:

السيد الرئيس،

أولا، أتوجه بالشكر إلى السيد المستشار المحترم من الفريق الفيدرالي للوحدة والديمقراطية على طرح هذا السؤال.

أكد في البداية أن الحكومة تسعى إلى إنصاف كافة موظفي الدولة من خلال اعتماد كافة التدابير والإجراءات والآليات الضرورية في مجال تدبير الموارد البشرية التي ستمكئها من تحقيق هذا الهدف، وهذا ما سبق لي أن عبرت عنه خلال لقائي بممثلين عن الاتحاد الوطني للمتصرفين المغاربة بتاريخ 26 مارس 2014، في إطار اعتماد مقارنة جديدة شمولية تتعلق بالتعاطي مع قضايا الوظيفة العمومية، تقوم على أساس القطع مع المقاربات الفئوية المعتمدة سابقا، في معالجة مطالب الموظفين لفائدة مقارنة جديدة تحترم الأحكام الدستورية الجديدة.

وعلى هذا الأساس، ستعمد هذه المقاربة إلى حل إشكاليتين، هو الموضوع ديال الفرق بين الموظفين. النقطة الأولى توحيد المسارات المهنية، أي إشكالية الترقية، والنقطة الثانية الأجور والتعويضات. هذا هو الفرق اللي كاين بين الفئات.

بالنسبة للنقطة الأولى، سيتم إخضاع هذه النقطة، أي الترقية، إلى قواعد موحدة بين كل الفئات، سواء من حيث شروط الترقى من درجة إلى أخرى على أساس نفس المدة الزمنية المطلوبة أو من حيث نسبة الحصيص، ومن حيث قواعد تقييم الأداء.

النقطة الثانية، فيما يخص الأجور والتعويضات، ستتم مراجعة النظام الحالي على أساس أجر أساسي، يمثل أعلى نسبة من مجموع الأجر، والواقع أو الأحسن أن يكون الأجر يمثل الثلثين والتعويضات الثلث المتبقى.

وستتم هذه المراجعة في إطار المراجعة الشاملة للقانون الأساسي للوظيفة العمومية الذي نحن الآن في وضع اللمسات الأخيرة عليه، وسيمكن من التغلب على هذا الفرق وهذا التشكي الذي يشكو منه المتصرفون وفئات أخرى، لأن ما كاينش غير المتصرفون، كاين التقنيون، كاين فئات أخرى كذلك تشتكي من الفوارق بينها وبين فئات أخرى.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد العربي حبشي:

شكرا السيد الوزير.

كنسجلو مجموعة من النقط الإيجابية، لكن، السيد الوزير، ما اعطيتوناش الأجرأة الزمنية لإخراج هاذ مشاريع الإجراءات اللي ذكرتو.

في الفريق الفيدرالي، احنا مع نبذ الفئوية، ونريد مقارنة شمولية تقطع مع مبدأ الفئوية، كما كذلك نريد القطع مع تضارب المصالح فيما يخص وضع الأنظمة الأساسية من طرف مجموعة من اللوبيات داخل قطاعات الوظيفة العمومية.

كذلك، يجب على كل المراسيم ذات الصلة أن تنبني على قاعدة التشريع من أجل تجاوز الاختلالات واللاتكافؤ.

لذلك، ندعوكم، السيد الوزير، إلى معالجة الاختلالات وإنصاف فئة المتصرفين في إطار المماثلة مع فئات أخرى، وكذلك الاهتمام بباقي الفئات كما ذكرتم، التقنيين والأعوان التقنيين والأعوان الإداريين والمحجرين وكل الفئات.

لذلك، نحن مع الإجراءات التي ذكرتموها، لكن يجب أن تحددوا لنا الأجرأة الزمنية لإخراجها إلى حيز الوجود.

كذلك، نريد مراجعة شاملة للنظام الأساسي للوظيفة العمومية، يتماشى والمقتضيات الدستورية الجديدة، كذلك يتماشى في إطار وضع معايير شفافة وموضوعية تقطع مع الربيع ومع الولاءات ومع التبعيات لصالح المردودية والاستحقاق والكفاءات، خدمة للمصالح العليا لوطننا.

ونذكركم أن هاته الإجراءات لا يمكن أن تخرج إلى حيز الوجود إلا في إطار آلية الحوار الاجتماعي، آلية التفاوض الثلاثي التركيبية كما هو متعارف عليه دوليا، وكما ينص عليه الدستور الجديد والتشريعات الاجتماعية الوطنية.

شكرا السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا، ونشكر السيد الوزير على مساهمته في هذه الجلسة.

انتهى الوقت، السيد الوزير، اسمح لي، انتهى، سألتيو حتى انتما الوقت ديالكم، كلشي سالي.

السؤال الموالي الموجه إلى السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالشؤون العامة والحكامة، وموضوعه توفير المواد الاستهلاكية

كيقوموا به طيلة العام، وعلى الاستعداد اللي داروا بالنسبة لهاذ السنة، لأنه شهر رمضان غيجينا النصف فيه في يونيو، والنصف فيه في يوليوز. ولذلك، كيخصنا نكونوا خدين الاحتياط لشهر يونيو، وواخدين الاحتياط لشهر يوليوز.

كذلك، نأكد بأن غادي نحرصو على أن المواد ديالنا تكون فيها الجودة إن شاء الله، وتكون فيها السلامة الصحية، لأنه مرتبطة بالفصل ديال الصيف، وأن الحكومة عازمة، وقلنا هاذ الشئ في الصباح في وزارة الداخلية، عازمة على أنه غادي تضرب على أيدي كل اللي غيغش لا في الأسعار ولا في الجودة، ولا اللي غيتعاطى للتخزين السري في هاذ الشهر المبارك.

وما يخفاش عليكم كذلك أن حتى وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية كتلعب معنا واحد الدور في التوعية في هاذ الموضوع.

اسمحو لي، كان يمكن لي نتكلم لكم على الوضعية ديال السوق، والمواد اللي موجودة، ونقول لكم أنه أول مرة منذ عشر سنوات، نظرا الله سبحانه وتعالى وفر لنا سنة فلاحية جيدة، أننا ما استعملناش الجمرك، الديوانة، في استيراد المواد.

الحمد لله المغرب عندو الكفاية الذاتية ديالو من خلال هاذ السنة هاذي، وإن شاء الله غيدوز شهر رمضان في ظروف حسنة.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

السيد المستشار، لكم تعقيب؟

المستشار السيد لحبيب لعلي:

شكرا السيد الوزير على التوضيحات.

السؤال كان لطمأنة المواطنين بهذه المناسبة الكريمة وهاذ الشهر المبارك. نتمنى أن يكون هناك تواصل على مستوى الوسائل ديال التواصل ما بين المواطنين وما بين الحكومة وما تقوم به حتى الاطمئنان يسود.

نحن ندرك جيدا أنه يمكن أن تكون هناك انزلاقات، ولكن التحكم فيها عن طريق التواصل يطمئن الشعب، ويتركه أنه المواطنين يخدمون على هذا الشهر المبارك بكل أريحية. والله الموفق. شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار، وشكرا على مساهمتكم.

ورفعت الجلسة.

ومراقبة الأسعار بحلول شهر رمضان. الكلمة لأحد السادة المستشارين أعضاء فريق التجمع، تفضل.

المستشار السيد لحبيب لعلي:

شكرا السيد الرئيس.

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الوزير،

لقد سمعتم السؤال، فهو يتعلق بشهر رمضان المبارك، نريد منكم التوضيح للرأي العام بهذه المناسبة الكريمة، ما قامت وما تقوم به الحكومة لهذا الموعد السنوي؟

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

تفضلوا السيد الوزير.

السيد محمد الوفا، الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة،

المكلف بالشؤون العامة والحكامة:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السيد الرئيس والمستشار،

أولا، ابغيت نشكرو على هاذ السؤال لأنه جا في الوقت ديالو. ابغيت نأكد للمجلس الموقر ديالكم أن الحكومة اخذت كل التدابير اللازمة باش إن شاء الله الأسواق ديالنا في شهر رمضان تكون فيها الوفرة. وأنا نواجهو الطلب اللي غادي يكون في هاذ الشهر المبارك، بالخصوص في واحد المواد اللي هي عندها طابع خصوصي في الاستهلاك، ومتعلقة بشهر رمضان.

وما يخفاش عليكم، أنه جانا شهر رمضان، وجاتنا الفترة الصيفية كذلك، اللي حتى هي كتفرض على الحكومة تتخذ واحد العدد ديال التدابير بالخصوص أن الناس كيتحولوا من المناطق ديالهم.

اللي يمكن لي نقول لكم أن اللجنة الوزارية المختصة اجتمعت في 19 ماي، ودرسنا الوضعية ديال التخزين وديال الرواج، واجتمعت اللجنة البارح الاثنتين في وزارة التجارة والصناعة، وشافت الوضعية ديال المواد المصنعة. وبهاذ المناسبة هاذي، اتخذت قرارات البارح بأنه كل مادة ما محترماش المدة ديال الاستهلاك ديالها، إلا وغيوقع الإتلاف ديالها.

اليوم، في الصباح كان اجتماع كبير بوزارة الداخلية، اللي كانوا فيه المسؤولين على المصالح الاقتصادية ديال وزارة الداخلية في العمالات وبالأقاليم، وبهاذ المناسبة، ابغيت نهنيم من خلالكم على العمل اللي

محضر الجلسة رقم 1017

التاريخ: الثلاثاء 14 من شعبان 1436 هـ (2 يونيو 2015 م)

الرئاسة: المستشار السيد عبد الرحمان أشن، الخليفة الخامس لرئيس المجلس.

التوقيت: تسع وخمسون دقيقة، ابتداء من الساعة الرابعة والدقيقة الأربعين بعد الزوال.

جدول الأعمال: مناقشة الأسئلة الشفهية.

المستشار السيد عبد الرحمان أشن، رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.
أعلن عن افتتاح الجلسة.

السيدة والسادة الوزراء المحترمون،

السيدة والسادة المستشارون المحترمون،

عملاً بأحكام الفصل 100 من الدستور، ووفقاً لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس المستشارين، يخصص المجلس هذه الجلسة لأسئلة السادة المستشارين وأجوبة الحكومة عليها.

وقبل ذلك، أعطي الكلمة للسيد الأمين ليطلع المجلس على ما جد من مراسلات وإعلانات، والكلمة لكم السيد الأمين، تفضلوا.

المستشار السيد محمد عدا، أمين المجلس:

شكراً السيد الرئيس.

توصل السيد رئيس مجلس المستشارين باعتذارات مكتوبة من عدد من السادة المستشارين عن حضور أشغال الجلسات العامة المنعقدة يومه الثلاثاء 2 يونيو 2015، وهم: خديجة الغامري، محمد الهبطي، سعاد لغماري، عبد المجيد الحنكاري، عياد الطيبي، عبد الواحد الشاعر، عبد الله المظفر، عبد الحميد فاتيحي، لحسن لعواني، محمد القلوبي، عبد الكبير برقية، محمد القندوسي، محمد عبو، عبد الله الغوثي، محمد أمزال، عبد الحميد احسيسن، أحمد الديبوني، حجوب الصخي، جمال الدين العكروود، امبارك النفاوي، لحسن بوعود، سيدي صلوح الجماني، الحسن بلمقدم، المصطفى تومة، عبد السلام الباكوري، فريدة النعيبي، عمر الجزولي، سعيد التلاوي.

كما نحيط المجلس الموقر أننا سنكون على موعد، مباشرة بعد انتهاء جلسة الأسئلة الشفهية، مع جلسة عامة تشريعية، ستخصص للدراسة والتصويت على النصوص الجاهزة التالية:

- مشروع قانون تنظيمي رقم 111.14 يتعلق بالجهات؛

- مشروع قانون تنظيمي رقم 112.14 يتعلق بالعمالات والأقاليم؛

- مشروع قانون تنظيمي رقم 113.14 يتعلق بالجماعات.

كما توصلت الرئاسة بمراسلة من الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان، يخبر من خلالها المجلس طلب السيد وزير التشغيل والشؤون الاجتماعية بتقديم السؤال الفريد الموجه لوزارته في بداية الجلسة لارتباطه بالتزامات حكومية طارئة.

وبالنسبة للأسئلة الكتابية والشفهية التي توصلت بها الرئاسة لغاية يوم الثلاثاء 2 يونيو 2015، فهي كالتالي:

- عدد الأسئلة الشفهية: 20 سؤالاً؛

- عدد الأسئلة الكتابية: سؤال واحد.

شكراً السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكراً للسيد الأمين.

ومباشرة نستهل جدول الأعمال لهذه الجلسة بالسؤال الموجه إلى السيد وزير التشغيل والشؤون الاجتماعية، وهو حول انتخاب مندوبي الأجراء، والكلمة لأحد مقدمي السؤال من الفريق الفيدرالي.

الأستاذ الرماح، تفضل الكلمة لكم لبيسط السؤال.

المستشار السيد عبد الرحيم الرماح:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السادة أعضاء الحكومة،

السادة المستشارين،

سؤالنا لكم، السيد الوزير، واللي كما أشار السيد الرئيس يتعلق بانتخابات مندوبي الأجراء. في البداية، أسألكم عن كم هو عدد المقاولات التي ستجرى بها انتخابات مناديب العمال، ومقارنتها مع الانتخابات السابقة؟

ثانياً، ما هي الإجراءات التي قمتم بها لكي لا تعرف هذه الانتخابات انتهاكات أو اختلالات ولضمان نزاهتها؟

ثالثاً، هل وفرتم لمفتشي الشغل الوسائل المطلوبة أمام النقص الحاصل؟ وهل ستأخذون بعين الاعتبار الجهود التي يبذلونها لمكافحة؟

وشكراً السيد الوزير.

السيد رئيس الجلسة:

شكراً السيد المستشار.

السيد الوزير، تفضلوا.

السيد عبد السلام الصديقي، وزير التشغيل والشؤون الاجتماعية:

شكرا السيد الرئيس المحترم.

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

أريد أن أشكر السيد المستشار المحترم على تقديم هاذ السؤال الذي يتميز براهنية لا جدال فيها.

كما تعلمون، الاقتراع ابتداءً أمس يوم فاتح يونيو، وسيتمد إلى غاية 10 يونيو.

اطرحتمو ثلاثة الأسئلة، غادي نجاب عليها ثلاثة بعجالة. فيما يخص عدد المؤسسات التي تم إحصاؤها، يبلغ بالضبط 16 ألف و741 مؤسسة، بزيادة هامة بالنسبة لـ 2009.

المؤسسات التي نشرت لوائح المرشحين، تقدر بحوالي 11 ألف و35، وهو ما يسجل زيادة ديال 17% مقارنة مع 2009. بالطبع، هناك يعني زيادة ملحوظة.

عدد الأجراء المعنيين يتراوح حوالي مليون ونصف أجير. بالطبع، هاذ الإحصائيات تهم المقاولات التي تشغل أكثر من 10 ديال العمال كما تعرفون، وهناك مقاولات أخرى التي كتشغل أقل من 10 ديال العمال، وحتى هي عندها الحق باش تنظم انتخابات، ولكن لشروط معينة، وحددناها، وخصها تشغل على الأقل 5 ديال العمال، والعدد ديال المقاولات التي وضعت اللي غادي تساهم في العملية الانتخابية يقدر بحوالي 500.

فهاذ الانتخابات مهمة للغاية، لأن مع الانتخابات ديال اللجان المتساوية الأعضاء في القطاع العام والمناجم، غادي تفرز لنا النقابات الأكثر تمثيلية، ربما الخريطة النقابية اللي غادي تخرج بالطبع ابتداء من 2010، عفوا من 10 يونيو، غادي تعطي خريطة ربما جديدة بالنسبة للخريطة الحالية. هاذ الشيء لا يعلم به إلا الله لأن الانتخابات حسب صناديق الاقتراع.

المهم، جميع التدابير اتخذت على المستوى ديال الوزارة:

أولا، فيما يخص المستوى ديال التكوين، قمنا بعملية واسعة ديال تكوين المفتشين على حسب باش يعني يعرفوا القوانين والمساطر والترتيبات التي ينبغي احترامها.

ثانيا، وجهنا رسائل ودوريات بالنسبة للمفتشين ديال الشغل، بالنسبة للمدريبات الجهوية والمدريبات الإقليمية، لالتزام الحياد تجاه المتنافسين، ويكون فقط الحياد، ونضمنو تكافؤ الفرص.

وألتزم أمامكم أننا سنعمل يعني بكل ما في وسعنا باش تمر هاذ العملية في أحسن الظروف باش نتفادوا بعض الأخطاء اللي تمت في 2009، واحنا مسجلينها. انطلقنا من الأخطاء والعيوب ديال 2009،

وغادي نعملوا إن شاء الله...

هذا موضوع من الأهمية بمكان، كان خصوصي جلسة خاصة في البرلمان، السيد المستشار، ولكن مع الأسف.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير، شكرا جزيلاً لك السيد الوزير، ربما سنخصص ذلك على مستوى اللجنة، لأن الوقت الذي حدد لكم قانوناً أنه يتموه. هنالك تعقيب، السيد المستشار؟ الأستاذ الرماح تفضل.

المستشار السيد عبد الرحيم الرماح:

كما أشرتكم، السيد الوزير، أن هاذ الانتخابات عندها أهمية باعتبار أنها غتحدد النقابة الأكثر تمثيلية، ومن طبيعة الحال كذلك من خلالها غادي تتم هيكله لجان المقاولات، والصحة، وكل من طبيعة الحال المؤسسات الاستشارية المنصوص عليها في مدونة الشغل.

ينبغي أن تنصب هذه الانتخابات في اتجاه تقليص عدد نزاعات الشغل من خلال اعتماد الحوار من أجل دعم المقاولات، من أجل كذلك حماية حقوق العمال، والأساسي، السيد الوزير، هو أننا خصنا نمشيو في الاتجاه ديال دعم الثقة وتقوية الثقة بين الفرقاء، وكنعتبرو هذا شيء أساسي في هاذ المرحلة هاذي الدقيقة، فهاذي خطوة أساسية.

قلت، السيد الوزير، أهم ما خصنا نقوموبه هو تقوية عامل الثقة ما بين الفرقاء، لأن هذا أهم ما يمكن القيام به، وخاصة كما تلاحظون أنه نسبياً وقع واحد ديال التقليص ديال نزاعات الشغل، وكنسجلو أنه كايين تقدم كبير في هاذ المجال هذا اللي خصنا نمشيو فيه.

كذلك، من جهة أخرى، كنععتبرو أنه في هاذ المرحلة كما تلاحظون أن الطبقة العاملة كتأخذ هاذ الانتخابات وهي تستمر في المخطط ديالها ديال تقوية وحدتها واستقلاليتها، وهذا شيء أساسي بالنسبة لنا.

بهاذ المناسبة كذلك ندعو الطبقة العاملة، من عمال وموظفين للمشاركة المكثفة في هذه الانتخابات، لما لها من أهمية بدء من يوم غد اللي غادي تكون انتخابات ديال اللجان الثنائية في مختلف القطاعات ديال القطاع ديال الوظيفة العمومية.

كذلك من جهة أخرى، أنتم، السيد الوزير، كنطالبو باش يكون واحد العمل مكثف فيما يتعلق بالجانب التحسيبي، لأنه كايين فيه واحد التقصير كبير ما كيتدارش. كذلك من جديد كناكدو على ضرورة توفير الشروط بالنسبة لمفتشي الشغل، لأن كنالاحظو كيبدلوا واحد المجهود كبير، وبكل أمانة وبكل صدق تتابعون ذلك رغم قلة الوسائل اللي كايينة.

إذن، باغبين نريح جوج ديال الحوايج: من جهة خاص تكون هاذ الانتخابات نزيهة، من جهة كما أشرت تقوية عامل الثقة بين الفرقاء، وهذا شيء أساسي، لأنه غدا بمستقبل مغرب الغد، هو مبني على

الوظيفة العمومية.

لذلك، وقد سمعنا أن السيد رئيس الحكومة طلب منكم إعداد مشاريع القوانين بصفة مستعجلة في هذا الاتجاه، نتمنى أن تكون وزارتك استفادت من التراكم الحاصل ومن الدراسات الكثيرة التي حصلت، فهيات ما يكفي من أجل الخروج من الوضعية الراهنة إلى نظام عصري حقيقي يتناسب مع طموحات المشروع الذي يحمله الدستور المغربي، والذي أنتم في الحكومة التي لها إمكانيات وصلاحيات تنزيله.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

السيد الوزير، لكم الكلمة في إطار الجواب.

السيد محمد مبدع، الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة:

شكرا السيد الرئيس.

السيد المستشار المحترم،

هذا سؤال عريض يستحق أكثر من ثلاث دقائق لأن أهمية الإدارة وأهمية الأوراش والانشغالات، الاختلالات كذلك، والطموحات والتدابير المراد القيام بها.

أولا، السيد المستشار، المغرب يعيش انتقالا ديمقراطيا، تحولا سياسيا، إصلاحات كبرى، ولا يمكن أن ننجح في هذه الإصلاحات وفي هذا المسار خارج إدارة قوية، ناجعة، مبسطة للمساطر، مسهلة للولوج للخدمات لكل المرتفقين سواء كانوا مواطنين أو مقاولات.

ففي هذا الإطار من بين الأولويات لهذه الحكومة الإصلاح، إصلاح الإدارة، ولهذا تبيننا مشروعا إصلاحيا يرتكز على ثلاث محاور:

أولا، الرأس المال البشري؛

ثانيا، علاقة الإدارة بالمواطن؛

ثالثا، الحكامة.

فيما يخص الرأس المال البشري، يجب مراجعة النظام الأساسي للوظيفة العمومية ليتلاءم مع الدستور، وليضمن الحقوق لكل فئات الموظفين، هناك فرق كبير، هناك فئوية في الأجور، وفي كذلك المسؤوليات، هناك عدم انسجام بين المسؤوليات والأجور، هناك إشكاليات في الترقية، هناك اعتماد الترقية الداخلية على الأقدمية، وليس على المردودية، وليس على التكوين، هناك كذلك التفاوت في الأجور، تفاوت في التعويضات.

العلاقات بين الفرقاء باش تكون واحد الثقة وواحد التكامل لدعم الاقتصاد الوطني، لدعم المقاول، ولحماية حقوق العمال.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السي الرماح.

ننتقل مباشرة إلى السؤال الموالي، وهو موجه إلى السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة، وهو حول تحريك سلاليم الأجور في الوظيفة العمومية، والكلمة لأحد أعضاء الفريق التحالف الاشتراكي.

الأستاذ أعمولكم الكلمة في إطار بسط السؤال.

المستشار السيد عبد اللطيف أعمو:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

السيدة الوزيرة،

السيدات والسادة المستشارين،

السيد الوزير،

أستسمحكم إن فتحت نوعا ما هذا السؤال وأرجعته إلى آنيته لأنه قدم لكم في مدة كان له معنى هذا السؤال، هاذي مدة من الزمن، ولكن الوظيفة العمومية الآن أصبحت ضمن الأولويات التي يجب الانتباه إليها.

فقطاعكم أوقطاع الوظيفة العمومية عرف تطورا نوعيا مهما جدا بين تاريخ تقديم السؤال، الآن هناك تعميم المباراة عن طريق الولوج، هناك تعميم المباراة عن طريق الترقية، هناك تحسين تحريك نوعا ما في سلم الأجور، هناك خلاصات الاشتغال كاد أن يكون نوعا ما منتظم للمجلس الأعلى للوظيفة العمومية، هناك إجراءات أو إكراهات أخرى تنتظرنا خصوصا في أفق الجهوية والنظام الجديد للجماعات المحلية، هناك إشكاليات التكوين والتكوين المستمر، هناك أخيرا إشكالية الحكامة، الحكامة التي على أساسها يراهن كل الإصلاح العميق الذي يعرفه المغرب خلال هذه السنة أو السنوات المقبلة.

فلذلك، نريد أن نسائلكم حول ماذا أعدته وزارتك في هذا الورش الضخم المفتوح، ليس فقط على مستوى معالجة نظام الأجور وتقريب الفوارق يعني التي تحدث إخلالات كبيرة في كل إصلاح، وصل الوقت أن تكون الوظيفة العمومية مجالاً لاستفادة الدولة والمجتمع من الخدمات والكفاءات التي أصبحت تلج هذا القطاع، لأن نظام المباراة بمعنى أنه نظام للتمييز، نظام للاختيار، فلا يعقل أن يدخل الناس إلى الوظيفة العمومية ويجدون أنفسهم في إخلالات، في انعدام التساوي، في انعدام تكافؤ الفرص، في انعدام إمكانية تفعيل هذه الطاقات التي تدخل إلى

المجھفة الموضوعة من أجل الالتحاق بكلية الطب والصيدلة، شعبة الصيدلة بالرباط والدار البيضاء، الممثلة في الحصول على دبلوم الدراسات الجامعية (DEUG) في العديد من التخصصات، وكان جواب السيدة الوزيرة السابقة، وهو مدون في محضر جلسات مجلس المستشارين كالتالي:

«في ضمن سلة الإصلاحات، هناك ما يتعلق بالإصلاح المتعلق بالدراسات الطبية والصيدلة وطب الأسنان، وهذا الإصلاح تم بالمشاركة والتعاون مع جميع الشركاء المعنيين، وفي هذا الإطار هناك ما يتعلق بشروط الولوج بالنسبة للولوج إلى هذه الكلية».

هذا كل ما جاء في جواب السيدة الوزيرة. وجاء فيها كذلك: «أننا نبشركم في السنة المقبلة، يعني 2015-2016، بالنسبة لكلية الصيدلة سيكون مفتوح في وجه حاملي البكالوريا وفق معايير الاستقطاب المحدود».

إلا أننا نفاجاً اليوم بمذكرة صادرة عن وزارتك بتاريخ 21 ماي 2015 موجهة إلى رؤساء الجامعات وعمداء كليات العلوم، تحددون فيها شروط الالتحاق بشعبة الصيدلة بكلية الطب والصيدلة بالرباط والدار البيضاء برسم السنة الجامعية 2015-2016، وهي نفس الشروط القديمة المجھفة، رغم كون قد وعدتم تمكين الطلبة الحاصلين على البكالوريا بالالتحاق المباشر بكلية الطب ابتداء من الموسم الحالي، مع الاحتفاظ بنسبة 21% في وجه الحاصلين على الشهادات ودبلوم الدراسات الجامعية في جميع التخصصات.

السيدة الوزيرة،

هل تراجعتم عن وعدكم لأبناء المغاربة، والذي سبق أن جاء على لسانكم في هذه القاعة ومباشرة على شاشة التلفزة وأمواج الإذاعة؟ ومنتظر منكم الجواب السيدة الوزيرة الذي ينتظره الجميع.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار، والكلمة الآن لأحد أعضاء الفريق الاشتراكي لبيسط السؤال المتعلق بالشروط المطلوبة للولوج لشعبة الصيدلة.

المستشار السيد محمد علمي:

شكرا السيد الرئيس.

السيدات والسادة المستشارين،

السيدة والسادة الوزراء،

بدورنا في الفريق الاشتراكي، السيد الرئيس، فوجئنا اليوم ومعنا الرأي العام الوطني بمضمون المذكرة الصادرة عن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخة في 21 ماي 2015، هاته المذكرة التي وجهت إلى السادة رؤساء الجامعات والكليات، تحدد شروط الالتحاق بشعبة الصيدلة بكلية الطب والصيدلة بمديني الرباط والدار البيضاء برسم

اليوم، التعويضات تشكل 90% من الأجر الأساسي، هناك فئات محرومة، يجب أن نعيد النظر في كل هذه الأشياء، وحتى تكون الإدارة قوية قادرة على تنزيل السياسات العمومية إلى المواطن، إلى المقاول، إلى أرض الواقع، ليشعر المواطن فعلا بنجاعة هذه السياسات العمومية.

النقطة الثانية، كيف نؤسس للجهوية التي نحن قادمون عليها دون أن نفكر في إعادة الانتشار، في إعادة الانتقال، في حركة الموظفين، في تشجيع الموظفين، في فتح مسالك ومعايير لكل المكونات الإدارية للالتحاق بالإدارات والالتحاق بالمناطق، ولكي نجد المسؤوليات أو الوظائف التي تتلاءم مع التكوينات، وكذلك نؤسس لجهوية متكافئة في الإمكانيات البشرية.

أوراش متعددة ستظهر إن شاء الله بمباركة السيد رئيس الحكومة تم التعاقد، كيف للإدارة أن تؤسس للتعاقد بين الموظف والإدارة؟

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير، شكرا لكم، السيد الوزير، أنهيتهم حقكم في الكلام، والسعي أعمو بقت ثواني معدودة جدا باش...

المستشار السيد عبد اللطيف أعمو:

في ثواني معدودة، السيد الرئيس، أريد أن أقول أن الإدارة هي الأداة الوحيدة والأساسية لتنفيذ السياسات العمومية، وهي في يد الحكومة، هل هُيئت لهاته الأداة الإمكانيات والإجراءات لمواكبة الإصلاحات الكبرى التي انطلقت؟ شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا جزيلاً السيد المستشار.

وننتقل إلى الأسئلة الموجهة إلى السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر، وهي أسئلة ثلاث تجمعها وحدة الموضوع، لذا سنعرضها دفعة واحدة، والكلمة لأول متدخل لبسط السؤال، وهو حول شروط الالتحاق بكلية الطب والصيدلة بالرباط والدار البيضاء برسم السنة الجامعية 2015-2016، والكلمة لأحد أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار.

الأستاذ خيرى تفضل.

المستشار السيد خيرى بلخير:

شكرا السيد الرئيس.

السيدة الوزيرة،

السيدات والسادة المستشارين،

لقد سبق أن وضع فريقنا سؤالاً موجهاً إليكم حول الشروط

أعود بالله من الشيطان الرجيم «وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا».

لهذا، لحد الآن لازال الباب مسدودا في وجه الحاصلين على البكالوريا، ولا زال أبناء المغاربة الذين اجتهدوا وعانوا مع تحضير شهادة البكالوريا محرومون من الدخول لدراسة الصيدلة.

لأجل ذلك، نسائلكم عن الشروط المعتمدة رسميا لولوج الطلبة إلى شعبة الصيدلة بكلية الطب والصيدلة.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار.

الكلمة لكم، السيدة الوزيرة، في إطار الجواب في حدود 9 دقائق بما فيها طبعاً الإجابة والتعقيب باش تستحضروا أنه الوقت مخصص كلو...

السيدة جميلة المصلي، الوزيرة المنتدبة لدى وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر:

شكرا السيد الرئيس.

السادة المستشارين،

السيدات المستشارات،

شكرا، أولا لإتاحة هذه الفرصة وطرح هذه الأسئلة الهامة.

بداية، أعتقد أنه أطمئنكم ليس هناك تراجع، ليس هناك تماطل، ليس هناك زج بأبناء المغاربة، الحكومة هي حكومة مسؤولة، والوزارة وزارة مسؤولة، وإذا كانت هناك مجموعة من التصريحات من طرف السادة الوزراء، سواء السيدة الوزيرة أو السيد الوزير، والتزامات، فهذه حكومة دائما عودتنا على الوفاء بالتزاماتها وعهودها.

ولكن الذي يبدو أنه وقع لبس ما بين، أنتم تعلمون، لبس ما بين المذكرة الصادرة في 21 ماي والمذكرة الأخيرة الصادرة في 29 ماي، والمرجع بالنسبة لنا هو المذكرة الصادرة في 29 ماي، لماذا؟

تعلمون أن لجوء وولوج الطلبة الحاصلين على البكالوريا لكليات الطب وخاصة في تخصص الصيدلة كان في إطار النظام القديم هوي يعني مباشرة سنتين بعد البكالوريا في إطار التخصصات المعروفة، دبلوم الدراسات الجامعية العامة، تخصص علوم الحياة وعلوم الأرض، دبلوم الدراسات الجامعية العامة في العلوم تخصص علوم الحياة والأرض، كذلك تخصص كيمياء بيولوجيا، دبلوم الدراسات الجامعية في العلوم والتقنيات تخصص كيمياء بيولوجيا جيولوجيا، الشهادة الجامعية العامة في تخصصات علوم الحياة والأرض، ولكن الحالة باقا كما كانت.

لهذا، السيدة الوزيرة، لابد أن أذكرك بأية قرآنية كريمة تقول، بعد

السنة الجامعية 2015-2016، يعني الموسم الذي نحن مقبلين عليه.

هذه الشروط المجحفة كانت موضوع تساؤل داخل هاته القبة، وكان عندنا وعد صريح من طرف هاته الحكومة بأنها ستفتح المجال لأبناء المغاربة للولوج إلى شعبة الصيدلة دون الحصول على (DEUG) أو ما شاكل ذلك.

السيدة الوزيرة،

تماشيا مع مضمون هذه المذكرة الصادرة عنكم، فهل تنوون الزج مجددا بأبناء المغاربة في متاهات البحث عن التسجيل بالكليات بالخارج؟ وما هو مفهومكم للالتزام الحكومي بالعهود والوعود التي تقطعوها عن أنفسكم؟ وهل تراجعتم فعلا كما جاء على لسان زميلي في فريق التجمع الوطني للأحرار؟

ولعل المفاجأة التي شكلتها هاته المذكرة هي ما جعلت مجموعة من الفرق البرلمانية تسائلكم داخل قبة مجلس المستشارين حول هذا الموضوع.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد الرئيس.

في نفس الموضوع، تقدم كذلك الفريق الدستوري بسؤال يعني يتعلق بكيفية أو شروط وولوج شعبة الصيدلة.

تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد عبد الرحيم العلافي:

شكرا السيد الرئيس.

السيد الوزير،

السيدة الوزيرة،

السادة والسيدات المستشارين المحترمين،

السيدة الوزيرة،

سبق للوزيرة السابقة في معرض جوابها على سؤال داخل هذه القبة أنه في الموسم الجامعي 2015-2016 ستفتح إمكانية وولوج الحاصلين على شهادة البكالوريا لكلية الطب والصيدلة-شعبة الصيدلة، وذلك احتراماً لمعايير وولوج مؤسسات التعليم العالي ذات الاستقطاب المحدود.

كما أنها أكدت -السيدة الوزيرة السابقة- أنه سيتم فتح الجسور للولوج إلى دراسة الصيدلة في وجه الحاصلين على دبلوم الدراسات الجامعية العامة في تخصصات علوم الحياة والأرض، ولكن الحالة باقا كما كانت.

لهذا، السيدة الوزيرة، لابد أن أذكرك بأية قرآنية كريمة تقول، بعد

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد الوزيرة.

الكلمة لأحد المعقبين من فريق التجمع الوطني للأحرار، تفضل.

المستشار السيد خيري بلخير:

شكرا السيد الرئيس.

السيدة الوزيرة.

حقيقة احنا كنا نتسناو الجواب ديالك يكون مختصر، أن المذكرة تلغيو المذكرة أو إضافة لمذكرة ثانية باش نطمئن المواطنين المغاربة بدون ما ندخلو في كثرة التفاصيل لأن طولتي علينا، ولكن احنا نمشيو غير للمذكرة، ما بين المذكرتين كايين هناك ربما خطأ، كانت تعتذر الحكومة أو الوزيرة تعتذر في هاذ المذكرة باش أن نوضحو للشعب المغربي والأسرة المغربية.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار.

الكلمة للأستاذ علمي، تفضل في إطار التعقيب.

المستشار السيد محمد علمي:

السيد الرئيس،

في الحقيقة، السيدة الوزيرة المحترمة، أنا لم أفهم جيدا ما تفضلتم بإلقائه على مسامعنا، المذكرة ديال 21 ماي فيها شروط الترشيح ها هي، ها هي بين أيدينا، كايينة مفتوحة في وجه المغاربة، ويكون عندهم دبلوم الدراسة الجامعية (DEUG)، ما كيقولوش البكالوريا.

ثانيا، دبلوم الدراسات الجامعية (SVT)، دبلوم الدراسات الجامعية (BCG)، الشهادة الجامعية ديال الدراسات العلمية فرع علوم الأحياء، وعاد كايينة مباراة، كايين الانتقاء وكايين الامتحان.

فهاذ المذكرة، هل الحكومة تراجعت؟ تقولها لنا بصريح العبارة، تقول لنا أودي راه اللجنة العلمية راه بعد اجتماعها راه السيد وزير التعليم العالي نسخ هاذ المذكرة، وانت كتعرف قواعد النسخ مزيان، إلى كانت مازال هاذ المذكرة سارية المفعول راه ما يمكنش نديرو الديماغوجية في جلسة دستورية عامة تتابع أمام الرأي العام الوطني.

فالشروط ديال الترشيح للولوج للصيدلة بصريح العبارة التي لا تحتاج إلى أي تأويل بأن المغاربة البكالوريا زائد (DEUG)، إلى كانت السيدة الوزيرة المحترمة درتو مذكرة أخرى، خصك تقول لنا بصريح العبارة المغاربة بأن هاذ المذكرة تم التراجع عنها لكي الحكومة تلتزم بما سبق وأن التزمت به في الجلسة ديال الأسئلة الشفوية، وبأن هاذ

وكانت الدراسة تستغرق 4 سنوات، ثم تتوج بشهادة الدكتوراه في الصيدلة طبقا لما تحدثت عنه من مذكرة 21 ماي.

ولكن المستجد... أن اليوم المستجد اللي كايين أنه في إطار عيني الاجتماع الأخير للجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي، اللجنة الوطنية، السادة المستشارون المحترمون، لتنسيق التعليم العالي هي المخول لها بمقتضى القانون 01.00، خاصة المادة 81 من هذا القانون المخول لها المصادقة على دفاتر الإصلاحات في المجال البيداغوجي، لأن هذا الأمر مرتبط.. المستجد هو مرتبط باستكمال إصلاح التكوينات الطبية والصيدلية وطب الأسنان. وهذا مشروع كبير، بدأ منذ سنوات، واتخذت فيه إجراءات وخطوات مهمة خلال السنتين الماضيتين 2013-2014.

إذن، نحن نتحدث عن مذكرة صدرت بعد مصادقة اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي، والتي انعقدت يوم 26 ماي، وفي جدول أعمالها تمت المصادقة على يعني ما همنا دبلوم دكتور في الصيدلة، المصادقة على المضامين الوطنية للتكوين في دبلوم دكتور في الطب، ودبلوم دكتور في الصيدلة، ودبلوم دكتور في طب الأسنان.

فمعلوم أنه الدفاتر أو الضوابط البيداغوجية الوطنية المتعلقة بالتكوين في هذه المجالات هو يكون بمصادقة اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي، وهذا مشروع كبير، مشروع استكمال إصلاح التكوينات الطبية والصيدلية وطب الأسنان.

اليوم، من خلال مجلسكم الموقر، نبشر ونستمر يعني في الوعد اللي كنا قطعناه، قطعته الحكومة على نفسها السنوات السابقة، أنه في هذه السنة وبمقتضى هذه المذكرة، يمكن ابتداء من سنة 2015-2016، يعني الموسم اللي احنا فيه الآن، وبمقتضى المذكرة اللي توجهت للسادة رؤساء الجامعات ورؤساء المؤسسات الجامعية ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين ونواب وزارة التربية الوطنية والتكوين وغيرهم، وجهت بتاريخ صدرت من وزارة التعليم العالي يوم 29 ماي 2015. هذه المذكرة في فقرة منها تنص: «يشرفني أن أطلب منكم استعمال كل الوسائل المتوفرة لديكم لتبليغ المعلومات الميينة في جذاذة رفقته إلى تلاميذ السنة الثانية من سلك البكالوريا وحاملي البكالوريا الراغبين في الالتحاق بشعبة الصيدلة بكلية الطب والصيدلة بالرباط برسم السنة الجامعية 2015-2016».

وطبعا تستمر المذكرة في التفاصيل احنا ماشي في حاجة لها الآن، إذن قلت أنه اليوم أكرر أن الوزارة لم تراجع عن وعودها، بل بالعكس اليوم نحن نحمل بشرى لأبناء المغاربة، وانطلاقا من غيرتنا على أبناء هذا الوطن العزيز أنه اليوم بإمكان الطلبة الحاصلين، التلاميذ الحاصلين على بكالوريا أن يتوجهوا ابتداء من هذا الموسم يتقدموا من أجل التقدم لاجتياز المباراة للدخول في كلية الطب تخصص الصيدلة بالحصول على البكالوريا.

وشكرا.

مشروع كبير اللي هو استكمال إصلاح التكوينات الطبية والصيدلية وطب الأسنان، وبمقتضى القانون 01.00 في المادة 80 المؤطرة والمعتمد عليها في هذا الباب، فالوزارة لا يمكنها أن تدخل أي تعديلات وأي إصلاح بيداغوجي إلا بمصادقة هذه اللجنة.

اليوم، بمصادقة هذه اللجنة أصبحنا في مرحلة انتقالية، المرحلة الانتقالية ستكون تقريبا فيها سنتين، لأن الجديد اللي كاين هو أن قلت أنه غادي تولى الدراسات الصيدلية بشهادة البكالوريا، وهي جزء -وأعيد وأقول جزء- من مشروع استكمال التكوينات الطبية والصيدلية وطب الأسنان، هذا المشروع اللي فيه الهندسة البيداغوجية العامة، طرق ولوج التكوينات، مدة الدراسة بالمسالك الثلاث، والجسور بين مختلف التكوينات، ونظام اعتماد التكوينات.

إذن، الاشتغال على هذا الإصلاح كان طيلة سنوات 2012-2013 في أفق أجرته برسم الدخول الجامعي 2015-2016، وبعد عقد سلسلة من الاجتماعات وورشات العمل ومصادقة اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي طبقا لمقتضيات -كيف ما قلت- المادة 81 بتاريخ 26 ماي على دفتر الضوابط البيداغوجية الوطنية المتعلقة بدبلوم دكتور في الصيدلة وعلى المضامين الوطنية للتكوين في الدبلوم المذكور، أصدرت الوزارة مذكرة بتاريخ 29 ماي، هذه المذكرة هي المعتمدة تحت عدد.. لن أدخل في هاذ التفاصيل، حيث تقرر فتح الالتحاق بالسنة الأولى لشعبة الصيدلة بكلية الطب والصيدلة بالرباط في وجه حاملي شهادة البكالوريا وذلك انطلاقا من هذا الموسم.

وهكذا، فإننا كاينة سنة انتقالية، لأنه ضروري من مرحلة انتقالية، هناك طلبة اليوم في كليات متعددة اللي دخلوا وولجوا لهذه الكليات بنية أنه بمجرد ما يحصلوا على شهادة الدراسات الجامعية يلتحقوا بكلية الطب في تخصص الصيدلة.

فمراعاة يعني لهاذ الأمر، ومراعاة للمرحلة الانتقالية، في هذه المرحلة الانتقالية، وطبقا لهذه المذكرة، فيعني سيضاف اليوم إلى ذلك استقبال كليات، يعني غيكونوا عندنا كلية الطب بالرباط لعدد مماثل، تقريبا 110 طالب من حملة شهادة البكالوريا، وفي نفس الوقت غتكون عندنا مرحلة انتقالية اللي سنزواج فيها ما بين حملة البكالوريا والحاملين لشهادة دبلوم الدراسات الجامعية في التخصصات اللي محددة سلفا.

ولأن هذه التجربة حديثة، وأي عمل جديد لا بد له من مرحلة انتقالية، في أفق أن الدراسات الصيدلية في المغرب إن شاء الله ستستقر شروط اللوج فيها على فتح مباراة ولوج السنة الأولى من هذه الدراسات في وجه حاملي شهادة البكالوريا، مع إمكانية أن تخصص نسبة تقريبا 20% من الأعداد المفتوحة في وجه الطلبة الحاصلين على شهادة الدراسات الجامعية من التخصصات طبعا المقبولة في كلية الطب والصيدلة.

ستبدأ التجربة هذه السنة من كلية الطب في الرباط، وأكرر مرة

المذكورة لم تعد سارية المفعول.

أما كون المذكرة ها هي عند المغاربة كاملين، ها هي، السيدة الوزيرة، إلى ابغيت نسلمها لكم، نعطيها لكم، فيها الشروط و(DEUG)، ودابا كتقولوا لنا البكالوريا، ما يمكنش، لا يستقيم الأمر باش تكون الوزارة تصدر جوج ديال المذكرات، يا إما هاذي اللي عندي أنا صحيحة، يا إما اللي عندكم صحيحة، إلى كانت هاذي غالطة خص تكون عندكم الشجاعة تقول احنا كنسحبو هاذي، وبأن المذكرة المعتمدة باش يكون الكلام ديالكم مسجل ويمكن المغاربة يمشيو للقضاء الإداري في حالة ما إذا جاء شي عميد الكلية تعسف على شي واحد.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار، شكرا السي علمي، شكرا راه مفهوم السي علمي، راه مفهوم ومعروف.. الأستاذ علمي، راه مفهوم ذلك الشي اللي قلت.. ما كاين مشكل.

باقي معقب آخر من الفريق الدستوري، تفضل.

المستشار السيد عبد الرحيم العلافي:

شكرا السيد الرئيس.

السيدة الوزيرة،

تنشكروكم، ولكن أنا تنمشي غير لأخر جوابكم عن السؤال، وهو قلتم بأنه ابتداء من هاذ السنة 2015-2016 غادي يمشيو للتسجيل بالبكالوريا، هاذي تسجلت عليكم، السيدة الوزيرة، وأمام الملأ.

لهذا، نشكركم، السيدة الوزيرة، على هاذ البشري اللي بشرتم جميع المغاربة، وبالخصوص أبناء الشعب عامة وخاصة الفئة الفقيرة.

وواحد السؤال آخر، السيدة الوزيرة، ما هو مخططكم بالنسبة لخريج المعاهد والكليات الأجنبية وخاصة الآسيوية منها، والذين يقضون 6 سنوات للحصول على شهادة الصيدلة؟

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار.

الكلمة للسيدة الوزيرة في إطار التعقيب فيما تبقى لها من دقائق لست أدري كم، تفضلي السيدة الوزيرة.

السيدة الوزيرة المنتدبة لدى وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر:

أضيف مزيد من التوضيحات، وأقول بأن الحكومة ملتزمة، يعني والوزارة.. المذكرة اللي صدرت مذكرة 29 ماي هي مذكرة واضحة لأنها صادرة بعد مصادقة اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي في 26 ماي.

أنا أظن الكلام الذي قلته كلام واضح جدا، لأن هذا داخل في

أشكر السيد المستشار على طرحه هذا السؤال، والذي يعبر عن غيرة وطنية صادقة، تتقاسمها جميعا في الدفاع عن قيم المغاربة وأخلاقهم، في الدفاع عن صورة المرأة المغربية، في الدفاع عن صورة المغرب. هذه قضية وطنية، ليست قضية حزب بعينه، أو قضية إيديولوجية أو سياسية، بل هي قضية كل المؤسسات. ولهذا، أحبيك على طرح السؤال. ثانيا، الفيلم الذي أشرت إليه، قدم مرتين طلب الدعم إلى لجنة مستقلة، ورفض طلبه لاعتبارات فنية:

ثالثا، عندما قدم لي طلب الحصول على رخصة التصوير، لم يقدم السيناريو الذي شاهده البعض، بل إن مدير المركز السينمائي المغربي، والذي شاهد الفيلم، فوجئ بأن ما قدم من أجل الحصول على رخصة التصوير ليس هو ما كان:

رابعا، عندما وقفت الوزارة على الضرر الجسيم الذي حصل لصورة بلادنا، والذي يقع أيضا بنقل مشاهد مخالفة لأحكام دفتر التحملات في القناة الثانية، والتي تنص على الامتناع عن بث مشاهد ذات إيحاءات جنسية، عندما حصل ذلك قامت الوزارة باتخاذ القرار الذي ينص عليه القانون، وهو عدم السماح بالترخيص بعرض هذا الفيلم.

أولا، حماية لحرية التعبير التي لا تعني بتاتا حرية العبث والتخريب على المستوى السينمائي، كما قال السي بنسالم حميش.

ثانيا، من أجل رفض تزكية أو القبول أو منح اعتراف مؤسستي لهذا الإنتاج.

ثالثا، لأن المواثيق الدولية نصت على أن حرية التعبير تقيد بالقانون، كما جاء في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان المادة 20، والقانون ينص هل يمكن أن ننقل الواقع الذي يشهد بالتمييز العنصري، بريطانيا في مارس الماضي منعت فيلم بعنوان «جريمة كراهية»، يتعرض للعنف الجنسي في حق عائلة يهودية، ومنع وتم التصفيق للقرار، وأنا هنا أحبي لعموم المغاربة الذين ساندوا هذا القرار.

في فرنسا، في بداية هذه السنة، منع فيلم ولم يحتج الناس، كانت احتجاجات بسيطة، ولم يقل الناس أن هذه حرية التعبير، حرية التعبير مكسب لا تراجع عنها، لكن تمارس في إطار القانون.

لا تراجع، بمعنى لا يمكن أن نتراجع عن استقلالية الإعلام، لكن في نفس الوقت سنعمل على تفعيل دور المؤسسات، سنعمل على اللجوء إلى المؤسسات ومنها مؤسسة الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد الوزير.

الكلمة لأحد أعضاء الفريق الحركي لتعقيب عن جواب السيد الوزير، تفضلوا.

أخرى أنه ليس هناك إجحاف، وليس هناك تماطل، وليس هناك يعني زج بأبناء المغاربة.. الحكومة حكومة مسؤولة، والوزارة وزارة مسؤولة، وواعية بتعهداتها، وحريصة على تنفيذها في الأجل المقبولة، ولكن في إطار قانوني، لا يمكن أن نتجاوز اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي. شكرا لكم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيدة الوزيرة، أنهيت حقل في الكلام. إذن، اتضحت الصورة، وليس هنالك أي تراجع.

ننتقل بعد هذا إلى السؤال الفريد الموجه إلى السيد وزير الاتصال، وهو حول دور وزارة الاتصال في مراقبة الانتاجات السينمائية. والكلمة لأحد السادة أعضاء الفريق الحركي لبسط السؤال.

تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد مولاي الأمين طيبي علوي:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء،

السادة المستشارين المحترمين،

سؤالنا كالتالي: تتلقى بعض الإنتاجات السينمائية دعما مهما من المال العام، إلا أنها مع كامل الأسف لا ترقى إلى المستوى المطلوب للمشاهد المغربي، بل أن هناك من يسيء للمغرب من خلال إنتاجاته، معتبرا أنه ينقل الوقائع، والغرض من ذلك هو السعي وراء الربح والمتاجرة بصور المغرب، كما هو الحال للفيلم الذي خلق ضجة إعلامية في مواقع التواصل الاجتماعي.

وعليه، نسائلكم السيد الوزير:

أين يكمن دور وزارة الاتصال و(HACA) في مراقبة المنتجات التلفزية والسينمائية؟

وما هي إستراتيجيتكم المستقبلية للرقابة القبلية والمواكبة للإنتاجات السينمائية والتلفزية المغربية؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار.

الكلمة لكم، السيد الوزير، تفضلوا.

السيد مصطفى الخلفي، وزير الاتصال، الناطق الرسمي باسم الحكومة:

بسم الله الرحمن الرحيم.

التي تعتبر أساسية كالحليب والسكر وغيرها، مما يفرض على الحكومة اتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة من أجل توفير السلع ومحاربة المضاربين ومراقبة الأسعار والتدخل الرجري للممارسات المنافسة لقواعد المنافسة الشريفة، ومحاربة الغش في المواد الاستهلاكية والتخزين السري، لحماية القدرة الشرائية للمواطنين خلال هذا الشهر على وجه الخصوص.

لذا، نسألکم السيد الوزير: ما هي التدابير التي تتخذون لحماية المستهلك المغربي خلال هاذ الشهر الفضيل؟

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار.

السيد الوزير، تفضلوا في إطار الجواب.

ما درناش وحدة الموضوع، السيد الوزير، ولكن إلى كان الأمر.. اللي في الحقيقة السؤالان معا عندهم نفس الطبيعة، وبالتالي للسائل الموالي أن يتقدم ببسط سؤاله، وهو لفريق الأصالة والمعاصرة إن كان يقبل ببسط السؤال.

تفضلوا أحد أعضاء فريق الأصالة والمعاصرة لبسط نفس السؤال تقريبا، تفضل الأستاذ السي حسان.

المستشار السيد حسان البركاني:

شكرا السيد الرئيس.

بدورنا، في فريق الأصالة والمعاصرة، السيدات والسادة المستشارين.. في الحقيقة، السيد الوزير، احنا عارفين الجواب اللي غادي تجاوبنا، واحنا كنعيشو هاذ السلع اللي غادي تشعل في رمضان، وخاصة في الزيادات اللي غادي تكون إن شاء الله في هاذ الأبواب ديال رمضان، ولكن احنا عارفين اللجان اللي كتراقب هاذ السلع، وخاصة عن الشريحة الضعيفة وخاصة المتوسطة.

أما ما نقول لكش على العربات اللي غادي تكون كتحمل السلع في الشوارع وكتسد الأزقة، ويكون فيها سموم شمسية وياكلها المواطن البسيط.

الحكومة أشنو دارت في هاذ الاتجاه هذا؟ وأشنو هي الإجراءات ديالكم؟ وأشنو هي التدابير ديالكم؟ وخاصة المناطق الحدودية اللي غزت المغرب بالسلع المهربة، وخاصة وصلت حتى للدار البيضاء اللي السمعة الاقتصادية.

ما هو دوركم، السيد الوزير؟ وما هي التدابير ديالكم؟

أما السؤال العريض في التعقيب إن شاء الله، وغادي نقول لنا وغادي نقول للمواطن، واحنا كنا نحيدو باش تقولوا لنا انتما وتجيئوا لنا لائحة صوتية في الجريدة الرسمية وتقولوا لنا السلع باش يقرأها

المستشار السيد مولاي الأمين طيبي علوي:

شكرا السيد الوزير على الإيضاحات ديالكم.

كان عندي تعقيب آخر من نوع آخر، ولكن فيما أشترتم بأن الشركة ديال الفيلم هاذ الفيلم اللي أثار ضجة، بأنه قدم للجنة سيناريو وتم سيناريو آخر، لابد ما تعملوا في حقوق المتابعة القضائية، واش عملتوها ولا لا؟

لابد ما تعطيو توضيح للرأي العام في هاذ الشأن هذا، واش عملتو المتابعة القضائية في النصب والاحتياط على الوزارة ديالكم، بما أنه يتقدم فيلم وتعرض فيلم آخر؟ واشكون اللي رخص لوباش يمشي به لفرنسا، وكيفاش حتى هاذ السيد امشي ل (Cannes) وادلى بهاذ الفيلم هذا في فرنسا؟

وأنتم تعرفون البلاد ديالنا محافظ وبلد إسلامي، وما نسمحوش بهاذ الأفلام تتكرر مرة أخرى في الوطن ديالنا، وابغيناكم تكونوا حريصين، وهاذ الشيء معهود فيكم، ولا بد ما تتخذوا المتابعة في حق هاذ السيد هذا.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار.

وننتقل إلى السؤال الآني الموجه إلى السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالشؤون العامة والحكامة.

السيد الوزير، راه انهيتو حقكم في الكلام، عليها ما اعطيتش لكم.. ربما راه ما ابقاش عندكم الوقت.

إذن، قلت ننتقل إلى السؤال الموالي وهو موجه إلى السيد الوزير المنتدب لدى السيد رئيس الحكومة، المكلف بالشؤون العامة والحكامة، حول توفير السلع التمويلية بكافة الأسواق الوطنية في شهر رمضان الفضيل لهذه السنة، والكلمة لأحد السادة أعضاء الفريق الاستقلالي لبسط السؤال.

السيد المستشار، تفضل.

المستشار السيد علي الجفاوي:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

إخواني وأخواتي المستشارين،

لم تعد تفصلنا عن شهر رمضان المبارك إلا أياما قليلة، وكما هو معلوم أن نسبة الاستهلاك ترتفع خلال هذا الشهر، وخاصة المواد

ثانيا، درنا اجتماعات على مستوى اللجنة الوزارية، اللي هي كيتأرأسها السيد رئيس الحكومة، واللي أنا فقط كنوب عليه، اجتمعنا على مستوى وزارة الفلاحة، وزارة التجارة والصناعة، وختمنا هاذ المسلسل ديال الاجتماعات باجتماع في وزارة الداخلية، دام يومين، كانوا حاضرين فيه جميع القطاعات الوزارية والممثلين ديال المصالح الاقتصادية ديال العمالات، وتأسو في البداية ديالو في النهار الأول السي الضريس وكنت معه، والنهار الثاني ترأسو السي محمد حصاد وكنت معه، وتكلمنا في هاذ الشئ وفي التسويق وفي المراقبة وفي الكرارس وفي الناس اللي كيخرجوا يتعاطوا للتجارة في رمضان، ولكن غنقول لكم واحد القضية: خلبو المغاربة يتمعشوا اشوية في شهر رمضان.

ثانيا، اليقظة دايرين جوج ديال الاجتماعات في كل أسبوع من رمضان، غندرسو الوضعية ديال السوق يوم الثلاثاء، ويوم الخميس غنخرجو بلاغ على الوضعية ديال السوق، إيوا هاذ الشئ كلو اخذينا هاذ التدابير باش إن شاء الله تكون الوضعية ديالنا ميزانة.

ثانيا، هاذ الشئ ديال التهريب، راه ما يمكناش نجيوهاكا ونتكلمو على التهريب غير في الإبزار، نتكلمو على واحد العدد ديال الحوايج، إلى كان التهريب غير في الإبزار، اشحال كنستهلكو من طن؟ (rien du tout)، التهريب في الصبح لآخر.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد الوزير.

أعطي الكلمة لأحد المعقبين عن جواب السيد الوزير من الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية.

المستشار السيد محمد طريش:

شكرا السيد الرئيس.

فيما يتعلق بالجواب ديال السيد الوزير، وكذلك على غرار الاجتماعات الماراطونية التي تمت معك في هاذ القطاعات كما أشرت من الذكر، حقيقة أن من بين الحوايج أنكم اللي غادي توفروها هو أولا التحسيس، ثم المراقبة، ثم التموين.

هذا ما تيعنيش أننا غادي نعطيو الحرية ديال المنافسة الشرسية للمضاربين، وعيب نقولو بأنها خلبهم يتمعشوا شي اشوية، ما معنى أنهم نخليوهم يتمعشوا؟ بمعنى أننا كنشجعوا المضاربة، السيد الوزير المحترم.

وهذا شهر فضيل أنكم التزمت كحكومة على أن تكون الجودة في المواد، على ضرورة يعني توفيرها، وبالتالي أن المواطن يكون مرتاح باش نضمنولو واحد السلع اللي هي تكون جودة بعيدة كل البعد عن السلع اللي هي مهربة والمستوردة من الخارج التي يجب تكثيف المراقبة عليها

المواطن، باش ما يمشيش للتلاعب للسوق ويلقى التمور والسلع اللي كتستهلك في رمضان بسعر خيالي.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار.

السيد الوزير، لكم الكلمة في حدود 6 دقائق، بما فيها طبعا الإجابة والتعقيب باش تعرفوا كيفاش.

السيد محمد الوفا، الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالشؤون العامة والحكامة:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارين،

كنت في حيرة كيفاش نجابو على هاذ السؤال، ولكن سهلت المأمورية على راسي، وقررت باش غادي نعطيكم، باش نزولو الكلام حول هاذ الموضوع، باش غادي نطلب من الرئاسة المحترمة، المصالح ديال الوزارة غادي يسلموا للرئاسة، غنوزعو هاذ المذكرة، ونعاودو نرجعولها، واش هاذ المذكرة اكذوب، والأرقام اللي فيها ماشي الهضرة، الأرقام اللي فيها.

هاذ المذكرة اللي غتكون قدامكم، حالة الأسواق والتموين استعدادات لشهر رمضان المبارك لسنة 1436، يعني من دابا شهر إن شاء الله، فيها 14 مادة، ماشي الهضرة، أشنو عندنا في المخزون واشحال غيدوم هاذ المخزون، بالأرقام، وذلك الساعة يمكن لنا نتناقشو. 14 المادة اللي متعلقة بالاستهلاك ديال شهر رمضان، التفاصيل مادة بمادة.

ثانيا، أشنا هي التدابير ديال المراقبة اللي اخذينا، دابا غادي نقول لكم أشنو دارت الحكومة، لأنه البعض قال إيوا هاذ الشئ موسمي، والحكومة عودت الحكومات كاملة السابقة واللي جاية واللي الله أعلم حتى لآخر الدنيا، غادي تبقى تقول نفس الكلام، لا.

اخذينا احتياطات مضبوطة هاذ العام ابتداء من فاتح يناير 2015، أولا على مستوى الواردات، راك تكلمت على الإبزار، الإبزارها الأرقام، غتشوف اشحال عندنا في المخزون ديالنا والاحتياطي ديالنا واشحال غادي نستهلكو من شهر للأيام المقبلة.

وهاذ الشئ كيميكن لكم تشوفوه بواحد البساطة بما كان، في المذكرة اللي واضع مكتب الصرف، شوف أشنا هي المواد اللي دخلنا، درنا انتباه ديال الموردن كلهم ابتداء من فاتح يناير، وقلنا لهم راه غنسدو الديوانة في مارس إلى ما جيتوش المواد ديالكم، باش ما يخليوناش حتى ليلة شهر رمضان عاد يبدا يوقع اللعب في السوق، ولذلك هاذ العام حبكتنا هاذ القضية هاذي على طريق الواردات وعلى طريق مكتب الصرف.

نقول لك السوق الداخلي ما راكمش ضابطينو، لحقاش كاين الحدود، واحد السلعة كبيرة تتدخل، ما عارفينهاش انتما نهائيا. للأسف، أنا أقول لك اللي كنعيشوه احنا، ردوا اشوية البال، المواد راه مسمومة في المغرب.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد المستشار، وتبقى بعض الثواني للسيد الوزير للرد عن تعقيبات السادة المستشارين، تفضلوا السيد الوزير.

السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالشؤون العامة والحكامة:

أولا، كترفض رفض تام أنه كاينة مواد مسمومة.. لا أسيدي، لا أسيدي، وإلى عندك حالة ديال مادة مسمومة وما قمتيش بواجبك في تعيط للمكتب الوطني للسلامة الصحية أنك خليتي بالواجب الوطني.

ممنوع شي واحد يسمم المغاربة، واحنا كلنا مسؤولين على هذه القضية، ماشي أنا وزير ولا ذلك المراقب اللي كيخرجوا ذلك اللجان ديال المراقبة، حتى المواطنين يقولوا لنا.

احنا دابا عاسين على المواد الصناعية، راه وقع اجتماع في وزارة التجارة والصناعة، عاسين على المواد الصناعية اللي المدة ديال الاستهلاك ديالها خصويكون محترم، ونجيو نقولو للمغاربة مباشرة أنه كاين مواد سامة، لا ما كاينش.

أولا، ما كاينش.

ثانيا، الله يخليك يمكن أنا السمع ديالي ائقال، لأنه مع السميع ديال.. وعودة ديال القنابل كيئقال، أنا سمعت الإبزار، أنا إيه اسمعتو، ولكن الله يسامح. الوثيقة اللي قال لك السيد الرئيس توزع، راه فيها الأطنان ديال الإبزار، وفيها...

ثانيا، هاذ الشي ديال التهريب، راه ما يمكنش نبقاو نهضرو فيه عام، احنا ضابطينو، قال لك ما عارفين، احنا عندنا الديوانة وعندنا الأمن العام، الحكومة عندها هاذ الوسائل، الحكومة ضابطة البلاد، كاين عندنا التهريب كيف كاين عند الدول كاملة.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد الوزير.. السيد الوزير، شكرا، وعندنا ضبط الوقت كذلك.

وأشكر جميع من ساهم في إنجاح هذه الجلسة.

ورفعت جلسة الأسئلة الشفوية.

وعدم التسهيل فيها، وعدم إعطاء واحد الأفضلية على هاذ المواد اللي هي داخلة، ولاسيما في شهر رمضان المبارك، اللي كنعرفو أن المغاربة كيستهلكوا فيه واحد المجموعة ديال المواد اللي هي ضرورية طيلة هذا الشهر الفضيل.

نرجعولذلك المنافسة، السيد الوزير، كاين هاذ أجهزة المراقبة ديال التفتيش والجمعية الوطنية ديال حماية المستهلك، هاذي كتبقى بعيدة كل البعد، وفي صراع مستمر مع المراقبة ديال الحكومة اللي كتجلى في اللجنة ديال التفتيش اللي من وزارة الداخلية، وخصوصا على الصعيد الإقليمي وعلى الصعيد الجهوي وعلى الصعيد المركزي...

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السي اطربيش.

الكلمة للأستاذ حسان البركاني، تفضل في إطار التعقيب عن جواب السيد الوزير.

المستشار السيد حسان البركاني:

شكرا السيد الرئيس.

أنا ما ذكرتش، معالي الوزير، نهائيا الإبزار، ربما اسمعت، ربما الصوت امشي ماشي هو هذالك. أنا ذكرت.. الإبزار هو آخر شيء اللي كيتدار في الطاجين، أنا كنهضر على المواد الأساسية اللي كتكون في الطاجين، كتدخل من الحدود، ما كترقبوهاش، السيد الوزير.

وماشي غيرانت يعني كاع المؤسسات، كتقول لي المصالح الاقتصادية اللي كاينة في العمالات، اللجان ديالها ما كترقبش السلع، ما كتمشيش للأسواق، كتمشي للأسواق الكبيرة، أما الدشور والمدينة الصغيرة المسكين راه كياكل الدق.

وزايدون أنا مع المواطن باش يتمعش، ولكن فين هو الهيكله ديال هاذ الناس أصحاب العربات المتجولين؟ فين هي الهيكله ديالهم؟ عندكم وزارة خاصة في هاذ الشي هذالك، عندكم مندوبية خاصة لهاذ الهياكل ديال أصحاب العربات، مازال ما شفنا والو، مازال هاذ الوزارة كاع ما خرجتش، للأسف.

أنا أتأسف ملي كنجيبو كلام ونبقاو نقولوه ونميعوه، خرجوا لنا أرقام باش المواطن العادي والبسيط يعرف التمر اشحال كيدير، يعرف الدقيق اشحال كيدير، نبسط لك، باش ملي يمشي عند مول الحانوت يعرف ذاك الثمن ماشي هو هذالك باش يغوت عليه، وخاص اللجان اللي تابعة لوزارة الداخلية تخرج تراقب وتمشي معها حتى الغرف التجارية.

أنا تنحطك في الصورة، يكون أكثر وتكون لجنة منسجمة، باش نعرفو الأسواق اللي فيها المضاربيين، وهما اللي كاينين بزاف، وخاصة أنا

المؤسساتي بالمملكة، إذ تعد بمثابة طفرة نوعية في نظام اللامركزية وتعزيز الديمقراطية المحلية وإرساء أسس الحكامة الترابية الجيدة للمملكة.

فبالنسبة للقانون التنظيمي حول الجهة، يستمد المشروع مرجعيته من التوجيهات السامية لصاحب الجلالة، الملك محمد السادس، أيده الله ونصره، والهادفة إلى تمكين المغرب من جهوية متقدمة. أساسها تعميق ممارسة الديمقراطية المحلية والاهتمام بالتنمية الجهوية المندمجة والمستدامة والإسهام في تحديث تدبير هياكل الدولة والرفع من فاعلية ونجاعة عملها.

في هذا الإطار، فقد رسم جلالته، أيده الله ونصره، في خطابه السامي بمناسبة الذكرى الثالثة والثلاثين لتخليد ذكرى المسيرة الخضراء المظفرة بتاريخ 6 نونبر 2008، الأهداف الكبرى والمبادئ الأساسية لنظام الجهوية المتقدمة، وقد ورد في خطاب جلالته الملك في التاريخ المذكور أعلاه ما يلي:

(بداية النطق الملكي السامي) «قررنا، بعون الله، فتح صفحة جديدة في نهج الإصلاحات المتواصلة الشاملة التي نقودها، بإطلاق مسار جهوية متقدمة ومتدرجة، تشمل كل مناطق المملكة، وفي مقدمتها جهة الصحراء المغربية» (انتهى النطق الملكي السامي).

ولهذه الغاية، نصب جلالته الملك، نصره الله وأيده، بتاريخ 3 يناير 2010، اللجنة الاستشارية للجهوية، وحدد لها خارطة طريق، عمادها أن تكون الجهوية المتقدمة مشروعاً ديمقراطياً الجوهر:

(بداية النطق الملكي السامي) «إننا نتوخى من هذا الورش المؤسسي بلوغ أهداف جوهرية، وفي مقدمتها إيجاد جهات قائمة الذات وقابلة للاستمرار، من خلال بلورة معايير عقلانية وواقعية لمنظومة جهوية جديدة، ويأتي في المقام الثاني انبثاق مجالس ديمقراطية، لها من الصلاحيات والموارد ما يمكنها من النهوض بالتنمية الجهوية المندمجة» (نهاية النطق الملكي السامي).

أما بالنسبة لمشروع القانون التنظيمي الخاصين بالعمالة أو الإقليم والجماعة، فإنهما على غرار مشروع القانون التنظيمي للجهة، يستلزمان مرجعيتهما الأساس من التوجيهات السامية لصاحب الجلالة، الملك محمد السادس، نصره الله وأيده، والهادفة إلى تمكين المغرب من جماعات ترابية قادرة على تحقيق التنمية وتقديم خدمات القرب للمواطنين، وهو ما ورد في عدة مناسبات، من بينها رسالة جلالته الملك السامية، التي وجهها إلى المشاركين في المؤتمر الرابع لمنظمة المدن والحكومات المحلية المتحدة، الذي انعقد في الرباط يوم 2 أكتوبر 2014، حيث ورد في كلمة جلالته السامية ما يلي:

(بداية النطق الملكي السامي) «ووعيا منا بجسامة المسؤوليات الملقاة على عاتق مختلف المسؤولين والفاعلين الجهويين والمحليين في مجال التأسيس لحكامة جيدة، اقتصادية واجتماعية وتنموية على

محضر الجلسة رقم 1018

التاريخ: الثلاثاء 14 شعبان 1436 هـ (2 يونيو 2015 م)

الرئاسة: المستشار السيد عبد الرحمان أشن، الخليفة الخامس لرئيس مجلس المستشارين.

التوقيت: خمس وخمسون دقيقة، ابتداء من الساعة الخامسة والدقيقة الأربعين بعد الزوال.

جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على مشاريع القوانين التنظيمية التالية:

- مشروع قانون تنظيمي رقم 111.14 يتعلق بالجهات؛

- مشروع قانون تنظيمي رقم 112.14 يتعلق بالعمالات والأقاليم؛

- مشروع قانون تنظيمي رقم 113.14 يتعلق بالجماعات.

المستشار السيد عبد الرحمان أشن، رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.
السادة الوزراء،

السادة المستشارون المحترمون،

يخصص المجلس هذه الجلسة للدراسة والتصويت على النصوص التشريعية التالية، المحالة على المجلس من مجلس النواب، وهي:

1- مشروع قانون تنظيمي رقم 111.14 يتعلق بالجهات؛

2- مشروع قانون تنظيمي رقم 112.14 يتعلق بالعمالات والأقاليم؛

3- مشروع قانون تنظيمي رقم 113.14 يتعلق بالجماعات.

وطبقاً لطبقاً لقرار ندوة الرؤساء، سيتم تقديم ومناقشة مشاريع القوانين التنظيمية دفعة واحدة من طرف السيد وزير الداخلية، ولذلك سأعطي الكلمة له مباشرة لتقديم هذه المشاريع الثلاث.

الكلمة للسيد وزير الداخلية لتقديم المشاريع دفعة واحدة.

السيد الشرقي الضريس، الوزير المنتدب لدى وزير الداخلية:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.
السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يطيب لي أن أتقدم إلى مجلسكم الموقر بمشاريع القوانين التنظيمية 111.14، 112.14، 113.14 المتعلقة بالجهات والعمالات والأقاليم والجماعات، ونعرض عليكم معالمها الكبرى وخطوطها العريضة.

في البداية، لا بد من الإشارة إلى أهمية هذه المشاريع في البناء

مبدأ التفريع.

وبالإضافة إلى تفعيل المبادئ الأساس التي جاء بها الدستور، فقد تضمنت مشاريع القوانين التنظيمية الثلاث، العديد من المقترحات التي وردت في تقرير اللجنة الاستشارية للجهوية، كما أن إعداد مشاريع هذه القوانين التنظيمية يندرج في نطاق تطبيق مقتضيات الفصل 146 من الدستور، وهو الفصل الذي نص أن تعرض القوانين التنظيمية القضايا التالية:

- أولاً، شروط تدبير الجماعات الترابية لشؤونها بكيفية ديمقراطية؛
- شروط تنفيذ رئيس المجلس لمداولات المجلس ومقرراته؛
- شروط تقديم العرائض من قبل المواطنين والمواطنات والجمعيات؛
- الاختصاصات الذاتية لفائدة الجماعات الترابية والاختصاصات المشتركة بينها وبين الدولة والاختصاصات المنقولة إليها من هذه الأخيرة؛
- النظام المالي للجماعات الترابية ومصدر مواردها المالية؛
- طبيعة الموارد وكيفية تسيير كل من صندوق التأهيل الاجتماعي وصندوق التضامن بين الجهات؛
- شروط وكيفية تأسيس الجماعات الترابية بمجموعات ترابية؛
- أشكال وكيفية تشجيع تنمية التعاون بين الجماعات الترابية والآليات الرامية إلى ضمان تكييف تطور التنظيم الترابي في هذا الاتجاه؛
- قواعد الحكامة المتعلقة بحسن تطبيق مبدأ التدبير الحر، وكذا مراقبة تدبير الصناديق والبرامج وتقييم الأعمال وإجراءات المحاسبة.
- وبغية تحقيق أهداف هذا الإصلاح، اعتمدت المشاريع المقترحة أمامكم مجموعة من المبادئ الأساسية، أذكر منها:
- تكريس مبدأ التدبير الحر في تسيير المجالس، الذي يخول بمقتضاه لكل جماعة ترابية، في حدود اختصاصاتها، سلطة التداول بكيفية ديمقراطية وسلطة تنفيذ مداولاتها ومقرراتها في سياق احترام مبادئ وحدة الدولة والتراب والوطن؛
- التفعيل التدريجي لمبدأ التفريع، بهدف بلوغ النجاعة والفعالية في خدمة المواطنين وتحقيق التنمية المندمجة المستدامة، وذلك بالنقل التدريجي للاختصاصات من المركز إلى الجماعات الترابية، مع ضمان الموارد المرافقة وتوفير شروط النجاح، بما فيها إدخال تجديرات في الجوانب التدييرية التي تميز الجهات؛
- ثالثاً، تعزيز مسار الديمقراطية المحلية بما يسمح بمشاركة المواطنين والمجتمع المدني في تدبير الشأن العام؛
- رابعاً، دعم القدرات التدييرية للجماعات الترابية بالعمل على توفير إدارة الجهة والعمالة أو الإقليم على مديرية عامة للمصالح ومديرية

المستوى الترابي، ما فتئنا نحث الدولة على مدهم بالآليات القانونية والوسائل المالية والبشرية الضرورية، حتى يتمكنوا من الاضطلاع الأمثل بالمسؤوليات المنوطة بهم في مجال التنمية وتدعيم خدمات القرب» (انتهى النطق الملكي السامي).

تجدد الإشارة إلى أن إحداث هاتين الجماعتين المحليتين قد تم منذ فجر الاستقلال، وهو ما مكنتهما من مراكمة تجربة مهمة خلال نصف قرن، وقد عرف هذان المستويان الترابيان تطوراً ملحوظاً وتدرجياً، بأكثر من مكانة متميزة داخل منظومة اللا مركزية، جعلت من بلادنا رائدة في هذا المجال داخل محيطها الإقليمي والجهوي.

وجدير بالذكر فيما يخص العمالات والأقاليم، أنه وبالرغم من كون القانون رقم 79.00 الذي يوظرها يعتبر متقدماً بالمقارنة مع سالفه، ظهير سنة 1963، فإن مواكبة التحولات العميقة التي تعرفها بلادنا في شتى المجالات، خاصة في الميادين الاجتماعية وداخل الوسط القروي، تفرض توجهاً جديداً يأخذ بعين الاعتبار تلك التحولات الجوهرية، وخاصة إعادة النظر في طرائق تنظيم علاقة الدولة بالعمالة أو الإقليم من أجل تقوية مساهمة هذه الأخيرة في التنمية المندمجة، وخاصة في المجال الاجتماعي.

وعلى هذا الأساس، فإن السياق الحالي الذي يتميز بانطلاق ورش الجهوية المتقدمة، وما يرافقها من إصلاح المنظومة الترابية، في إطار مقتضيات الدستور يشكل فرصة سانحة لإبراز مستوى العمالة أو الإقليم كجماعة ترابية قائمة بذاتها، تدبر شؤونها بكيفية ديمقراطية بالاستناد إلى مبدأ التدبير الحر بواسطة مجلسها وأجهزتها المنتخبة، وبشكل يهدف إلى تحقيق التكامل والتعاوض بين أدوار ومهام المجالس المنتخبة، والمصالح اللامركزية للدولة.

أما فيما يخص مشروع القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات، وبالنظر للمراحل المهمة والتجارب الغنية التي راكمتها بلادنا في تدبير الشأن المحلي، والتي جعلت «الجماعة» تبلغ مرحلة متميزة من النضج، فإن الأهداف المتوخاة من هذا المشروع تتمثل أساساً في ملاءمته مع مقتضيات الدستورية والسعي لتجويد بعض مكوناته، مع العمل على تحقيق الانسجام بينه وبين القوانين التنظيمية المتعلقة بالجماعات الترابية الأخرى.

السيد الرئيس المحترم،

حضرات السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

لقد توج الدستور الفلسفة الملكية بتكريس التنظيم الترابي للمملكة كتنظيم لا مركزي، يقوم على الجهوية المتقدمة، وخصص للجهات والجماعات الترابية الأخرى باباً من اثني عشر فصلاً أبرز مكانة الجهة كشريك مميز للدولة في قضايا التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وعمل على إرساء المبادئ الأساسية لها، وفي مقدمتها التضامن بين الجماعات الترابية والتدبير الحر وتوزيع الاختصاصات، انطلاقاً من

السيد الرئيس المحترم،

حضرات السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

يندرج تقديم هذه المشاريع أمام مجلسكم الموقر في سياق التنزيل الفعلي للتوجهات الملكية السامية الواردة في خطاب جلالة الملك محمد السادس، نصره الله وأيده، بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الثالثة من الولاية التشريعية التاسعة، حين خاطبكم جلالتهم قائلا: (بداية النطق الملكي السامي) «ولا يخفى عليكم أن الولاية التشريعية الحالية تُعد ولاية تأسيسية لوجوب إقرار جميع القوانين التنظيمية خلالها. وباعتبارها مكملة للقانون الأسس، فإننا نوصيكم، حضرات السيدات والسادة البرلمانيين، بضرورة اعتماد روح التوافق الوطني ونفس المنهجية التشاركية الواسعة التي ميزت إعداد الدستور خلال بلورة وإقرار هذه القوانين التنظيمية» (انتهى النطق الملكي السامي).

كما تندرج مشاريع هذه القوانين التنظيمية في إطار الالتزام الذي ورد في التصريح الحكومي بضرورة إخراجها خلال الولاية التشريعية الحالية، تفعيلًا لمقتضيات الفصل 86 من الدستور.

في الختام، أود أن أتقدم بالشكر الجزيل للسيدات والسادة المستشارين الذين ساهموا بأرائهم واقتراحاتهم وتدخلاتهم في إغناء هذه المشاريع خلال النقاش بلجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية.

ولا يفوتني أن أتوجه بالشكر الخاص للسيد رئيس هذه اللجنة وأعضاء مكتبها وباقي أعضائها والطاقم الإداري لمجلس المستشارين على تواجدهم المستمر وتدبيرهم المحكم للجلسات والمناقشات، مما كان له الأثر الكبير في تيسير اعتماد هذه المشاريع في جو من المسؤولية.

وفقنا الله جميعا لما فيه خير هذا الوطن، تحت القيادة الرشيدة لمولانا صاحب الجلالة، الملك محمد السادس، نصره الله وأيده، وأقر عينه بولي العهد، صاحب السمو الملكي الأمير مولاي الحسن، وسموه السعيد الأمير مولاي رشيد وسائر أفراد الأسرة العلوية المجيدة، إنه سميع مجيب.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

وشكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للسيد الوزير.

وأعطي الكلمة مباشرة لمقرر لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية لتقديم ملخص حول تقارير اللجنة حول مشاريع القوانين التنظيمية الثلاث.

إذا كانت التقارير قد وزعت فسأنتقل مباشرة لفتح باب مناقشة

لشؤون الرئاسة والمجلس، كما تم التنصيص على إحداث الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع بالنسبة لكل جهة وفتحت أمام الجماعات الترابية إمكانية إحداث مجموعات فيما بينها ومع جماعات ترابية أخرى وكذلك إحداث شركات للتنمية؛

- خامسا، تفعيل إحداث صندوق التأهيل الاجتماعي وصندوق التضامن بين الجهات لمواكبة التضامن بالنسبة للجهات؛

- إبراز الوضعية الخاصة للعمالة أو الإقليم بشكل واضح وتمييزها عن العمالة أو الإقليم بصفتها إدارة ترابية لا ممرضة، تابعة لمصالح وزارة الداخلية؛

- سابعًا، تكريس دور العمالة أو الإقليم المباشر في تعزيز التعاون والتضامن بين الجماعات المتواجدة في ترابها وتعضيد الوسائل من خلال ممارسة العمالة أو الإقليم لبعض الاختصاصات بالوكالة عن كل أو بعض الجماعات الموجودة بترابها، وكذلك تشجيع التعاون والتشاور والتكامل بين الجماعات المعنية في كل ما يرتبط بالإشراف المنتدب على المشاريع؛

- ثامنا، توسيع صلاحيات مجلس المقاطعة ورئيسه بالنسبة للجماعات والرفع من الحصص المالية الإجمالية المخصصة للمقاطعات؛

- تاسعا، إرساء قواعد الحكامة الجيدة.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

كما لا يخفى عليكم، دأبت الحكومة على نهج مقارنة تشاركية في إعداد هذه المشاريع، إذ مباشرة بعد الانتهاء من إعداد المشاريع الأولية في الفترة الممتدة من يناير 2014 إلى يونيو 2014، تم عقد اجتماعات مع الأحزاب السياسية لتقديم الخطوط العريضة لهذه المشاريع، ووزعت نسخة منها على الأحزاب السياسية، وتم عقد مشاورات سياسية بعد ذلك مع جميع الأحزاب، تلقت بعدها وزارة الداخلية اقتراحات وملاحظات الهيئات السياسية بخصوص المشاريع الأولية خلال الفترة الممتدة من منتصف يوليوز إلى نهاية أكتوبر 2014.

وأود هنا أن أشيد بالأحزاب السياسية الممثلة داخل البرلمان، أغلبية ومعارضة، والتي تفاعلت مع المشاريع الأولية، وقدمت اقتراحات وملاحظات قيمة، ساهمت في إغنائها، وقد تفاعلت الحكومة معها بشكل إيجابي من خلال قبول عدد كبير من هذه الاقتراحات.

في مرحلة ثانية، عرضت الحكومة مشاريع معدلة على الأحزاب السياسية، تمت مناقشتها خلال اجتماعات تقنية، عُقدت خلال شهر دجنبر 2014، وقد قدمت الأحزاب السياسية اقتراحات، سواء أثناء هذه الاجتماعات التقنية أو كتابة عقبها، تم قبول العديد منها والمقدمة من أحزاب الأغلبية أو المعارضة أو حتى تلك غير الممثلة بمجلس المستشارين.

جعل من النقاش السياسي اللاحق الذي جمع الحكومة مع الأحزاب السياسية نقاش شكلي في مجمله ودون تطلعاتنا.

السيد الرئيس،

إن المشاريع في صيغتها الأولى - كما يعلم الجميع - لم تنتصر للقراءة الديمقراطية للدستور، ولم تستثمر خلاصة اللجنة الاستشارية الملكية حول الجهوية وتوصيات الأحزاب الوطنية استثمارا إيجابيا في ضوء المستجدات الدستورية التي جاء بها دستور 2011، بل جاءت مخالفة للإجماع الوطني الذي يريد من المجالس الترابية أن تكون مشروعا إصلاحيا واعدة وأن تشكل الجيل الجديد من الأوراش الإصلاحية التي سنتخبط فيها بلادنا خلال هذه العشرية، مما جعلنا نصاب بالإحباط وبخيبة أمل كبرى، وفقدنا بعد أكثر من 3 سنوات على دخول الدستور حيز التطبيق ذلك الحماس والرهان الذي وسم لحظة الحراك، والذي كان طوق نجاة بالنسبة لبلادنا ومنحها طابع الاستثناء.

السيد الرئيس،

لقد شكلت مناسبة مناقشة مشاريع القوانين في مجلسين فرصة لإعداد التأكيد على مطلب أحزاب المعارضة بشأن تقوية نزاهة ودعم شفافية الانتخابات، خصوصا ما يتعلق بنا بمطلب بعض الأحزاب بشأن إحداث اللجنة الوطنية المستقلة للإشراف على الانتخابات، وكذا ضرورة إلغاء اللوائح الانتخابية الحالية واعتماد التصويت على قاعدة المعطيات المرتبطة بالبطاقة الوطنية للتعريف، لكن المقاربة الاقصائية والسلبية التي تعاملت بها الحكومة مع جل اقتراحات ومطالب أحزاب المعارضة تدفعنا إلى التعبير عن تخوفنا على نزاهة الانتخابات المقبلة وطرح أكثر من علامات استفهام حول أسباب هذا التراجع في المواقف، بالرغم من التصريحات الرسمية للحكومة سابقا.

وإننا إذ نذكر بهذه المواقف المبدئية، فإننا نعتبر أن الحكومة لم تكتف فقط بتجاهل مطالب أحزاب المعارضة بهذا الخصوص، بل إنها زادت الطين بلة، لكونها طرحت مشاريع القوانين التنظيمية للانتخابات المجالس الترابية، في ظل غياب أي رؤية أو نقاش عمومي وطني، كما كان عليه الأمر مثلا بالنسبة للنقاش العمومي الذي واكب ورش الإصلاح الدستوري، وهو ما جعلنا ننخرط في نقاش مشاريع قوانين لا رابط بينها وبين ما كان منتظرا منها، إذ نعتقد أن ذلك جاء دون المستوى في هذا الظرف بالذات.

السيد الرئيس،

إن الجماعات الترابية، في نظرنا، لا يمكن أن تقوم بالدور المنوط أو بالدور التنموي المطلوب إلا إذا تم الارتقاء بها وتمكينها من الآليات الضرورية لإصلاح حكاما الدولة وتقوية الديمقراطية المحلية، وذلك لتجنب كل الاختلالات المرتبطة بتدبير المجال، وهو أمر يصعب تحقيقه دون إعادة النظر في المفهوم التقليدي للوصاية وتعزيز التدبير الحر والمستقل للجماعات الترابية.

المشاريع الثلاث دفعة واحدة، وأعطي الكلمة لأول متدخل عن فرق الأغلبية لمناقشة مشاريع القوانين التنظيمية دفعة واحدة.

هناك متدخل باسم فرق الأغلبية سيسلم.. ستسلم المداخلة، أرا المداخلة ديال فرق الأغلبية (أنظر الملحق).

وأعطي الكلمة مباشرة لأحد مستشاري فرق المعارضة لتقديم المداخلة، الأستاذ الأنصاري تفضل. ستسلم المداخلة أم ستتلوها؟ تفضل اللي بغييتي... في حدود 10 دقائق السي الأنصاري.

المستشار السيد محمد الأنصاري:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيدان الوزيران،

الزميلات والزملاء المستشارين المحترمين،

يشرفني باسم فرق المعارضة أن أتدخل اليوم في مناقشة كل من مشروع القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات ومشروع القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالجماعات وكذلك المشروع القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم، لنعرض وجهة نظرنا، انطلاقا من موقعنا في المعارضة التي راكمتها فيها تاريخا نضاليا مشهودا.

السيد الرئيس،

يطرح الواقع السياسي اليوم - كما تعلمون - الكثير من علامات الاستفهام حول مدى تمثيل الحكومة للتنزيل وللتفعيل السليم لروح ومقتضيات الدستور والتوجيهات الملكية السامية، خاصة منها ما يرتبط بالاستحقاقات الانتخابية، وذلك بعد مرور أكثر من 3 سنوات ونصف على تنصيب الحكومة الحالية، سواء في طبعها الأولى أو الثانية أو الثالثة.

لقد كانت الحكومة ملزمة سياسيا أن تكون وفية للتراكمات الإيجابية التي حققها بلادنا في مجال الديمقراطية المحلية عبر مسار نضالي طويل و متميز، وبذلك راهنا خلاله على التراكم والنضال الديمقراطي وفي إطار الثوابت الوطنية، وذلك من أجل المساهمة في تعزيز دولة القانون والمؤسسات وإقرار مجالس محلية ديمقراطية، وفق هندسة مجالية جديدة، تستجيب لحاجيات الجماعات ومتطلباتها في تحقيق تنمية مندمجة شاملة ومستدامة، وإن كان أملنا كبيرا في أن تشكل لحظة التحضير للانتخابات فرصة للحكومة لتدارك أخطائها ولتعبير عن فهمها للتحويلات التي وقعت ولطبيعة المرحلة، من أجل تعزيز المسار الديمقراطي وتعزيز الحكامة المؤسسية ولتسريع بإنجاز الأوراش الكبرى المهيكلية، لكن منهجية التحضير للانتخابات اتسمت، مع الأسف، بخلل كبير بسبب طغيان نزعة الاستفراد بالإعداد للمسلسل الانتخابي، وهو ما اتضح جليا منذ البداية من خلال الإعلان دون مشاورة حول الجدولة الزمنية لمختلف هذه الاستحقاقات الانتخابية المقبلة، مما

السيد الرئيس،
السيدان الوزيران،
الزميلات والزملاء،

إن الاستحقاقات الانتخابية المقبلة هي فرصة لقياس واختيار درجة التحول الممكنة في البنية السياسية السائدة ببلادنا ومدى قدرة الحكومة الجديدة على دعم الممارسة الديمقراطية وتمثيل القيم الحقيقية للديمقراطية، خاصة بعد دستور 2011، واختبار مدى قدرتها ونجاحها في السهر على تديرو ونجاح أول انتخابات تحت إشرافها المباشر، والأنظار اليوم- كما تعلمون- على امتداد الوطن شاحصة باتجاه التحضير للانتخابات، وهي تنظر بشغف يملأها الأمل أن تكون المخرجات بحجم الطموحات وأن تكون الاستحقاقات الانتخابية المقبلة هي بحق محطة رئيسية لانطلاق الدستور الجديد، ولتجسير الهوة بين الدولة وطبقتها السياسية من جهة وبين المجتمع من جهة ثانية، ولا أحد من المغاربة يرضى بأن تكون الانطلاقة خاطئة أو مشوبة بالعيوب.

وفي الأخير، نؤكد لكم أننا في المعارضة، على أتم الاستعداد لمختلف الاستحقاقات الانتخابية المقبلة، وبدءا بالمأجورين والغرف المهنية، ومرورا بالجماعات الترابية، وانتهاء بالانتخابات التشريعية.

وعليه، فإننا في فرق المعارضة، سنصوت إيجابيا على مشروع القانون التنظيمي الخاص بالجهات، وكذلك بالامتناع على مشروع القانونين التنظيميين، سواء المتعلق بالعمالات والأقاليم أو الجماعات، ونؤكد بالمناسبة للحكومة وللجميع، أننا معارضة وطنية مسؤولة وخلاقة، تستحضر المصلحة العامة للوطن دون سواها.

شكرا.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا الأستاذ الأنصاري على هذه المداخلة، شكرا.

وأعطي الكلمة الموالية لأحد السادة أعضاء الفريق الفيدرالي للوحدة والديمقراطية لمناقشة الموضوع في حدود خمس دقائق، تفضل الأستاذ العربي.

المستشار السيد العربي حبشي:

السيد رئيس الجلسة،

السيدان الوزيران،

السادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم الفريق الفيدرالي للوحدة والديمقراطية، لمناقشة مشاريع القوانين:

- مشروع القانون التنظيمي رقم 111.14 يتعلق بالجهات؛

ونعتبر في هذا الصدد أن الحكومة، وبالرغم من قبولها لبعض التعديلات الجوهرية الإيجابية، غير أننا لازلنا في حاجة إلى نظام مراقبة أكثر حداثة ومرونة، يساهم في الحد من مراقبة الملاءمة، ويعزز التقييم والمراقبة البعدية، مع الحفاظ على المراقبة القضائية للشرعية، شريطة أن لا يترتب على اللجوء إلى القضاء توقيف التنفيذ إلا بقرار من المحكمة المختصة.

السيد الرئيس،

جدير بالتنويه كذلك التعاطي الإيجابي للحكومة داخل اللجنة مع بعض المقترحات الرامية إلى تعزيز دور القضاء في هذه المشاريع، إلا أنه يتعين علينا جميعا أن نعمل على تحصينه من أي تأويل خاطئ، قد يؤثر سلبا على السير العادي للمجالس أو قد يؤدي في بعض الأحيان إلى شلها في غياب وضوح النص القانوني ومدى قابليته للتطبيق من طرف القضاء الإداري.

وفي هذا الإطار، نؤكد أن اعتماد مصطلح القضاء الإستعجالي يبقى غير ملائم ومخالف لمقتضيات الفصل 149 من القانون المسطرة المدنية، الذي يعطي للقضاء الإستعجالي اختصاصا وقتيا لا يمت بصله للموضوع، وذلك كقاعدة أساسية أمره، في حين أن مواضيع الإحالة من طرف السلطة التنفيذية على القضاء الإستعجالي الواردة في المشاريع الثلاثة تتعلق في غالب الأحيان بالموضوع.

السيد الرئيس،

إن المخاطر التي تهدد تجربتنا الديمقراطية، والتي تروم تقويض كل المحاولات التي تروم ديمقراطية الدولة وتنمية المجتمع، هي مخاطر تكشف لنا التحولات السياسية والاجتماعية، الإقليمية والوطنية، بأنها كثيرة ومتعددة، ولا سبيل لمواجهة والتصدي لها إلا بكسب التحديات المطروحة، والتي يبقى أبرزها على الإطلاق تحدي النضال من أجل تشجيع مشاركة كل الفئات والقوى الحية في العمليات السياسية وتجاوز عزوف فئة عريضة من المجتمع عن المشاركة السياسية والمشاركة في اللحظة الديمقراطية، وذلك تلافيا لمخاطر التشدد والتعصب والتطرف.

إن تحقيق ذلك رهين في نظرنا، بمصالحة الناس مع السياسة وتجاوز تلك العلاقة المتوترة مع الأحزاب السياسية ومع الدولة في بعض الأحيان ومع المجتمع، والتي تجد جذورها في العوامل التي تعوق بناء المجتمع الديمقراطي، والمتمثلة أساسا في عجز القوانين والمؤسسات والسياسات الحكومية على حماية هذه الفئات من التهميش المادي والفكري، خاصة منها الشباب، بسبب فقدانهم الثقة في إمكانية إيجاد الحلول الممكنة لمشاكلهم المزمنة والمتفاقمة.

لذلك، فمسؤوليتنا اليوم، هي أن نستمر في مسيرتنا الديمقراطية وأن نتضافر جهود كل المتدخلين من أجل إدماج هذه الفئات في المجتمع السياسي وإشراكها الفعلي في تدبير الشأن السياسي.

تتوخى تقوية وتعزيز آليات ولوج النساء إلى مراكز القرار في أفق تحقيق المناصفة وضمان تمثيلية النساء، تطبيقاً لمبدأ المناصفة وترسيخ وتكريس المشاركة النسائية، من خلال اتخاذ إجراءات إرادية لفائدة النساء لتشجيع ولوجهن إلى الوظائف الانتخابية.

وهذا المقتضى نراه معقولاً للتحقيق في جهات المملكة، إذ لا يمكن أن نقتنع أن في جهة تزيد مساحتها على بعض الدول، لا نجد فيها امرأة واحدة تنبؤاً منصب كاتبة أو نائبة كاتب أو رئيسة لجنة من اللجان الدائمة، غير أن الحكومة اعتذرت عن قبول هذا التعديل، خشية منها أن يكون مقتضى غير دستوري، ونحن نتساءل كيف لهذا المقتضى أن يكون مخالفاً للدستور والفصل 30 منه جعل من بين أهداف القانون التنصيص على «مقتضيات من شأنها تشجيع تكافؤ الفرص بين النساء والرجال في ولوج الوظائف الانتخابية»؟

السيد الرئيس،

السيدان الوزيران،

زملائي المستشارين،

ملاءمة مع أحكام الفصل 145 من الدستور الذي نص على أن يساعد الولاية والعمال رؤساء الجماعات الترابية، وخاصة رؤساء المجالس الجهوية على تنفيذ المخططات والبرامج التنموية، اقترحنا تعديلاً جوهرياً يعيد الاعتبار لمبدأ التخطيط كأسلوب ناجح في البرمجة، والذي يمتد على المديين المتوسط والبعيد، وهو غير البرنامج الذي هو جزء من مخطط أكبر، واعتبرنا أن المخطط هو خارطة طريق تنطلق من تشخيص دقيق لواقع وتنطوي على استراتيجية واضحة وأهداف محددة الأولويات، يتم تنفيذها عبر برامج وعلى مدى مراحل، غير أن الحكومة اعتبرت أن استغناء الحكومة على منصب وزير التخطيط كاف كرد يعفيه من قبول هذا التعديل.

ونعيد بهذه المناسبة التأكيد على أن المخططات ضرورة لأي تخطيط عقلاني يتوخى النجاعة ويتوسل الحكامة. نأسف كثيراً لعدم تجاوب الحكومة مع هذا التعديل.

وفي هذا الإطار، لقد غيرنا مضمون مداخلتنا، ونعتبر أننا لن نقدم التعديلات، لأننا قدمناها في اللجنة، وذلك رغبة بنا وبكم، ورأفة بنا نحن خصوصاً، لأننا في حملة انتخابية للجان الإدارية المتساوية الأعضاء ولممثلي العمال والعمالات.

لذلك، نطلب من الرئاسة أن يتضمن محضر هاته الجلسة 90 تعديلاً التي قدمناها داخل هاته الجلسة.

السيد رئيس الجلسة:

والتي ستسحب، ياك أ السي...؟ والتي ستسحب؟

- مشروع القانون التنظيمي رقم 112.14 يتعلق بالعمالات والأقاليم؛

- مشروع القانون التنظيمي رقم 113.14 يتعلق بالجماعات.

السيد الرئيس،

لقد تحمل الفريق الفيدرالي للوحدة والديمقراطية مسؤوليته في المساهمة في مناقشة هاته المشاريع الأساسية، وقدم من خلالها تعديلات بلغت 90 تعديلاً. وإن كنا نعتز ونفخر بذلك، فإننا نأسف شديد الأسف لعدم تجاوب الحكومة مع أي منها، رغم أن السيد الوزير أبدى ضمنياً اتفاقه مع جلها.

لذا نتساءل: ما الضير لو قبلت الحكومة جزء من هذه التعديلات؟

لقد اقترحنا أن يدبر شؤون الجهة مجلس ينتخب ثلث أعضائه بالاقتراع العام المباشر، والثلث الباقي من ممثلين منتخبين عن الغرف المهنية وهيئة المأجورين، بالاقتراع غير المباشر، لضمان تمثيلية كل من هاتين الفئتين لما لهما من دور فاعل في تدبير الجهات، غير أن الحكومة لم تقبل تمثيلية كل من الغرف المهنية وممثلي المأجورين، خصوصاً وأن الدستور أفرد مكانة مهمة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وأرسى مبدأ المفاوضة الجماعية.

ما الذي كان سيضر الحكومة لو قبلت مبدأ حصر التباري على منصب رئاسة الجهة من بين الأحزاب أو اللوائح الثلاث الأولى؟

وما الذي كان سيضر الحكومة لو قبلت اشتراط مستوى دراسي عالي لتبوء منصب رئاسة الجهة؟ إذ لا يعقل عدم اشتراط المستوى الدراسي لمنصب هام وحساس يوكل إليه تدبير الجهة وتسيير مرافق وموارد الجهة!

ما الذي كان سيضر الحكومة لو قبلت اشتراط مستوى البكالوريا لتبوء منصب رئاسة مجلس العمالة أو الإقليم ومستوى شهادة ابتدائية بالنسبة لرؤساء الجماعات؟

إن وضع شروط لتبوء المناصب والمسؤوليات لا نعتبرها تمييزاً ضد المواطنين، بل لحماية كل من المنتخب والمواطن، من جهة، حماية المنتخب/الرئيس كي تكون له دراية بقواعد التسيير والتدبير، ومن جهة ثانية حماية مصالح المواطن التي يمكن لها أن تضيع بسبب ذلك.

لقد نص الفصل 19 من الدستور على تمتع الرجل والمرأة على قدم المساواة بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، وتسعى الدولة إلى تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء.

وبناء على الفصل 30 الذي أكد على أن «ينص القانون على مقتضيات من شأنها تشجيع تكافؤ الفرص بين النساء والرجال في ولوج الوظائف الانتخابية»، ووعياً من الفريق الفيدرالي بأهمية تفعيل الإيجابي لمبدأ المناصفة وجعله في خدمة التنمية، قدمنا تعديلات

الإصلاحات المرتبطة بالجهوية المتقدمة وما يرافقها من إصلاحات ترابية أخرى بالجرأة التي أقدمت عليها الحكومة في زمن سياسي قياسي، يعرف تفاعلات وتدابعات، نتمنى أن يتحلى الجميع بالروح الوطنية والأفق الواعد نحو مغرب النماء والازدهار تتكرس فيه أكثر مبادئ الحكامة والنزاهة والشفافية.

السيد الوزير المحترم،

إن القوانين المعروضة على أنظار مجلس المستشارين بعد تصويت البرلمان بالغرفة الأولى عليها وبعد تجويد نصوصها، من خلال نقاش جاد وتقديم تعديلات، نقدر أن النهج التشاركي كان حاضرا بقوة من خلال عدد المقترحات التي تم قبولها من طرف فرق الأغلبية والمعارضة، سواء بسواء أي بنسبة 50%.

كل ذلك جعل القانون التنظيمي للجهة يحضى بالإجماع، وهي دلالة لها أبعاد سياسية عميقة، وما لذلك من أثار على الأفق الجهوي في صيغته المتقدمة والتي هي محط إجماع دائم ومستمر حتى نحقق لسكان المناطق الجنوبية على الخصوص وباقي جهات الوطن ما يطمح له المغاربة قاطبة، ملكا وحكومة وشعبا.

إننا نحيا عاليا المنهجية التي سلكتها الحكومة في التشاور منذ مدة، تم خلالها الحصول على مشروع قانون من التوافق، كان البعد الإستراتيجي حاضرا على جميع المستويات الاقتصادية والمالية والاجتماعية والثقافية وغيرها من أبعاد تنموية تعيد هيكلة الجهات المملكة على أسس موضوعية، تستجيب لحاجيات المواطنين، بناء على نفس تضامني يعيد توزيع ثروة الأقاليم والجهات.

وفي هذا الشأن، فإننا نؤكد على جملة من المرتكزات الأساسية جاءت بها القوانين الماثلة أمامنا قصد التصويب والتجويد والتصويت لتخرج لحيز الوجود والتنزيل معها.

إننا نعني القانون التنظيمي للجهات وباقي القوانين الأخرى المرتبطة بالأقاليم والعمالات والجماعات. ومن هنا نؤكد، السيد الوزير المحترم، على مجموعة من الإيجابيات جاء بها هذا القانون كالتدرج في الاختصاص، التصويت العلني، تقليص رقابة الولاية والعمال، التصويت المباشر بلوائح إقليمية، حسم الرئاسة في اللوائح الخمس الأولى، تزكية الرئيس من طرف الحزب الذي ينتهي إليه، تحديد مدة خمسة أيام لإيداع الترشيح للرئاسة، مبدأ التنافي المتعلق بالمجالس الجهوية والأقاليم والعمالات، تعليق الإشهارات في أماكن لم يكن مرخص لها من قبل، انتخاب النواب باللائحة داخل نفس الجلسة، دور القضاء في حسم الخلافات من قبيل العزل أو غيره، المقاربة التشاركية، تمكين الأقليات من لوائح مشتركة.. لكن مع هذا الزخم الإيجابي، نسجل، السيد الوزير المحترم، جملة من الملاحظات القادحة في هذا المشروع الطموح.

وتجاوزا لولوج النباش في إرادة النخب من عدمها في ورش الإصلاح،

المستشار السيد العربي الجبشي:

نعم.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا.

المستشار السيد العربي الجبشي:

وبالتالي، فالتعديلات قدمناها، نطلب أن تسجل في محضر، وذلك رغبة بنا، ونسجل، للأسف، أن فرق المعارضة والأغلبية، لم تستجب لطلبنا في تأجيل الجلسة ل48 ساعة فقط، نسجل أسفنا.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا للأستاذ العربي على هذه المداخلة، ونشكره على رأفته كذلك بالمجلس، خاصة وأنا نتظرنا مواد عديدة لهذه المشاريع التي سنصوت عليها، والتي يبلغ مجموعها تقريبا 900 مادة، بين مشاريع القوانين الثلاث.

إذن أعطي الكلمة للمتدخل الموالي، إن كان أحد أعضاء المجموعات يرغب في المداخلة. مجموعة الإتحاد المغربي للشغل.. لا أحد، مجموعة الإتحاد الوطني للشغل، تفضل الأستاذ الرماش.

المستشار السيد محمد الرماش:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد الرئيس المحترم،

السيدان الوزيران المحترمان،

إخواني المستشارين المحترمين،

السيد الوزير المحترم،

إننا نثمن الإصلاحات المرتبطة بالجهوية المتقدمة وما يرافقها من إصلاحات على المستوى الترابي بهاته الجرأة التي أقدمت عليها الحكومة في زمن سياسي قياسي يعرف..

السيد رئيس الجلسة:

نعطيو لكم 5 دقائق، ما كايين مشكل. غير السبي الأستاذ راه غادي يفضي قبل من 5 دقائق، تفضل، ما كايين مشكل ما كايين مشكل. لا مشكلة في إضافة دقيقة، عفانا الفريق الفيدرالي، جزاه الله، من واحد العدد ديال الوقت برحنه من الجلسة، تفضل أستاذ.

المستشار السيد محمد الرماش:

قلت، إننا نثمن، باسم مجموعة الإتحاد الوطني للشغل بالمغرب،

طرحناه للتصويت، فصوتتم على أنه بالإجماع.
لا، بلا ما نصفقو، أ السي شكيل، الله يخليك، علاش كنصفقو؟
تفضل أ السي .

المستشار السيد العربي حبشي:

احنا لاعتبار واحد، عدم تمثيلية الحركة النقابية داخل الجهات، هذا غير.. هذا بوحده مبرر كافي أننا نمتنع عن مشروع القانون التنظيمي للجهات، وبالتالي ما يمكنش احنا نتناقضو مع مواقفنا، ما بغيناش نقدمو تعديلات كاملة رافة بالحكومة وبنا جميعا.
هذا هو، وبالتالي، احنا موقفنا هو هذا، ما يمكنش نغيروه، انسجاما مع موقفنا داخل اللجنة.

السيد رئيس الجلسة:

إذن، نعتبر تصويتنا لنكون منسجمين مع أنفسنا، احنا اعتبرنا على أنه التصويت تم بالإجماع، ولكن ربما هذا الخلط جاء لكوننا لم نسمع برأيكم أنكم تمتنعون عن التصويت بالنسبة لهذا مشروع قانون المتعلق بالجهات.

إذن، نقول على أنه صادق المجلس على مشروع قانون.. سنعد الأصوات في هذه الحالة، سنعد الأصوات ونقول على أنه ناقص.. تفضل، السي الأنصاري.

المستشار السيد محمد الأنصاري:

شكرا السيد الرئيس.

أعتقد أنه في هذه الحالة، إذا كان هناك من له رغبة في الامتناع أو التصويت بالرفض، عليكم، كرئاسة، أن تعرضوا مشروع القانون برمته للتصويت وصافي، هذا هو، وذيك الساعة، كل واحد غادي يعبر على الموقف ديالو.

السيد رئيس الجلسة:

هذا هو المقصود، هذا هو اللي قلت، على أنه سنعرض.. لأنه ما انتهناش للفريق الفيدرالي الذي يقول يتمسك على أنه سيصوت بالامتناع. أراد أن يتجاوب الفريق، ما غاديش يصوت بالرفض، ولكنني مرة أخرى، سأعرض مشروع القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات للتصويت.

المصوتون على مشروع القانون من المادة رقم 1 إلى المادة 256، أعرضه للتصويت، تفضل السي الأمين.

ما تشركوش معنا الكلام باش ما تغلطوناش، راه هاذ الشئ باش كنوقعو في أسميتو.. واحد تيقول الإجماع، وحدين..
إذن، الموافقون على المشروع=52.

هناك مشاكل منها الشواهد، التي مازالت تفتح نقاشا عموميا ناضجا، ثم عدم الحكامة في توزيع نخب التمثيليات، مثال نأخذ مجلس المدينة للدار البيضاء 147 مستشار ومجلس الجهة تقريبا 7 ملايين ديال الناس 75.

فأقول في الختام، السيد الوزير المحترم، هنا نؤكد على ضرورة المزيد من الحياد الايجابي للسلطة حتى نكون بالفعل مع عرس حقيقي يحتفل به كل المغاربة، عرس تتجسد فيه كل الإرادات، وتلتحم فيه كل قوى البلاد لأن التنزيل على أرض الواقع هو المهم، بمعنى هذا وفق حكامة وعدالة ونزاهة وحياد ومحاسبة، هي الضمانات الأخلاقية والقانونية والسياسية لإفراز نخب حقيقية تقطع مع الماضي.

شكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا لك السيد المستشار، وإذا لم يكن هنالك أي متدخل على أية مجموعة، فسأنتقل مباشرة إلى عرض المشروع للتصويت، وإذا لم تكن الآن بعدما سحب الفريق الفيدرالي تعديلاته وإذا لم تكن هنالك تعديلات بخصوص المشروع، مشروع القانون التنظيمي رقم 111.14 الذي يتعلق بالجهات، فيمكننا أن نعرض، طبعا ربعا للوقت، بدل من أن نعرض المواد مادة مادة ونطرحها للتصويت، سنطرحها من أول مادة إلى آخر مادة، وإذا لم تكن هنالك تعديلات للملاءمة من طرف الحكومة.
إذن بالنسبة لقانون الجهات المشروع رقم 111.14، نعرض المواد من المادة رقم 1 إلى المادة 256، مادة مادة بطبيعة الحال، ونصوت عليها بالإجماع.

هذا بالنسبة للقانون التنظيمي للجهات، إذن نكون بهذا صادقا.. صادق المجلس وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون تنظيمي رقم 111.14 يتعلق بالجهات.

وننتقل مباشرة لعرض.. هنالك نقطة نظام؟

تفضل السي الحاج. تفضل السي

المستشار السيد العربي حبشي:

في الفريق الفيدرالي امتنع على مشروع القانون التنظيمي المتعلق بالجهات داخل اللجنة، وبالتالي انسحابا مع وقفنا حتى داخل الجلسة العامة نمتنع على مشروع القانون التنظيمي للجهات.

السيد رئيس الجلسة:

إذن المشروع الذي كنا طرحناه للتصويت، قلنا واش فيه تصويت بالإجماع، إذا لم تكن فيه تعديلات، سألتاكم، قلنا على أنه هل فيه تعديلات لا من طرف البرلمان أو من طرف الحكومة، فقلتم على أنه بعد سحب تعديلات الفريق الفيدرالي لم تعد هنالك تعديلات، وبالتالي،

ليست فيه طبعا تعديلات لا من فرق الأغلبية ولا من فرق المعارضة ولا من طرف الحكومة.

إذن، أعرض.. السيد الوزير، ما عندكومش شي تعديل للملاءمة في هذا الموضوع هذا، لأنه كان تقال..

إذن أعرض المواد من المادة رقم 1 إلى المادة 283 للتصويت.

الموافقون=25:

المعارضون: لا أحد؛

المتنعون=34.

إذن وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون تنظيمي رقم 113.14 يتعلق بالجماعات ب:

الموافقون=25:

المعارضون: لا أحد؛

المتنعون=34.

إذن، بهذا نكون قد أنهينا المناقشة والتصديق والموافقة على هذه المشاريع الثلاث.

شكرا لجميع من ساهم في هذه الجلسة.

ورفعت الجلسة.

ملحقا: المداخلات المكتوبة المسلمة لرئاسة الجلسة:

1. مداخلة باسم فرق الأغلبية لمناقشة مشروع القانون التنظيمي رقم 111.14 يتعلق بالجهات.

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارون،

يشرفني أن أتدخل باسم فرق الأغلبية بمجلس المستشارين بمناسبة مناقشة مشروع القانون التنظيمي المتعلق بالجهات.

وفي البداية، فإننا نسجل بإيجاب كافة الجهود التي تم بذلها قصد الرقي بنظام الجهوية، تنفيذها للتوجهات السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس، نصره الله، في سياق تنزيل الدستور الجديد، هذا الورش الذي أصبح من الأوراش الإستراتيجية لبلادنا، والذي أضحى يستأثر باهتمام جميع الفاعلين سواء في الميدان السياسي أو الحقوقي أو المجتمع المدني، نظرا لما يهدف إليه من تعزيز للمسار الديمقراطي وصيانة الوحدة الوطنية وضمان نوع من التكامل والتناسق بين

حسبتي أنا؟ صافي 52؛

المعارضون: لا أحد؛

المتنعون=1

إذن، قلنا وافق مجلس المستشارين على مشروع قانون تنظيمي رقم 111.14 يتعلق بالجهات بهذا العدد من الأصوات.

الموافقون=52:

المعارضون: لا أحد؛

المتنعون=1.

وأنتقل مباشرة لعرض مشروع قانون رقم 112.14 يتعلق بالعمالات والأقاليم للتصويت كذلك.

أعرض فيه تعديلات، وردت، جميع التعديلات التي قدمت حول المشروع تم سحها. بالنسبة للحكومة، لست أدري هل كانت لها تعديلات للملاءمة، ليست لها تعديلات للملاءمة من طبيعة الحال.

إذن، أعرض مشروع قانون تنظيمي رقم 112.14 يتعلق بالعمالات والأقاليم للتصويت. وأعرض المواد من المادة رقم 1 إلى المادة 228.

المصوتون، يالاه، التصويت، التصويت.

الموافقون على هذه المواد من المادة 1 إلى 228.

الموافقون=24.

شوف، الله يخليكم، راه كاين السيد الأمين غير باش ما يقول لنا حتى شي واحد أكثر ولا أقل. لا، غير سمحوا لي، الله يخليكم، لأنه كاين اللي مسؤول عن التصويت. انتوما غير رفعوا يديكم، هذا هو اللي في نظري خاصكم تديروا، أما باش تحسبوا راه غادي يولي الحساب كل واحد.. 24 ها هو تأكد أنه 24.

الموافقون=24:

المعارضون: لا أحد؛

المتنعون=31.

الله يخليكم، خليوا السيد الأمين يضبط الحساب.

أنتقل.. إذن وافق مجلس المستشارين إذن على مشروع قانون تنظيمي رقم 112.14 يتعلق بالعمالات والأقاليم ب:

الموافقون=24

المعارضون: لا أحد؛

المتنعون=31.

أنتقل مباشرة لعرض مشروع القانون التنظيمي الثالث وهو القانون التنظيمي رقم 113.14 يتعلق بالجماعات، وفيه 283 مادة،

مراعاة مقارنة النوع والسعي لتحقيق مبدأ المناصفة، وتخصيص رئاسة إحدى اللجان للمعارضة وتوسيع حالات التنافي، هذا فضلا عن منع الترحال السياسي وغيرها من المضامين الأخرى التي لا تقل أهمية.

كما نثمن ما جاء به هذا المشروع فيما يخص الاختصاصات الممنوحة للجهات رغم بعض الملاحظات عليها، لكونها لازالت تنسم بالعموميات والتداخل مع اختصاصات الدولة وباقي الجماعات الترابية الأخرى مما يستدعي تدقيق هذه الاختصاصات أكثر حتى لا نسقط في نفس المؤاخذات السابقة.

وعلى صعيد الموارد المالية والبشرية فإن تفعيل الأمثل لمضامين هذا المشروع الذي بين أيدينا يستوجب مواكبته بإعادة انتشار الموارد البشرية، إذ يجمع الكل أن ضعف هذه الموارد كان السبب الأساسي في عدم نجاح الجهة في أداء مهامها وتحقيقها لأهدافها في النظام الحالي، فلعل أبرز مشكل يعترض سبيل الجهات هو مدى وجود موارد بالحجم الذي يمكنها من أن تتكفل بما أسند إليها من صلاحيات ومهام.

كما أن مشروع الجهوية لا يمكن أن يتقدم دون إصلاح جذري لنظام اللاتركيز الإداري، لذا أصبح من الضروري إعادة النظر في هيكلية الإدارة المحلية وجعلها أكثر تناسقا وفاعلية، مع إعطائها السلطات التقديرية وكافة الوسائل المادية والبشرية وإعادة النظر في الإطار القانوني المنظم لهذا المجال.

ومن هذا المنطلق فإن المغرب أصبح مطالبا بتحقيق إصلاح جهوي فعلي، يستجيب لتطلعات المجتمع المدني والسياسي بمختلف أطيافه ومكوناته، مثمين مبدأ التدرج في تنزيل هذا الخيار الجهوي الذي نعتبره ورشا إستراتيجيا يروم بناء مغرب الجهات في ظل وحدة الوطن والتراب، مع التأكيد على عناصر وثوابت الوحدة الوطنية المتماسكة والمتجذرة.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السادة المستشارون،

لقد أوضحت الجهوية ضرورة اقتصادية وإدارية تفرض نفسها في ظل تراكم المشاكل الاقتصادية والاجتماعية التي بلغت إلى حد عجز الدولة على حلها لوحدها، الشيء الذي يفرض تكاتف جهود جميع الفاعلين لإنجاح هذه التجربة التي نؤسس لها الآن حكومة وأحزاب سياسية ومجتمع مدني كل من موقعه، والارتقاء بها إلى نظام أكثر صلابة وقدرة على مواجهة تحديات الاختلالات الجهوية وتعزيز اللامركزية وتقوية الديمقراطية المحلية، مؤمنين في هذا المسار أن بناء جماعات ترابية فاعلة ومؤثرة يستلزم تقرب القرار من مستعمليه.

من جهة أخرى، وارتباطا بروح الدستور ومقتضياته، فإننا نلاحظ أن هناك تعددا في التشريعات المرتبطة بالجماعات الترابية عموما، والقوانين الانتخابية المرتبطة بها.

مختلف المناطق والمجالات، ونعتقد أن هذه اللحظة تعد مفصلية في تاريخ بلادنا لكوننا أمام مشروع قانون بأهمية بكان، يؤسس لجهات المملكة المتسمة بتنوعها السوسيو ثقافي والاقتصادي والمجالي، هدفه استغلال هذا التنوع الهام من أجل بلد ينعم بالسلم والاستقرار والتماسك الاجتماعي، وينشد التنمية على جميع مستوياتها في إطار التضامن والتكامل بين جميع الجهات، ونحن متأكدون أن إنجاح هذا الورش سيمكن بلادنا لا محالة من مواجهة تحدي العولمة والحفاظ على هويتنا وأصالتها.

وفي هذا الإطار نثمن عملية التشاور التي نهجتها الحكومة، ممثلة في وزارة الداخلية مع جميع الرفقاء السياسيين حول مشاريع القوانين التنظيمية المتعلقة بالاستحقاقات المقبلة، مما أعطى الفرصة للجميع للمساهمة فيها وإغماؤها رغم أنها ستظل محتاجة إلى تنقيحات وتعديلات كلما دعت الضرورة إلى ذلك طبقا للتحويلات السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

السيد الرئيس،

ولكي تلعب الجهة دورها التنموي، نرى أنه لا بد من تقطيع ترابي ملائم للأهداف التنموية، مع الأخذ بالاعتبار الخصوصيات الجهوية والمحلية.

كما تعد الانتخابات التمهية الآلية الديمقراطية التي تضمن تمثيلية السكان ومشاركتهم وتحيط المؤسسات الجهوية بالشرعية، وفي هذا الصدد فإننا نعتبر أن اعتماد أسلوب الاقتراع المباشر يشكل خطوة مهمة من شأنها أن تساهم في تدليل إشكالية المشاركة السياسية والانتخابية.

إن تجربة الجهوية التي جاء بها دستور 92 و96 عرفت عدة اختلالات على مستوى الاختصاصات وتداخلها وتشديد الوصاية القبلية والبعدية وضعف الموارد المالية والبشرية، إضافة إلى إسناد سلطة التنفيذ إلى غير المنتخبين وعدم إصدار النصوص والمراسيم التطبيقية، هذه الأسباب مجتمعة أدت إلى فشل التجربة الحالية وعدم بلوغها لأهدافها ومرامها.

وفي هذا السياق جاء مشروع الجهة المتقدمة الذي نحن بصدد مناقشته كخيار إستراتيجي لتدارك هذه الاختلالات ولتحقيق التنمية المنشودة، وتدعيم مكانة اللامركزية الجهوية التي تشكل أهم محاور دستور 2011.

السيد الرئيس،

لا يمكن لنا أن ننكر الجهود الجبارة التي تم بذلها في هذا المشروع لا من حيث الشكل ولا الجوهر، بحيث يمكن ملاحظة عدة مستجدات مهمة نسجلها بكل إيجابية تهم التنصيب على التصويت العلني كقاعدة لاتخاذ مقررات المجلس، وكذا لانتخاب رئيس المجلس ونوابه والأجهزة المساعدة، وتحديد أجل 30 شهرا كحد أقصى لصدور جميع النصوص التنظيمية والتطبيقية المنصوص عليها في هذا المشروع، إضافة إلى

الجماعات الترابية من عدة آليات وأدوات لتفعيلها، كالموارد البشرية، التخطيط، الميزانية، المرافق العامة، التعاون والشراكات والجبليات.

لكن، ورغم العدد الهائل من الموظفين الموضوعين رهن إشارة الجماعات، فهي لا تزال في حاجة إلى مزيد من التأطير والتكوين والتحفيز، والتوزيع العادل عبر تراب المملكة، خاصة لما لهذه الآلية من تأثير على ملايين المواطنين والمواطنات من سكان الجماعات الترابية (خدمات إدارية متنوعة، جمع النفايات المنزلية، خدمات الشرطة الإدارية...).

لكن، وفي مقابل الاختصاصات الواسعة التي منحها القانون للجماعات الترابية، فلا بد من التفكير في الرفع من الميزانية المخصصة لها، إيماناً منا بأنه لا تنمية بدون موارد مالية كافية.

وبالرغم من الملاحظات التي عرفها المشروع خلال مناقشته في لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية في مجلس المستشارين، فإننا نسجل بإيجاب بعض المقترحات التي جاء بها المشروع، والتي تهدف بالأساس إلى تقوية الثقة فيما بين سلطات الوصاية والمنتخبين، ورفع الوصاية التقليدية وممارسة الرقابة الإدارية، إضافة إلى تقوية دور القضاء، باعتباره ذو الاختصاص في حل النزاعات بين سلطتين متوازيتين ومتوازيتين.

كما نسجل بإيجاب خضوع هذه الوحدات الترابية للمبادئ العامة في التسيير والتدبير المحلي المستمد من روح الدستور ومبادئ الحكامة الجيدة.

تلكم، السيدات والسادة، وجهة نظر فرق الأغلبية والتي على أساسها سنصوت بالإيجاب على المشروع. وشكراً على انتباهكم.

3. تدخل الفريق الفيدرالي للوحدة والديمقراطية بمناسبة مناقشة القوانين الجماعات الترابية

السيد الرئيس،

السيدات والسادة الوزراء،

السيدات والسادة المستشارون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم الفريق الفيدرالي للوحدة والديمقراطية لمناقشة مشاريع القوانين:

- مشروع قانون تنظيمي رقم 111.14 يتعلق بالجهات؛

- مشروع قانون تنظيمي رقم 112.14 يتعلق بالعمالات والأقاليم؛

- مشروع قانون تنظيمي رقم 113.14 يتعلق بالجماعات.

السيد الرئيس،

لقد تحمل الفريق الفيدرالي للوحدة والديمقراطية مسؤوليته في تقديم تعديلات على مشاريع القوانين الثلاثة بلغت 90 تعديلاً.

وأملنا كبير أن يتم العمل في المستقبل على تجميعها في مدونة متكاملة ومتناغمة، وبرؤية إستراتيجية لا تجعلنا نعيد فيها النظر في كل مرة، علماً أن الاستحقاقات الانتخابية ليست غاية في حد ذاتها، بل آلية وتمرين ديمقراطي لجعل المجهود السياسي في خدمة المجهود التنموي، وضمان أوسع مشاركة وإفراز نخب قادرة على ترجمة الفلسفة الدستورية الجديدة بما يخدم مصلحة الوطن والمواطنين. شكراً على حسن إصغانتكم.

2. مداخلة باسم فرق الأغلبية لمناقشة مشروع قانون رقم 112.14 يتعلق بالعمالات والأقاليم.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السيدات والمستشارين،

يشرفني أن أساهم باسم فرق الأغلبية في مناقشة مشروع قانون تنظيمي رقم 112.14، يتعلق بالعمالات والأقاليم، وهو مشروع جاء في إطار تنزيل مقتضيات دستور 2001، لتمكين المغرب من منظومة متكاملة للحكامة الترابية.

وتأتي أهمية المشروع الذي نحن بصدد مناقشته كذلك، في كونه جاء ليعطي الجماعات الترابية المكانة التي تستحقها، والتي منحها إياها الدستور الجديد، الذي أكد على ضرورة تنظيم وتدبير الجماعات وفق مبادئ التسيير الديمقراطي والحر والتعاون والتضامن وتأمين مشاركة السكان في تدبير شؤونهم، وذلك على النحو الذي يمكن الجماعات الترابية من المساهمة في تفعيل السياسات العامة للدولة، وفي إعداد السياسات الترابية، وكذا إبراز الدور الحقيقي للجماعات الترابية وتعميق الممارسة الديمقراطية المحلية، وسد الثغرات التي شابت القوانين المعمول بها، وإصلاح الاختلالات التي أبانت عنها الممارسة، وذلك من أجل خلق جماعات ترابية قادرة على تحقيق التنمية الحقيقية التي يصبو إليها المواطن المغربي.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارين،

لا جدال في أن النصوص القانونية المنظمة للجماعات الترابية، تتضمن مقتضيات عديدة إيجابية، يمكن اعتبارها اختصاصات يبرز في المجال التنموي، وأن تحليل مختلف هذه الاختصاصات يبرز أن الجماعات الترابية أصبحت تتمتع بصلاحيات واسعة تسمح بالتدخل في الميدان التنموي، مما سيمكنها من لعب الأدوار المنوطة بها والمتنوعة، وذلك في إطار من التناغم والتكامل والتآزر مع باقي مكونات منظومة الجماعات الترابية الأخرى.

ولممارسة هذه الاختصاصات على الوجه الأكمل، مكن المشرع

ونحن نتساءل كيف لهذا المقتضى أن يكون مخالفا للدستور والفصل 30 منه جعل من بين أهداف القانون التنصيب على «مقتضيات من شأنها تشجيع تكافؤ الفرص بين النساء والرجال في ولوج الوظائف الانتخابية»؟

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

ملاءمة مع أحكام الفصل 145 من الدستور الذي نص على أن «يساعد الولاة والعمال رؤساء الجماعات الترابية، وخاصة رؤساء المجالس الجهوية، على تنفيذ المخططات والبرامج التنموية» اقترحنا تعديلا جوهريا يعيد الاعتبار لمبدأ التخطيط كأسلوب ناجع في البرمجة، والذي يمتد على المديين المتوسط والبعيد، وهو غير البرنامج الذي هو جزء من مخطط أكبر. واعتبرنا أن المخطط هو خارطة طريق تنطلق من تشخيص دقيق للواقع، وتنطوي على رؤية استراتيجية واضحة، وأهداف محددة الأولويات، يتم تنفيذها عبر برامج وعلى مدى مراحل. غير أن السيد الوزير اعتبر أن استغناء الحكومة على منصب وزير التخطيط كافي كرد يعفيه من قبول هذا التعديل. ونعيد بهذه المناسبة التأكيد على أن المخططات التنموية ضرورة لأي تخطيط عقلاني يتوخى النجاعة ويتوسل الحكامة. نأسف كثيرا لعدم تجاوب الحكومة مع هذا التعديل.

السيد الرئيس،

لقد أعدنا صياغة المادة 54 كليا لإعطاء ضمانات قانونية للعضو المنتخب بالجهة في الدفاع عن نفسه في مواجهة ادعاء تخليه عن انتمائه السياسي، واعتبرنا أن التجريد من صفة عضو منتخب بمجلس الجهة، كل عضو تخلى عن انتمائه السياسي الذي اكتسب باسمه عضوية الجهة، أو عن الفريق الذي ينتهي إليه بالجهة.

ولكن لا ينبغي أن تسري أحكام هذه المادة على حالات طرد العضو من الفريق الذي كان عضوا فيه أو الحزب الذي اكتسب به هذه الصفة. لقد قلنا لكم السيد الوزير تخيلوا معي لو طبقنا هذا المقتضى على البرلمان الحالي كم سنجد من برلماني مجرد من هذه الصفة لا حول له ولا قوة أمام رئيس الحزب. إننا بهذا التعديل نعطي حماية للعضو المنتخب. أما إذا تركنا للحزب حق الحد من انتماء العضو فإننا نكرس ستالينية عفا عنها الزمان.

ورغم تفهمكم لجدوى هذا التعديل وإقراركم باحتمال أن يطرح مشاكل لا حصر لها في المستقبل أثناء الممارسة العملية غير أنكم رفضتم قبوله للأسف.

السيد الرئيس،

قدمنا تعديلا على المادة 72 رفضنا بموجبه أن تتم إقالة رئيس المجلس أو نائبه الذي ثبت بعد انتخابه أنه مقيم في الخارج بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالداخلية، واعتبرنا مقتضيات هذه المادة تتعارض:

وإن كنا نعتز ونفخر بذلك، فإننا نأسف شديد للأسف لعدم تجاوب الحكومة مع أي منها، رغم أن السيد الوزير أبدى ضمنيا اتفاقه مع جلها. لذا نتساءل ما الضير لو قبلت الحكومة جزء من هذه التعديلات؟

لقد اقترحنا أن يدبر شؤون الجهة مجلس ينتخب ثلثا أعضائه بالاقتراع العام المباشر والثلث الباقي من ممثلين منتخبين عن الغرف المهنية وهيئات المأجورين بالاقتراع غير المباشر. لضمان تمثيلية كل من هاتين الفئتين لما لهما من دور فاعل في تدبير الجهات. غير أن الحكومة لم تقبل تمثيلية كل من الغرف المهنية وممثلي المأجورين خصوصا أن الدستور أفرد مكانة مهمة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية وأرسى مبدأ المفاوضة الجماعية.

ما الذي كان سيضر الحكومة لو قبلت مبدأ حصر التباري على منصب رئاسة الجهة من بين أحزاب أو اللوائح الثلاث الأولى؟

وما الذي كان سيضر الحكومة لو قبلت اشتراط مستوى دراسي عالي لتبوء منصب رئاسة الجهة إذ لا يعقل عدم اشتراط المستوى الدراسي لمنصب هام وحساس يوكل إليه تدبير وتسيير مرافق وموارد الجهة. ما الذي كان سيضر الحكومة لو قبلت اشتراط مستوى البكالوريا لتبوء منصب رئاسة مجلس العمالة أو الإقليم؟ ومستوى شهادة الابتدائية بالنسبة لرؤساء الجماعات؟

إن وضع شروط لتبوء المناصب والمسؤوليات لا نعتبرها تمييزا ضد المواطنين، بل لحماية كل من المنتخب والمواطن من جهة حماية المنتخب/ الرئيس كي تكون له دراية بقواعد التسيير والتدبير، ومن جهة ثانية حماية مصالح المواطن التي يمكن لها أن تضيع بسبب ذلك.

لقد نص الفصل 19 من الدستور على تمتع الرجل والمرأة، على قدم المساواة، بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، وتسعى الدولة إلى تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء.

وبناء على الفصل 30 الذي أكد على أن «ينص القانون على مقتضيات من شأنها تشجيع تكافؤ الفرص بين النساء والرجال في ولوج الوظائف الانتخابية».

ووعيا من الفريق الفيدرالي بأهمية تفعيل الإيجابي لمبدأ المناصفة وجعله في خدمة التنمية قدمنا تعديلات تتوخى تقوية وتعزيز آليات ولوج النساء إلى مراكز القرار في أفق تحقيق المناصفة بين الرجال والنساء، وضمان تمثيليهن تطبيقا لمبدأ المناصفة، وترسيخ وتكريس المشاركة النسائية من خلال اتخاذ إجراءات إرادية لفائدة النساء لتشجيع ولوجهن إلى الوظائف الانتخابية. وهذا المقتضى نراه معقولا وقابلا للتحقيق في جهات المملكة. إذ لا يمكن لنا أن نقنع أن في جهة تزيد مساحتها على بعض الدول لا نجد فيها امرأة واحدة تتبوء منصب كاتبة أو نائبة كاتب أو رئيسة لجنة من اللجان الدائمة، غير أن الحكومة اعتذرت عن قبول هذا التعديل خشية منها أن يكون مقتضى غير دستوري.

لقد طالبنا كذلك بإضافة اعتمادات مالية لتمكين الجهات من موارد مالية قارة، غير أن الحكومة ظلت وفيه لعدم قبولها أيًا من مقترحاتنا، حتى أننا نفكر بجد في جدوى تقديم التعديلات والدفاع عنها ما دامت النتيجة محسومة سلفًا هورفض كل التعديلات.

أي استخفاف هذا الذي وصل حد استدعاء أعضاء مجلس النواب هذا الصباح للتصويت على هذه المشاريع بعد غد الخميس حتى قبل أن يصادق مجلس المستشارين على هذه النصوص، ألا نعطي بذلك صورة سيئة عن العلاقة ما بين المؤسسات الدستورية؟

السيد الرئيس،

السيدات والسادة الوزراء،

إننا نتطلع إلى إرساء أسس جهوية متقدمة، تكون مدخلًا للديمقراطية محلية حقيقية ومكرسة للتنمية المستدامة والمندمجة اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا وبيئيا، ومدخلا لإصلاح عميق لهياكل الدولة من خلال السير الحثيث المتدرج على درب اللامركزية واللامركزية الفعلية لتجاوبا مع الخطاب الملكية السامية ومقتضيات الدستور الجديد.

السيد الوزير،

وإن رفضت الحكومة كل تعديلاتنا جملة وتفصيلا، فإن أملنا أكبر في أن تستجيب لجزء من تطلعاتنا في تجربة الجهوية المتقدمة كرافعة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية وقاطرة للديمقراطية المحلية. ونأمل أن تسعفنا الإمكانيات والممارسة الميدانية لتجاوز إشكالية التفاوت الاقتصادي بين الجهات، من أجل خلق توازن ما بين الجهات في الاستفادة من مخططات التنمية، والتخفيف من حدة المشاكل الاجتماعية على مستوى التشغيل والسكن والتعليم، وتكافؤ الفرص في الاستفادة من ثمار وخيرات بلادنا.

وفي الأخير نطلب من الرئاسة تضمين كل تعديلاتنا في المحضر، ولن نقدمها في هذه الجلسة مادام مآلها الرفض.

- مع مقتضيات المادة 5 من القانون التنظيمي رقم 59.11 المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.173 بتاريخ 24 من ذي الحجة 1432 (21 نوفمبر 2011)؛

- مع أحكام المادة 66 من هذا القانون التنظيمي الذي يخول للقضاء وحده عزل أعضاء المجلس. في حين هذه المادة يكون العزل بمقتضى قرار للسلطة الحكومية المكلفة بالداخلية.

ونحن ننتظر رأي المحكمة الدستورية في مطابقة أحكام هذه المادة لمقتضيات الدستور.

من جهة أخرى قدمنا تعديل لحذف بعض الشروط التي اعتبرناها تعجيزية اشترط المشروع توفرها في الجمعيات التي تقدم العريضة ومنها «أن تكون الجمعية متوفرة على فروع قانونية في كل أقاليم الجهة» فهل تعتبرون هذا الشرط معقولا السيد الوزير؟ وأي جمعية هذه التي تتوفر على فروع لها في كل أقاليم الجهة؟ وما ذنب تلك الجمعيات الوطنية التي اختارت عدم تأسيس فروع لها ومن حقها تقديم عرائض في جهة من الجهات، وأعطينا مثلا أثناء تقديم هذا التعديل بجمعيات وطنية تشتغل على موضوع جبر الضرر الجماعي بالمناطق التي ذكرت في توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة، فهل سيتم منعها من تقديم عريضة لرئيس الجهة لا لشيء سوى لأنها لا تتوفر على فروع هناك؟

كما وضعنا تعديلا من شأنه تقوية الضمانات الدستورية بضمانات قانونية لا تجعل قبول ورفض العرائض حسب التقدير الشخصي للرئيس أو مكتب للجهة وإحاطتها بضمانات قانونية، غير أن الحكومة رفضت هذا التعديل.

منطلقنا في ذلك أن مؤسسة الديمقراطية التشاركية لا بد وأن تكون من خلال آليات لتيسير مشاركة الجمعيات في إعداد المشاريع والمخططات الجهوية للتنمية وليس في وضع شروط تعجيزية لهذه

الملحق II: تعديلات الفريق الفيدرالي للوحدة والديمقراطية حول مشروع قانون تنظيمي رقم 111.14 يتعلق بالجهات

التعديل رقم 1:

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
	المادة 9 يدبر شؤون الجهة مجلس ينتخب ثلثا أعضائه بالاقتراع العام المباشر وفق أحكام القانون التنظيمي رقم 59.11 المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.173 بتاريخ 24 من ذي الحجة 1432 (21 نوفمبر 2011)، والثلث الباقي من ممثلين منتخبين عن الغرف المهنية والمأجورين بالاقتراع غير المباشر. ويحدد نص تنظيمي كيفية انتخاب ممثلي الغرف المهنية والمأجورين. تتكون أجهزة المجلس من مكتب ولجان دائمة وكاتب للمجلس ونائبه. يتألف مكتب المجلس من رئيس ونواب للرئيس.	المادة 9 يدبر شؤون الجهة مجلس ينتخب أعضاؤه بالاقتراع العام المباشر وفق أحكام القانون التنظيمي رقم 59.11 المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.173 بتاريخ 24 من ذي الحجة 1432 (21 نوفمبر 2011). تتكون أجهزة المجلس من مكتب ولجان دائمة وكاتب للمجلس ونائبه. يتألف مكتب المجلس من رئيس ونواب للرئيس.

التعديل رقم 2:

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
	المادة 13 يترشح لمنصب رئيس مجلس الجهة الأعضاء والعضوات المرتبون على رأس لوائح الترشيح بكل الدوائر الانتخابية المحدثة بالقانون التنظيمي رقم 59.11 التي فازت بمقاعد داخل المجلس، والمستوفون للشروط التالية: (1) أن يكون من بين الأحزاب الحاصلة على المراتب الثلاث الأولى بناء على مجموع المقاعد المحصل عليها في مجلس الجهة؛ أن يكون حاصلا على شهادة جامعية أو ما يعادلها؛ يمكن لرأس اللائحة من اللوائح المستقلين أن يتقدم للترشيح إذا ساوى أو فاق عدد المقاعد التي حصلت عليها لائحته عدد مقاعد الحزب المرتب بناء على الفقرة السابقة. يقصد برأس اللائحة المترشح الذي يرد اسمه في المرتبة الأولى في لائحة الترشيح حسب الترتيب التسلسلي في هذه اللائحة. (2) أن يرفق طلب الترشيح	المادة 13 يترشح لمنصب رئيس مجلس الجهة الأعضاء والعضوات المرتبون على رأس لوائح الترشيح بكل الدوائر الانتخابية المحدثة بالقانون التنظيمي رقم 59.11 التي فازت بمقاعد داخل المجلس، والمستوفون للشروط التالية: (1) أن يكون من بين الأحزاب الحاصلة على المراتب الخمس الأولى بناء على مجموع المقاعد المحصل عليها في مجلس الجهة؛ يمكن لرأس اللائحة من اللوائح المستقلين أن يتقدم للترشيح إذا ساوى أو فاق عدد المقاعد التي حصلت عليها لائحته عدد مقاعد الحزب المرتب خامسا بناء على الفقرة السابقة. يقصد برأس اللائحة المترشح الذي يرد اسمه في المرتبة الأولى في لائحة الترشيح حسب الترتيب التسلسلي في هذه اللائحة. (2) أن يرفق طلب الترشيح

التعديل رقم 3

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
	<p>المادة 25</p> <p>ينتخب مجلس الجهة، من بين أعضائه وخارج أعضاء المكتب، كاتباً يعهد إليه بتحرير محاضر الجلسات وحفظها. ويجرى التصويت على المترشحين لشغل منصب كاتب المجلس، بالأغلبية النسبية للأعضاء الحاضرين خلال الجلسة المخصصة لانتخاب نواب الرئيس.</p> <p>في حالة تعادل الأصوات، يعلن المترشح الأصغر سناً فائزاً. وفي حالة التعادل في السن، يعلن عن المترشح الفائز بواسطة القرعة، تحت إشراف رئيس المجلس.</p> <p>ينتخب مجلس الجهة أيضاً، وفق الشروط والكيفيات المنصوص عليها في الفقرتين السابقتين، وخلال الجلسة نفسها، نائبا لكاتب المجلس يكلف بمساعدته ويخلفه إذا تغيب أو عاقه عائق، على أن يكون الكاتب ونائبه من جنسين مختلفين.</p>	<p>المادة 25</p> <p>ينتخب مجلس الجهة، من بين أعضائه وخارج أعضاء المكتب، كاتباً يعهد إليه بتحرير محاضر الجلسات وحفظها. ويجرى التصويت على المترشحين لشغل منصب كاتب المجلس، بالأغلبية النسبية للأعضاء الحاضرين خلال الجلسة المخصصة لانتخاب نواب الرئيس.</p> <p>في حالة تعادل الأصوات، يعلن المترشح الأصغر سناً فائزاً. وفي حالة التعادل في السن، يعلن عن المترشح الفائز بواسطة القرعة، تحت إشراف رئيس المجلس.</p> <p>ينتخب مجلس الجهة أيضاً، وفق الشروط والكيفيات المنصوص عليها في الفقرتين السابقتين، وخلال الجلسة نفسها، نائبا لكاتب المجلس يكلف بمساعدته ويخلفه إذا تغيب أو عاقه عائق.</p>

التعديل رقم 4

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
	<p>المادة 29</p> <p>ينتخب المجلس من بين أعضاء كل لجنة، وخارج أعضاء المكتب، بالأغلبية النسبية للأعضاء الحاضرين رئيساً لكل لجنة ونائبا له، وتتم إقالتهما بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها.</p> <p>وفي حالة تعادل الأصوات، يعلن المترشح الأصغر سناً فائزاً. وفي حالة التعادل في السن، يعلن عن المترشح الفائز بواسطة القرعة، تحت إشراف رئيس المجلس.</p> <p>يجب أن يراعى في الترشح لرئاسة اللجان الدائمة السعي إلى تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء المنصوص عليه في الفصل 19 من الدستور، على أن تخصص وجوباً رئاسة إحدى هذه اللجان على الأقل لمنتخبة امرأة.</p> <p>في حالة عدم وجود أي مترشح أو مترشحة لهذا المنصب من خارج أعضاء المكتب، يمكن لكل عضو من أعضاء المكتب الترشح لشغله، باستثناء الرئيس.</p>	<p>المادة 29</p> <p>ينتخب المجلس من بين أعضاء كل لجنة، وخارج أعضاء المكتب، بالأغلبية النسبية للأعضاء الحاضرين رئيساً لكل لجنة ونائبا له، وتتم إقالتهما بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها.</p> <p>وفي حالة تعادل الأصوات، يعلن المترشح الأصغر سناً فائزاً. وفي حالة التعادل في السن، يعلن عن المترشح الفائز بواسطة القرعة، تحت إشراف رئيس المجلس.</p> <p>يجب أن يراعى في الترشح لرئاسة اللجان الدائمة السعي إلى تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء المنصوص عليه في الفصل 19 من الدستور.</p> <p>في حالة عدم وجود أي مترشح أو مترشحة لهذا المنصب من خارج أعضاء المكتب، يمكن لكل عضو من أعضاء المكتب الترشح لشغله، باستثناء الرئيس.</p>

التعديل رقم 5

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
تنويع طرق الإشعار بإضافة: - البريد أو الإشعار المباشر - وسائل الاتصال الحديثة	المادة 38 يقوم الرئيس بإخبار أعضاء المجلس سبعة (07) أيام على الأقل قبل انعقاد الدورة بتاريخ وساعة ومكان انعقاد الدورة يوجه إليهم بالعنوان المصريح به لدى مجلس الجهة. والرسائل الحديثة، وبصفة خاصة بالبريد الإلكتروني لدى مجلس الجهة. يكون هذا الإشعار مرفقا بجدول الأعمال والجدولة الزمنية لجلسة أو جلسات الدورة والنقط التي سيتداول المجلس في شأنها خلال كل جلسة، وكذا الوثائق ذات الصلة.	المادة 38 يقوم الرئيس بإخبار أعضاء المجلس سبعة (07) أيام على الأقل قبل انعقاد الدورة بتاريخ وساعة ومكان انعقاد الدورة يوجه إليهم بالعنوان المصريح به لدى مجلس الجهة. يكون هذا الإشعار مرفقا بجدول الأعمال والجدولة الزمنية لجلسة أو جلسات الدورة والنقط التي سيتداول المجلس في شأنها خلال كل جلسة، وكذا الوثائق ذات الصلة.

التعديل رقم 6

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
1. ملاءمة مع أحكام الفصل 145 من الدستور الذي نص على أن «يساعد الولاية والعمال رؤساء الجماعات الترابية، وخاصة رؤساء المجالس الجهوية، على تنفيذ المخططات والبرامج التنموية». 2. إعادة الاعتبار للتخطيط كأسلوب ناجع في البرمجة؛ المخطط الذي يعني التخطيط على المديين المتوسط والبعيد، وهو غير البرنامج الذي هو جزء من مخطط أكبر.	المادة 46 تتخذ المقررات بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها، ما عدا في القضايا بعده، التي يشترط لاعتمادها الأغلبية المطلقة للأعضاء المزاولين مهامهم: 1 - مخطط وبرامج التنمية الجهوية؛ 2 - التصميم الجهوي لإعداد التراب؛ 3 - إحداث شركات التنمية الجهوية أو تغيير غرضها أو المساهمة في رأسمالها أو الزيادة فيه أو تخفيضه أو تفويته؛ 4 -	المادة 46 تتخذ المقررات بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها، ما عدا في القضايا بعده، التي يشترط لاعتمادها الأغلبية المطلقة للأعضاء المزاولين مهامهم: 1 - برنامج التنمية الجهوية؛ 2 - التصميم الجهوي لإعداد التراب؛ 3 - إحداث شركات التنمية الجهوية أو تغيير غرضها أو المساهمة في رأسمالها أو الزيادة فيه أو تخفيضه أو تفويته؛ 4 -

التعديل رقم 7

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
<p>- الملاءمة مع تعديل سابق يجعل من ثلث أعضاء الجهة ممثلين عن الأجراء والغرف المهنية؛</p> <p>- إعطاء ضمانات قانونية للعضو المنتخب بالجهة في الدفاع عن نفسه في مواجهة ادعاء تخليه عن انتمائه السياسي أو النقابي؛</p> <p>- استثناء حالات الطرد من الحزب أو النقابة من تجريد العضو المنتخب من عضوية الجهة.</p>	<p>المادة 54</p> <p>يجرد من صفة عضو منتخب بمجلس الجهة، كل عضو تخلى عن انتمائه السياسي أو النقابي، الذي اكتسب باسمه عضوية الجهة، أو عن الفريق الذي ينتمي إليه بالجهة.</p> <p>ولا تسري أحكام هذه المادة على حالات طرد العضو من الفريق الذي كان عضواً فيه.</p> <p>تخضع مسطرة التجريد للمقتضيات الآتية بعده:</p> <p>إذا توصل رئيس مجلس الجهة بإشعار من أحد أعضاء المجلس أو من رئيس فريق أو من أي جهة من الجهات المعنية بالتخلي عن الانتماء، يحاط فيه علماً بتخلي عضو من المجلس خلال مدة انتدابه عن انتمائه السياسي أو النقابي أو الفريق الذي ينتمي إليه، يعرض الأمر على مكتب المجلس للتأكد من واقعة التخلي من عدمها.</p> <p>ولهذا الغرض، يوجه رئيس المجلس بناء على مداوات المكتب استفساراً مكتوباً للعضو المعني، ليطلب منه تأكيد أو نفي مضمون الإشعار، وذلك داخل أجل عشرة (10) أيام من توصله بالاستفسار. كما يمكنه استدعاء العضو المعني، داخل أجل خمسة (5) أيام من تاريخ التوصل برده على الاستفسار، لتبنيه للأثار المترتبة عن تخليه عن انتمائه.</p> <p>تبلغ المراسلات وفق وسائل التبليغ القانونية. ويمكن للأطراف المعنية اللجوء إلى المحكمة الإدارية قصد البت في الأمر.</p>	<p>المادة 54</p> <p>طبقاً لأحكام المادة 20 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية، يجرد العضو المنتخب بمجلس الجهة الذي تخلى خلال مدة الانتداب عن الانتماء للحزب السياسي الذي ترشح باسمه من صفة العضوية في المجلس.</p> <p>يقدم طلب التجريد لدى كتابة الضبط بالمحكمة الإدارية من قبل رئيس المجلس أو الحزب السياسي الذي ترشح المعني بالأمر باسمه، وتبت المحكمة الإدارية في الطلب داخل أجل شهر من تاريخ تسجيل طلب التجريد لدى كتابة الضبط بها.</p> <p>ويعتبر عضو مجلس الجهة من منظور هذا القانون التنظيمي في وضعية تخلي عن الحزب الذي ترشح بتركيبة منه، إذا قرر هذا الحزب وضع حد لانتماء العضو المنتسب إليه، بعد استنفاد مساطر الطعن الحزبية والقضائية.</p>

التعديل رقم 8

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
<p>إعطاء إمكانية التفرغ التام للرئيس وأعضاء المكتب لممارسة مهامهم على مستوى الجهة.</p>	<p>المادة 60</p> <p>بصرف النظر عن جميع الأحكام المخالفة، يستفيد بحكم القانون كل موظف أو عون من الموظفين والأعوان المشار إليهم في المادة 58 أعلاه انتخب رئيساً لمجلس جهة، بناء على طلب منه، من وضعية الإلحاق أو حالة الوضع رهن الإشارة لدى الجهة. كما يمكن لأعضاء مكتب الجهة الاستفادة من هذه الوضعية بطلب منهم.</p> <p>يكون رئيس المجلس أو عضو من أعضاء المكتب في حالة وضع رهن الإشارة، في مدلول هذه المادة، عندما يظل تابعاً لإطاره بإدارته أو جماعة ترابية أو مؤسسة عمومية ويشغل بها منصباً مالياً، ويمارس في الآن نفسه مهام رئيس مجلس الجهة بتفرغ تام.</p> <p>تحدد بنص تنظيمي كفاءات تطبيق الأحكام المتعلقة بالوضع رهن الإشارة.</p>	<p>المادة 60</p> <p>بصرف النظر عن جميع الأحكام المخالفة، يستفيد بحكم القانون كل موظف أو عون من الموظفين والأعوان المشار إليهم في المادة 58 أعلاه انتخب رئيساً لمجلس جهة، بناء على طلب منه، من وضعية الإلحاق أو حالة الوضع رهن الإشارة لدى الجهة.</p> <p>يكون رئيس المجلس في حالة وضع رهن الإشارة، في مدلول هذه المادة، عندما يظل تابعاً لإطاره بإدارته داخل إدارة عمومية أو مؤسسة عمومية ويشغل بها منصباً مالياً، ويمارس في الآن نفسه مهام رئيس مجلس الجهة بتفرغ تام.</p> <p>تحدد بنص تنظيمي كفاءات تطبيق الأحكام المتعلقة بالوضع رهن الإشارة.</p>

التعديل رقم 9

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
الملاءمة مع تعديل سابق.	<p>المادة 61</p> <p>يحتفظ الرئيس أو عضو المكتب المستفيد من وضعية الإلحاق أو حالة الوضع رهن الإشارة، داخل الإدارة أو الجماعة الترابية أو المؤسسة العمومية التي ينتهي إليها، بجميع حقوقه في الأجرة والترقية والتقاعد المنصوص عليها في القوانين والأنظمة الجاري بها العمل.</p> <p>وتنتهي وضعية الإلحاق أو حالة الوضع رهن الإشارة تلقائيا عند انتهاء رئاسة المعني بالأمر لمجلس الجهة لأي سبب من الأسباب.</p> <p>عند انتهاء وضعية الإلحاق أو حالة الوضع رهن الإشارة، يعاد المعني بالأمر تلقائيا إلى سلطته بإدارته الأصلية، أو بجماعته الترابية أو بمؤسسته العمومية التي ينتهي إليها.</p>	<p>المادة 61</p> <p>يحتفظ الرئيس المستفيد من وضعية الإلحاق أو حالة الوضع رهن الإشارة، داخل الإدارة أو الجماعة الترابية أو المؤسسة العمومية التي ينتهي إليها، بجميع حقوقه في الأجرة والترقية والتقاعد المنصوص عليها في القوانين والأنظمة الجاري بها العمل.</p> <p>وتنتهي وضعية الإلحاق أو حالة الوضع رهن الإشارة تلقائيا عند انتهاء رئاسة المعني بالأمر لمجلس الجهة لأي سبب من الأسباب.</p> <p>عند انتهاء وضعية الإلحاق أو حالة الوضع رهن الإشارة، يعاد المعني بالأمر تلقائيا إلى سلطته بإدارته الأصلية، أو بجماعته الترابية أو بمؤسسته العمومية التي ينتهي إليها.</p>

التعديل رقم 10

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
<p>لأن مقتضيات هذه المادة تتعارض مع:</p> <p>1/ الدستور الذي ينص على المساواة بين المواطنين؛</p> <p>2/ مع مقتضيات المادة 5 من القانون التنظيمي رقم 59.11 المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.173 بتاريخ 24 من ذي الحجة 1432 (21 نوفمبر 2011).</p> <p>3/ مع أحكام المادة 66 من هذا القانون التنظيمي الذي يخول للقضاء وحده عزل أعضاء المجلس في حين هذه المادة يكون العزل بمقتضى قرار للسلطة الحكومية المكلفة بالداخلية.</p>	(حذف المادة)	<p>المادة 72</p> <p>لا يجوز أن ينتخب رئيسا أو نائبا للرئيس، أعضاء مجلس الجهة الذين هم مقيمون خارج الوطن لأي سبب من الأسباب. يعلن فوراً، بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالداخلية بعد رفع الأمر إليها من قبل والي الجهة، عن إقالة رئيس المجلس أو نائبه الذي ثبت بعد انتخابه أنه مقيم في الخارج.</p>

التعديل رقم 11

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
للملاءمة مع تعديل سابق	<p>المادة 81</p> <p>تمارس الجهة اختصاصات ذاتية في مجال التنمية الجهوية، كما تقوم بإعداد وتبني تنفيذ مخطط وبرامج التنمية الجهوية والتصميم الجهوي لإعداد التراب.</p>	<p>المادة 81</p> <p>تمارس الجهة اختصاصات ذاتية في مجال التنمية الجهوية، كما تقوم بإعداد وتبني تنفيذ برنامج التنمية الجهوية والتصميم الجهوي لإعداد التراب.</p>

التعديل رقم 12

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
للملاءمة.	<p>المادة 83</p> <p>يضع مجلس الجهة، تحت إشراف رئيس مجلسها خلال السنة الأولى من مدة انتداب المجلس، مخطط التنمية الجهوية وتعمل على تتبعه وتقييمه. يحدد مخطط التنمية الجهوية لمدة ست سنوات الأعمال التنموية المقرر برمجتها أو إنجازها بتراب الجهة، اعتبارا لنوعيتها وتوطئتها وكلفتها، لتحقيق تنمية مستدامة ووفق منهج تشاركي وتنسيق مع والي الجهة بصفته مكلفا بتنسيق أنشطة المصالح اللامركزية للإدارة المركزية.</p> <p>يجب أن يتضمن مخطط التنمية الجهوية تشخيصا لحاجيات وإمكانيات الجهة وتحديد الأولويات وتقييمها بالسنين الثلاث الأولى وأن يأخذ بعين الاعتبار مقارنة النوع.</p> <p>يتعين أن يواكب برنامج التنمية الجهوية التوجهات الاستراتيجية لسياسة الدولة وأن يعمل على بلورتها على المستوى الجهوي وأن يراعي إدماج التوجهات الواردة في التصميم الجهوي لإعداد التراب، والالتزامات المتفق بشأنها بين الجهة والجماعات الترابية الأخرى وهيئاتها والمقاولات العمومية والقطاعات الاقتصادية والاجتماعية بالجهة.</p> <p>يتم تفعيل برنامج التنمية الجهوية، عند الاقتضاء، في إطار تعاقدى بين الدولة والجهة وباقي المتدخلين.</p>	<p>المادة 83</p> <p>يضع مجلس الجهة، تحت إشراف رئيس مجلسها خلال السنة الأولى من مدة انتداب المجلس، برنامج التنمية الجهوية وتعمل على تتبعه وتقييمه. يحدد برنامج التنمية الجهوية لمدة ست سنوات الأعمال التنموية المقرر برمجتها أو إنجازها بتراب الجهة، اعتبارا لنوعيتها وتوطئتها وكلفتها، لتحقيق تنمية مستدامة ووفق منهج تشاركي وتنسيق مع والي الجهة بصفته مكلفا بتنسيق أنشطة المصالح اللامركزية للإدارة المركزية.</p> <p>يجب أن يتضمن برنامج التنمية الجهوية تشخيصا لحاجيات وإمكانيات الجهة وتحديد الأولويات وتقييمها بالسنين الثلاث الأولى وأن يأخذ بعين الاعتبار مقارنة النوع.</p> <p>يتعين أن يواكب برنامج التنمية الجهوية التوجهات الاستراتيجية لسياسة الدولة وأن يعمل على بلورتها على المستوى الجهوي وأن يراعي إدماج التوجهات الواردة في التصميم الجهوي لإعداد التراب، والالتزامات المتفق بشأنها بين الجهة والجماعات الترابية الأخرى وهيئاتها والمقاولات العمومية والقطاعات الاقتصادية والاجتماعية بالجهة.</p> <p>يتم تفعيل برنامج التنمية الجهوية، عند الاقتضاء، في إطار تعاقدى بين الدولة والجهة وباقي المتدخلين.</p>

التعديل رقم 13

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
للملاءمة مع تعديل سابق.	<p>المادة 84</p> <p>يتعين على الجهة مراعاة مضامين مخطط وبرامج التنمية الجهوية عند وضع الميزانية في الجزء المتعلق بالتجهيز، في حدود مواردها.</p>	<p>المادة 84</p> <p>يتعين على الجهة مراعاة مضامين برنامج التنمية الجهوية عند وضع الميزانية في الجزء المتعلق بالتجهيز، في حدود مواردها.</p>

التعديل رقم 14

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
للملاءمة مع تعديل سابق.	<p>المادة 85</p> <p>يمكن تحيين مخطط التنمية الجهوية ابتداء من السنة الثالثة من دخوله حيز التنفيذ.</p>	<p>المادة 85</p> <p>يمكن تحيين برنامج التنمية الجهوية ابتداء من السنة الثالثة من دخوله حيز التنفيذ.</p>

التعديل رقم 15

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
للملاءمة مع تعديل سابق.	المادة 86 تحدد بنص تنظيمي مسطرة إعداد مخطط وبرامج التنمية الجهوية وتتبعه وتقييمه وآليات الحوار والتشاور وإعداده.	المادة 86 تحدد بنص تنظيمي مسطرة إعداد برنامج التنمية الجهوية وتتبعه وتقييمه وآليات الحوار والتشاور لإعداده.

التعديل رقم 16

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
للملاءمة مع تعديل سابق.	المادة 87 بغية إعداد التصميم الجهوي لإعداد التراب ومخطط برنامج التنمية الجهوية، تمت الإدارة والجماعات الأخرى الترابية الأخرى والمؤسسات العمومية والمقاولات العمومية الجهة بالوثائق المتوفرة المتعلقة بمشاريع التجهيز المراد إنجازها بتراب الجهة.	المادة 87 بغية إعداد التصميم الجهوي لإعداد التراب وبرنامج التنمية الجهوية، تمت الإدارة والجماعات الأخرى والمؤسسات العمومية والمقاولات العمومية الجهة بالوثائق المتوفرة المتعلقة بمشاريع التجهيز المراد إنجازها بتراب الجهة.

التعديل رقم 17

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
للملاءمة مع تعديل سابق.	المادة 97 يتداول مجلس الجهة في القضايا التالية: - مخطط وبرامج التنمية الجهوية ؛ - التصميم الجهوي لإعداد التراب ؛ - إحداث المرافق العمومية التابعة للجهة وطرق تدبيرها طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل ؛ - تنظيم إدارة الجهة وتحديد اختصاصاتها. - إحداث شركات التنمية الجهوية المشار إليها في المادة 145 من هذا القانون التنظيمي أو المساهمة في رأسمالها أو تغيير غرضها أو الزيادة في رأسمالها أو تخفيضه أو تفويته.	المادة 97 يتداول مجلس الجهة في القضايا التالية: - برنامج التنمية الجهوية ؛ - التصميم الجهوي لإعداد التراب ؛ - إحداث المرافق العمومية التابعة للجهة وطرق تدبيرها طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل ؛ - تنظيم إدارة الجهة وتحديد اختصاصاتها. - إحداث شركات التنمية الجهوية المشار إليها في المادة 145 من هذا القانون التنظيمي أو المساهمة في رأسمالها أو تغيير غرضها أو الزيادة في رأسمالها أو تخفيضه أو تفويته.

التعديل رقم 18

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
للملاءمة مع تعديل سابق.	المادة 101 يقوم رئيس مجلس الجهة بتنفيذ مداولات المجلس ومقرراته، ويتخذ جميع التدابير اللازمة لذلك، ولهذا الغرض: - ينفذ مخطط وبرامج التنمية الجهوية والتصميم الجهوي لإعداد التراب ؛ - ينفذ الميزانية ؛ - يتخذ القرارات المتعلقة بتنظيم إدارة الجهة وتحديد اختصاصاتها، مع مراعاة مقتضيات المادة 115 من هذا القانون التنظيمي ؛ - يتخذ القرارات المتعلقة بإحداث أجرة عن الخدمات المقدمة ويحدد سعرها ؛ - يتخذ القرارات لأجل تحديد سعر الرسوم والأتاوى ومختلف الحقوق طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل ؛	المادة 101 يقوم رئيس مجلس الجهة بتنفيذ مداولات المجلس ومقرراته، ويتخذ جميع التدابير اللازمة لذلك، ولهذا الغرض: - ينفذ برنامج التنمية الجهوية والتصميم الجهوي لإعداد التراب ؛ - ينفذ الميزانية ؛ - يتخذ القرارات المتعلقة بتنظيم إدارة الجهة وتحديد اختصاصاتها، مع مراعاة مقتضيات المادة 115 من هذا القانون التنظيمي ؛ - يتخذ القرارات المتعلقة بإحداث أجرة عن الخدمات المقدمة ويحدد سعرها ؛ - يتخذ القرارات لأجل تحديد سعر الرسوم والأتاوى ومختلف الحقوق طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل ؛

التعديل رقم 19

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
لتوفير الأطر العليا والموارد البشرية الكفأة للقيام بالمهام والاختصاصات الموكولة للجهة.	<p>المادة 103</p> <p>يسير رئيس المجلس المصالح الإدارية للجهة، ويعتبر الرئيس التسلسلي للعاملين بها، ويسهر على تدبير شؤونهم، ويتولى التعيين في جميع المناصب بإدارة الجهة طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.</p> <p>يجوز لرئيس المجلس تعيين مكلفين بالدراسات ومكلفين بمهمة يلحقون لديه من الإدارة وفقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل، أو يتولى توظيفهم مباشرة بموجب عقد، يشتغلون تحت إشراف «مدير شؤون الرئاسة والمجلس» المنصوص عليه في المادة 126 من هذا القانون التنظيمي على ألا يتجاوز عددهم ستة (6)، وتسري عليهم مقتضيات النظام الأساسي لموظفي إدارة الجماعات الترابية المنصوص عليه في المادة 127 من هذا القانون التنظيمي.</p>	<p>المادة 103</p> <p>يسير رئيس المجلس المصالح الإدارية للجهة، ويعتبر الرئيس التسلسلي للعاملين بها، ويسهر على تدبير شؤونهم، ويتولى التعيين في جميع المناصب بإدارة الجهة طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.</p> <p>يجوز لرئيس المجلس تعيين مكلفين بمهمة لا يتجاوز عددهم أربعة (4) يشتغلون تحت إشراف «مدير شؤون الرئاسة والمجلس» المنصوص عليه في المادة 126 من هذا القانون التنظيمي.</p>

التعديل رقم 20

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
للملاءمة مع تعديل سابق.	<p>المادة 105</p> <p>يتولى الرئيس :</p> <ul style="list-style-type: none"> - إعداد مخطط وبرامج التنمية الجهوية والتصميم الجهوي لإعداد التراب طبقا لمقتضيات المادتين 83 و88 من هذا القانون التنظيمي ؛ - إعداد الميزانية ؛ - إبرام صفقات الأشغال أو التوريدات أو الخدمات. - رفع الدعاوى القضائية. 	<p>المادة 105</p> <p>يتولى الرئيس :</p> <ul style="list-style-type: none"> - إعداد برنامج التنمية الجهوية والتصميم الجهوي لإعداد التراب طبقا لمقتضيات المادتين 83 و88 من هذا القانون التنظيمي ؛ - إعداد الميزانية ؛ - إبرام صفقات الأشغال أو التوريدات أو الخدمات. - رفع الدعاوى القضائية.

التعديل رقم 21

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
للملاءمة مع تعديل سابق.	<p>المادة 115</p> <p>لا تكون مقررات المجلس التالية قابلة للتنفيذ إلا بعد التأشير عليها من قبل السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية داخل أجل عشرين يوما (20) من تاريخ التوصل بها من رئيس المجلس :</p> <p>- المقرر المتعلق بمخطط التنمية الجهوية؛ - المقررات المتعلقة برامج التنمية الجهوية؛ - المقرر المتعلق بالتصميم الجهوي لإعداد التراب؛ - المقرر القاضي بتنظيم إدارة الجهة وتحديد اختصاصاتها؛ - المقررات المتعلقة بالتدبير المفوض للمرافق والمنشآت العمومية الجهوية؛ - المقررات المتعلقة بإحداث شركات التنمية الجهوية؛ - المقررات ذات الوقع المالي على النفقات والمدخيل، ولاسيما تحديد سعر الرسوم والأتاوي ومختلف الحقوق وتفويت أملاك الجهة وتخصيصها؛</p>	<p>المادة 115</p> <p>لا تكون مقررات المجلس التالية قابلة للتنفيذ إلا بعد التأشير عليها من قبل السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية داخل أجل عشرين يوما (20) من تاريخ التوصل بها من رئيس المجلس :</p> <p>- المقرر المتعلق ببرنامج التنمية الجهوية؛ - المقرر المتعلق بالتصميم الجهوي لإعداد التراب؛ - المقرر القاضي بتنظيم إدارة الجهة وتحديد اختصاصاتها؛ - المقررات المتعلقة بالتدبير المفوض للمرافق والمنشآت العمومية الجهوية؛ - المقررات المتعلقة بإحداث شركات التنمية الجهوية؛ - المقررات ذات الوقع المالي على النفقات والمدخيل، ولاسيما تحديد سعر الرسوم والأتاوي ومختلف الحقوق وتفويت أملاك الجهة وتخصيصها؛</p>

التعديل رقم 22

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
التشاور والتشارك هي الصيغة الواردة في الدستور وهما مستوحيان من إعلان الحق في التنمية وأهداف الألفية كآليات لإدماج المجتمع المدني في التقرير والتنفيذ والتقييم.	<p>المادة 117</p> <p>تحدث لدى مجلس الجهة ثلاث (3) هيئات استشارية:</p> <p>- هيئة تشاورية وتشاركية مع فعاليات المجتمع المدني تختص بدراسة القضايا الجهوية المتعلقة بتفعيل مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع؛ - هيئة استشارية تختص بدراسة القضايا المتعلقة باهتمامات الشباب؛ - هيئة استشارية بشراكة مع الفاعلين الاقتصاديين بالجهة تهتم بدراسة القضايا الجهوية ذات الطابع الاقتصادي.</p> <p>يحدد نص تنظيمي تسمية هاته الهيئات وكيفية تأليفها وتسييرها.</p>	<p>المادة 117</p> <p>تحدث لدى مجلس الجهة ثلاث (3) هيئات استشارية:</p> <p>- هيئة استشارية بشراكة مع فعاليات المجتمع المدني تختص بدراسة القضايا الجهوية المتعلقة بتفعيل مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع؛ - هيئة استشارية تختص بدراسة القضايا المتعلقة باهتمامات الشباب؛ - هيئة استشارية بشراكة مع الفاعلين الاقتصاديين بالجهة تهتم بدراسة القضايا الجهوية ذات الطابع الاقتصادي.</p> <p>يحدد النظام الداخلي للمجلس تسمية هاته الهيئات وكيفية تأليفها وتسييرها.</p>

التعديل رقم 23

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
<p>توفر الجمعية على التأهيل القانوني لمدة تزيد على السنتين</p> <p>حذف: «أن يكون مقرها أو أحد فروعها واقعا بتراب الجهة المعنية بالعريضة»؛ «أن تكون الجمعية متوفرة على فروع قانونية في كل أقاليم الجهة»</p> <p>لأن هناك جمعيات وطنية اختارت عدم تأسيس فروع لها ومن حقها تقديم عرائض في جهة من الجهات أعطي مثال بالمنظمة المغربية لحقوق الإنسان هي تشتغل على موضوعة جبر الضرر الجماعي بالمناطق التي ذكرت في توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة، فهل سيتم منعها من تقديم عريضة لرئيس الجهة لا لشيء سوى لأنها لا تتوفر على فروع هناك؟؟؟</p> <p>جمعية الوسيط من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان تشتغل على موضوعات تهم أقاليم الصحراء المغربية وليس لها فروعها هناك؟؟</p> <p>ويعتبر هذا الشرط تعجيزيا بالنسبة للجمعيات التي لا تتوفر بالضرورة على فروع في كافة أقاليم الجهة.</p>	<p>المادة 121</p> <p>يجب على الجمعيات التي تقدم العريضة استيفاء الشروط التالية:</p> <p>- أن تكون الجمعية معترفا بها ومؤسسة بالمغرب طبقا للتشريع الجاري به العمل لمدة تزيد على سنتين، وتعمل طبقا للمبادئ الديمقراطية ولأنظمتها الأساسية؛</p> <p>- أن تكون في وضعية سليمة إزاء القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛</p> <p>- أن يكون مقرها أو أحد فروعها واقعا بتراب الجهة المعنية بالعريضة؛</p> <p>- أن يكون نشاطها مرتبطا بموضوع العريضة.</p>	<p>المادة 121</p> <p>يجب على الجمعيات التي تقدم العريضة استيفاء الشروط التالية:</p> <p>- أن تكون الجمعية معترفا بها ومؤسسة بالمغرب طبقا للتشريع الجاري به العمل لمدة تزيد على ثلاث سنوات، وتعمل طبقا للمبادئ الديمقراطية ولأنظمتها الأساسية؛</p> <p>- أن تكون في وضعية سليمة إزاء القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛</p> <p>- أن يكون مقرها أو أحد فروعها واقعا بتراب <u>الجهة المعنية بالعريضة</u>؛</p> <p>- أن يكون نشاطها مرتبطا بموضوع العريضة.</p> <p>- أن تكون الجمعية متوفرة على فروع قانونية في <u>كل أقاليم الجهة</u>.</p>

التعديل رقم 24

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
<p>تقوية الضمانات الدستورية بضمانات قانونية لا تجعل قبول ورفض العرائض حسب التقدير الشخصي للرئيس أو مكتب للجهة وإحاطتها بضمانات قانونية.</p>	<p>المادة 122</p> <p>تودع العريضة لدى رئيس مجلس الجهة مرفقة بالوثائق المثبتة للشروط المنصوص عليها أعلاه مقابل وصل يسلم فوراً.</p> <p>تحال العريضة من قبل رئيس المجلس إلى مكتب المجلس الذي يتحقق من استيفائها للشروط الواردة في المادتين 120 أو 121 أعلاه، حسب الحالة.</p> <p>في حالة قبول العريضة، تسجل في جدول أعمال المجلس في الدورة العادية الموالية، وتحال إلى اللجنة أو اللجان الدائمة المختصة لدراستها قبل عرضها على المجلس للتداول في شأنها. يخبر رئيس المجلس الوكيل أو الممثل القانوني للجمعية، حسب الحالة، بقبول العريضة.</p> <p>في حالة عدم قبول العريضة من قبل مكتب المجلس، يتعين على الرئيس تبليغ الوكيل أو الممثل القانوني للجمعية، حسب الحالة، بقرار الرفض معللاً داخل أجل شهرين ابتداء من تاريخ توصله بالعريضة. ويمكن لوكيل اللانحة أو الممثل القانوني للجمعية الطعن في قرار الرفض لدى القضاء.</p> <p>يحدد بنص تنظيمي شكل العريضة والوثائق المثبتة التي يتعين إرفاقها بها، حسب الحالة.</p>	<p>المادة 122</p> <p>تودع العريضة لدى رئيس مجلس الجهة مرفقة بالوثائق المثبتة للشروط المنصوص عليها أعلاه مقابل وصل يسلم فوراً.</p> <p>تحال العريضة من قبل رئيس المجلس إلى مكتب المجلس الذي يتحقق من استيفائها للشروط الواردة في المادتين 120 أو 121 أعلاه، حسب الحالة.</p> <p>في حالة قبول العريضة، تسجل في جدول أعمال المجلس في الدورة العادية الموالية، وتحال إلى اللجنة أو اللجان الدائمة المختصة لدراستها قبل عرضها على المجلس للتداول في شأنها. يخبر رئيس المجلس الوكيل أو الممثل القانوني للجمعية، حسب الحالة، بقبول العريضة.</p> <p>في حالة عدم قبول العريضة من قبل مكتب المجلس، يتعين على الرئيس تبليغ الوكيل أو الممثل القانوني للجمعية، حسب الحالة، بقرار الرفض معللاً داخل أجل شهرين ابتداء من تاريخ توصله بالعريضة.</p> <p>يحدد بنص تنظيمي شكل العريضة والوثائق المثبتة التي يتعين إرفاقها بها، حسب الحالة.</p>

التعديل رقم 25

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
	<p>المادة 162</p> <p>يمكن للجهات في إطار الاختصاصات المخولة لها أن ترم فيما بينها أو مع جماعات ترابية أخرى أو مع الإدارات العمومية أو المؤسسات العمومية أو الهيئات غير الحكومية الأجنبية أو الهيئات العمومية الأخرى أو الجمعيات المؤسسة طبقا للتشريع الجاري به العمل لمدة تزيد عن سنتين اتفاقيات للتعاون أو الشراكة من أجل إنجاز مشروع أو نشاط ذي فائدة مشتركة لا يقتضي اللجوء إلى إحداث شخص اعتباري خاضع للقانون العام أو الخاص.</p>	<p>المادة 162</p> <p>يمكن للجهات في إطار الاختصاصات المخولة لها أن ترم فيما بينها أو مع جماعات ترابية أخرى أو مع الإدارات العمومية أو المؤسسات العمومية أو الهيئات غير الحكومية الأجنبية أو الهيئات العمومية الأخرى أو الجمعيات المعترف لها بصفة المنفعة العامة اتفاقيات للتعاون أو الشراكة من أجل إنجاز مشروع أو نشاط ذي فائدة مشتركة لا يقتضي اللجوء إلى إحداث شخص اعتباري خاضع للقانون العام أو الخاص.</p>

التعديل رقم 26

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
	<p>المادة 171</p> <p>المخطط هو خارطة طريق تنطلق من تشخيص دقيق للواقع، وتنطوي على رؤية استراتيجية واضحة، وأهداف محددة الأولويات، يتم تنفيذها عبر برامج وعلى مدى مراحل.</p> <p>البرنامج عبارة عن مجموعة متناسقة من المشاريع أو العمليات، تقرن به أهداف محددة وفق غايات ذات منفعة عامة وكذا مؤشرات مرقمة لقياس النتائج المتوخاة والتي ستخضع للتقييم قصد التحقق من شروط الفعالية والنجاعة والجودة المرتبطة بالإنجازات.</p> <p>تضمن أهداف برنامج معين والمؤشرات المتعلقة به في مشروع نجاعة الأداء المعد من قبل الأمر بالصرف، ويقدم هذا المشروع للجنة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة.</p> <p>يؤخذ بعين الاعتبار معيار النوع في تحديد الأهداف والمؤشرات المشار إليها أعلاه.</p>	<p>المادة 171</p> <p>البرنامج عبارة عن مجموعة متناسقة من المشاريع أو العمليات، تقرن به أهداف محددة وفق غايات ذات منفعة عامة وكذا مؤشرات مرقمة لقياس النتائج المتوخاة والتي ستخضع للتقييم قصد التحقق من شروط الفعالية والنجاعة والجودة المرتبطة بالإنجازات.</p> <p>تضمن أهداف برنامج معين والمؤشرات المتعلقة به في مشروع نجاعة الأداء المعد من قبل الأمر بالصرف، ويقدم هذا المشروع للجنة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة.</p> <p>يؤخذ بعين الاعتبار معيار النوع في تحديد الأهداف والمؤشرات المشار إليها أعلاه.</p>

التعديل رقم 27

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
	<p>المادة 188</p> <p>تطبيقا لأحكام الفقرة الأولى من الفصل 141 من الدستور، ترصد الدولة للجهات، بموجب قوانين المالية، نسبة محددة في 5% من حصيلته الضريبية على الشركات، و 5% من حصيلته الضريبية على الدخل، و 10% من حصيلته الضريبية على القيمة المضافة، و 20% من حصيلته الرسم على عقود التأمين، تضاف إليها اعتمادات مالية من الميزانية العامة للدولة لا تقل عن مليار درهم سنويا في أفق بلوغ سقف 10 ملايين درهم سنة 2021.</p>	<p>المادة 188</p> <p>تطبيقا لأحكام الفقرة الأولى من الفصل 141 من الدستور، ترصد الدولة للجهات، بموجب قوانين المالية، بصفة تدريجية، نسبة محددة في 5% من حصيلته الضريبية على الشركات، و 5% من حصيلته الضريبية على الدخل، و 20% من حصيلته الرسم على عقود التأمين، تضاف إليها اعتمادات مالية من الميزانية العامة للدولة في أفق بلوغ سقف 10 ملايين درهم سنة 2021.</p>

التعديل رقم 28

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
للملاءمة مع تعديل سابق.	<p>المادة 197</p> <p>يتولى رئيس المجلس تحضير الميزانية. يتعين إعداد الميزانية على أساس برمجة تمتد على ثلاث (3) سنوات لمجموع موارد وتكاليف الجهة طبقا لمخطط التنمية الجهوية، وتحين هذه البرمجة كل سنة ملاءمتها مع تطور الموارد والتكاليف. يحدد بمرسوم يتخذ باقتراح من السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية مسطرة وأجال إعداد هذه البرمجة.</p>	<p>المادة 197</p> <p>يتولى رئيس المجلس تحضير الميزانية. يتعين إعداد الميزانية على أساس برمجة تمتد على ثلاث (3) سنوات لمجموع موارد وتكاليف الجهة طبقا لبرنامج التنمية الجهوية، وتحين هذه البرمجة كل سنة ملاءمتها مع تطور الموارد والتكاليف. يحدد بمرسوم يتخذ باقتراح من السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية مسطرة وأجال إعداد هذه البرمجة.</p>

التعديل رقم 29

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
إيداع تقرير لجنة التقصي لدى مكتب المجلس؛ إمكانية إحالة تقرير اللجنة على القضاء من قبل رئيس الجهة.	<p>المادة 228</p> <p>يمكن للمجلس، بطلب من نصف عدد الأعضاء المزاولين مهامهم على الأقل، أن يشكل لجنة للتقصي حول مسألة تهم تدبير شؤون الجهة. ولا يجوز تكوين لجان للتقصي في وقائع تكون موضوع متابعات قضائية، ما دامت هذه المتابعات جارية. وتنتهي مهمة كل لجنة للتقصي، سبق تكوينها، فور فتح تحقيق قضائي في الوقائع التي اقتضت تشكيلها. لجان التقصي مؤقتة بطبيعتها، وتنتهي أعمالها بإيداع تقريرها لدى مكتب المجلس، وعند الاقتضاء، بإحالتها على القضاء من قبل رئيس الجهة. يحدد النظام الداخلي للمجلس كليات تأليف هذه اللجان وطريقة تسييرها. تعد هذه اللجنة تقريرا حول المهمة التي أحدثت من أجلها في ظرف شهر على الأكثر، ويناقش هذا التقرير من قبل المجلس الذي يقرر في شأن توجيه نسخة منه إلى المجلس الجهوي للحسابات.</p>	<p>المادة 228</p> <p>يمكن للمجلس، بطلب من نصف عدد الأعضاء المزاولين مهامهم على الأقل، أن يشكل لجنة للتقصي حول مسألة تهم تدبير شؤون الجهة. ولا يجوز تكوين لجان للتقصي في وقائع تكون موضوع متابعات قضائية، ما دامت هذه المتابعات جارية. وتنتهي مهمة كل لجنة للتقصي، سبق تكوينها، فور فتح تحقيق قضائي في الوقائع التي اقتضت تشكيلها. لجان التقصي مؤقتة بطبيعتها، وتنتهي أعمالها بإيداع تقريرها لدى المجلس. يحدد النظام الداخلي للمجلس كليات تأليف هذه اللجان وطريقة تسييرها. تعد هذه اللجنة تقريرا حول المهمة التي أحدثت من أجلها في ظرف شهر على الأكثر، ويناقش هذا التقرير من قبل المجلس الذي يقرر في شأن توجيه نسخة منه إلى المجلس الجهوي للحسابات.</p>

التعديل رقم 30

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
للمواطنين والمواطنات حق الحصول على المعلومات الموجودة في حوزة الإدارة والمؤسسات المنتخبة، ولتيسير ولوجهم لجميع المعطيات وتوسيع مشاركتهم في الحياة السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية للجهة	<p>المادة 246</p> <p>يجب على الجهة، تحت إشراف رئيس مجلسها، اعتماد التقييم لأدائها والمراقبة الداخلية والافتحاص وتقديم حصيلة تديرها. تقوم الجهة ببرمجة دراسة تقارير التقييم والافتحاص والمراقبة وتقديم الحصيلة في جدول أعمال مجلسها، وتنشر هذه التقارير بجميع الوسائل الملائمة ليطلع عليها العموم طبقا لأحكام الفصول 6 و 27 و 33 من الدستور والعمل على نشر آراء وتعرضات المواطنين والمواطنات والجمعيات والمقررات عبر موقع الكتروني خاص بالجهة.</p>	<p>المادة 246</p> <p>يجب على الجهة، تحت إشراف رئيس مجلسها، اعتماد التقييم لأدائها والمراقبة الداخلية والافتحاص وتقديم حصيلة تديرها. تقوم الجهة ببرمجة دراسة تقارير التقييم والافتحاص والمراقبة وتقديم الحصيلة في جدول أعمال مجلسها، وتنشر هذه التقارير بجميع الوسائل الملائمة ليطلع عليها العموم.</p>

التعديل رقم 31

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
جميع النصوص التنظيمية والمراسيم تصدر في أجل 18 شهرا من نشر هذا القانون التنظيمي في الجريدة الرسمية لضمان حسن تطبيق مضمين هذا القانون التنظيمي.	<p>المادة 252</p> <p>تدخل أحكام هذا القانون التنظيمي حيز التنفيذ ابتداء من اليوم الموالي لتاريخ الإعلان الرسمي عن النتائج النهائية للانتخابات المتعلقة بمجالس الجهات التي ستجرى بعد نشر هذا القانون التنظيمي في الجريدة الرسمية، ويستمر الوالي عامل العمالة أو الإقليم مقر الجهة في ممارسة مهامه بصفته أمرا بقبض مداخل الجهة وصرف نفقاتها، وفقا لأحكام المادة الثانية من القانون رقم 45.08 المتعلق بالتنظيم المالي للجماعات المحلية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.09.02 بتاريخ 22 من صفر 1430 (18 فبراير 2009)، برسم ميزانية 2015.</p> <p>تصدر كل النصوص التنظيمية المنصوص عليها في هذا القانون التنظيمي في أجل أقصاه ثمانية عشر (18) شهرا ابتداء من تاريخ صدوره في الجريدة الرسمية.</p> <p>مع مراعاة الأحكام السابقة، تنسخ ابتداء من التاريخ نفسه:</p> <p>- أحكام القانون رقم 47.96 المتعلق بتنظيم الجهات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.84 بتاريخ 23 من ذي القعدة 1417 (2 فبراير 1997) ؛</p> <p>- الأحكام المطبقة على الجهة الواردة في القانون رقم 45.08 السالف الذكر.</p>	<p>المادة 252</p> <p>تدخل أحكام هذا القانون التنظيمي حيز التنفيذ ابتداء من اليوم الموالي لتاريخ الإعلان الرسمي عن النتائج النهائية للانتخابات المتعلقة بمجالس الجهات التي ستجرى بعد نشر هذا القانون التنظيمي في الجريدة الرسمية، ويستمر الوالي عامل العمالة أو الإقليم مقر الجهة في ممارسة مهامه بصفته أمرا بقبض مداخل الجهة وصرف نفقاتها، وفقا لأحكام المادة الثانية من القانون رقم 45.08 المتعلق بالتنظيم المالي للجماعات المحلية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.09.02 بتاريخ 22 من صفر 1430 (18 فبراير 2009)، برسم ميزانية 2015.</p> <p>تصدر كل النصوص التنظيمية المنصوص عليها في هذا القانون التنظيمي في أجل أقصاه ثلاثون شهرا ابتداء من تاريخ صدوره في الجريدة الرسمية.</p> <p>مع مراعاة الأحكام السابقة، تنسخ ابتداء من التاريخ نفسه:</p> <p>- أحكام القانون رقم 47.96 المتعلق بتنظيم الجهات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.84 بتاريخ 23 من ذي القعدة 1417 (2 فبراير 1997) ؛</p> <p>- الأحكام المطبقة على الجهة الواردة في القانون رقم 45.08 السالف الذكر.</p>

الملحق III: تعديلات الفريق الفيدرالي للوحدة والديمقراطية المنتهية بمشروع قانون تنظيمي رقم 112.14 يتعلق بالعمالات والأقاليم

التعديل رقم 1

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
- حصر التباري على منصب رئاسة مجلس العمالة أو الإقليم من بين أحزاب أو اللوائح الثلاث الأولى. - اشتراط مستوى دراسي لا يقل على مستوى البكالوريا لتبوء منصب رئاسة المجلس. إذ لا يعقل عدم اشتراط المستوى الدراسي لمنصب هام وحساس يوكل إليه تدبير وتسيير مرافق وموارد مجلس العمالة أو الإقليم.	<p>المادة 12</p> <p>يترشح لمنصب رئيس مجلس العمالة أو الإقليم الأعضاء والعضوات المرتبون على رأس لوائح الترشيح التي فازت بمقاعد داخل المجلس والمستوفون للشروط التالية:</p> <p>1. أن يكون من بين اللوائح الحاصلة على المراتب الخمس الأولى بناء على مجموع المقاعد المحصل عليها في مجلس العمالة أو الإقليم.</p> <p>يمكن لرأس لائحة من لوائح المستقلين أن يتقدم للترشيح إذا ساوى أو فاق عدد المقاعد التي حصلت عليها لائحته عدد مقاعد الحزب المرتب خامسا بناء على الفقرة السابقة.</p> <p>يقصد برأس اللائحة المترشح الذي يرد اسمه في المرتبة الأولى في لائحة الترشيح حسب الترتيب التسلسلي في هذه اللائحة.</p> <p>2. أن يرفق طلب الترشيح بتزكية مسلمة من الحزب السياسي الذي ينتمي إليه.</p> <p>3. أن يرفق طلب الترشيح بتزكية مسلمة من الحزب السياسي الذي ينتمي إليه.</p>	<p>المادة 12</p> <p>يترشح لمنصب رئيس مجلس العمالة أو الإقليم الأعضاء والعضوات المرتبون على رأس لوائح الترشيح التي فازت بمقاعد داخل المجلس والمستوفون للشروط التالية:</p> <p>1. أن يكون من بين اللوائح الحاصلة على المراتب الخمس الأولى بناء على مجموع المقاعد المحصل عليها في مجلس العمالة أو الإقليم.</p> <p>يمكن لرأس لائحة من لوائح المستقلين أن يتقدم للترشيح إذا ساوى أو فاق عدد المقاعد التي حصلت عليها لائحته عدد مقاعد الحزب المرتب خامسا بناء على الفقرة السابقة.</p> <p>يقصد برأس اللائحة المترشح الذي يرد اسمه في المرتبة الأولى في لائحة الترشيح حسب الترتيب التسلسلي في هذه اللائحة.</p> <p>2. أن يرفق طلب الترشيح بتزكية مسلمة من الحزب السياسي الذي ينتمي إليه.</p>

التعديل رقم 2

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
لضمان تمثيلية النساء تطبيقاً لمبدأ المناصفة.	<p>المادة 24</p> <p>ينتخب مجلس العمالة أو الإقليم، من بين أعضائه وخارج أعضاء المكتب، كاتباً يعهد إليه بتحرير محاضر الجلسات وحفظها. ويجرى التصويت على المترشحين لشغل منصب كاتب المجلس، بالأغلبية النسبية للأعضاء الحاضرين خلال الجلسة المخصصة لانتخاب نواب الرئيس.</p> <p>في حالة تعادل الأصوات، يعلن المترشح الأصغر سناً فائزاً. وفي حالة التعادل في السن، يعلن عن المترشح الفائز بواسطة القرعة، تحت إشراف رئيس المجلس.</p> <p>ينتخب مجلس العمالة أو الإقليم أيضاً، وفق الشروط والكيفيات المنصوص عليها في الفقرتين السابقتين، وخلال الجلسة نفسها، نائبا لكاتب المجلس يكلف بمساعدته ويخلفه إذا تغيب أو عاقه على أن يكون الكاتب ونائبه من جنسين مختلفين.</p>	<p>المادة 24</p> <p>ينتخب مجلس العمالة أو الإقليم، من بين أعضائه وخارج أعضاء المكتب، كاتباً يعهد إليه بتحرير محاضر الجلسات وحفظها. ويجرى التصويت على المترشحين لشغل منصب كاتب المجلس، بالأغلبية النسبية للأعضاء الحاضرين خلال الجلسة المخصصة لانتخاب نواب الرئيس.</p> <p>في حالة تعادل الأصوات، يعلن المترشح الأصغر سناً فائزاً. وفي حالة التعادل في السن، يعلن عن المترشح الفائز بواسطة القرعة، تحت إشراف رئيس المجلس.</p> <p>ينتخب مجلس العمالة أو الإقليم أيضاً، وفق الشروط والكيفيات المنصوص عليها في الفقرتين السابقتين، وخلال الجلسة نفسها، نائبا لكاتب المجلس يكلف بمساعدته ويخلفه إذا تغيب أو عاقه عائق.</p>

التعديل رقم 3

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
تقوية وتعزيز آليات ولوج النساء إلى مراكز القرار في أفق تحقيق المناصفة بين الرجال والنساء.	<p>المادة 27</p> <p>ينتخب المجلس من بين أعضاء كل لجنة، وخارج أعضاء المكتب، بالأغلبية النسبية للأعضاء الحاضرين رئيساً لكل لجنة ونائباً له، وتتم إقالتهما بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها.</p> <p>وفي حالة تعادل الأصوات، يعلن المترشح الأصغر سناً فائزاً. وفي حالة التعادل في السن، يعلن عن المترشح الفائز بواسطة القرعة، تحت إشراف رئيس المجلس.</p> <p>يجب أن يراعى في الترشح لرئاسة اللجان الدائمة السعي إلى تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء المنصوص عليه في الفصل 19 من الدستور، على أن تخصص وجوباً رئاسة إحدى هذه اللجان على الأقل لمنتخبة امرأة.</p> <p>في حالة عدم وجود أي مترشح أو مترشحة لهذا المنصب من خارج أعضاء المكتب، يمكن لكل عضو من أعضاء المكتب الترشح لشغله، باستثناء الرئيس.</p>	<p>المادة 27</p> <p>ينتخب المجلس من بين أعضاء كل لجنة، وخارج أعضاء المكتب، بالأغلبية النسبية للأعضاء الحاضرين رئيساً لكل لجنة ونائباً له، وتتم إقالتهما بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها.</p> <p>في حالة تعادل الأصوات، يعلن المترشح الأصغر سناً فائزاً. وفي حالة التعادل في السن، يعلن عن المترشح الفائز بواسطة القرعة، تحت إشراف رئيس المجلس.</p> <p>يجب أن يراعى في الترشح لرئاسة اللجان الدائمة السعي إلى تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء المنصوص عليه في الفصل 19 من الدستور.</p> <p>في حالة عدم وجود أي مترشح أو مترشحة لهذا المنصب من خارج أعضاء المكتب، يمكن لكل عضو من أعضاء المكتب الترشح لشغله، باستثناء الرئيس.</p>

التعديل رقم 4

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
تنوع طرق الإشعار: - البريد أو الإشعار المباشر - استعمال وسائل الاتصال الحديثة	المادة 36 يقوم الرئيس بإخبار أعضاء المجلس (7) أيام على الأقل قبل تاريخ انعقاد الدورة بتاريخ وساعة ومكان انعقاد الدورة بواسطة إشعار مكتوب يوجه إليهم بالعنوان أو بوسائل الاتصال الحديثة، وبصفة خاصة بالبريد الإلكتروني والرسائل الهاتفية، على العناوين والأرقام المصرح به لدى مجلس العمالة أو الإقليم. يكون هذا الإشعار مرفقا بجدول الأعمال والجدولة الزمنية لجلسة أو جلسات الدورة والنقط التي سيتداول المجلس في شأنها خلال كل جلسة، وكذا الوثائق ذات الصلة.	المادة 36 يقوم الرئيس بإخبار أعضاء المجلس (7) أيام على الأقل قبل تاريخ انعقاد الدورة بتاريخ وساعة ومكان انعقاد الدورة بواسطة إشعار مكتوب يوجه إليهم بالعنوان المصرح به لدى مجلس العمالة أو الإقليم. يكون هذا الإشعار مرفقا بجدول الأعمال والجدولة الزمنية لجلسة أو جلسات الدورة والنقط التي سيتداول المجلس في شأنها خلال كل جلسة، وكذا الوثائق ذات الصلة.

التعديل رقم 5

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
1. ملاءمة مع أحكام الفصل 145 من الدستور الذي نص على أن «يساعد الولاية والعمال رؤساء الجماعات الترابية، على تنفيذ المخططات والبرامج التنموية». 2. إعادة الاعتبار للتخطيط كأسلوب ناجع في البرمجة: المخطط الذي يعني التخطيط على المدى المتوسط والبعيد، وهو غير البرنامج الذي هو جزء من مخطط أكبر.	المادة 44 تتخذ المقررات بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها ماعدا في القضايا بعده، التي يشترط لاعتمادها الأغلبية المطلقة للأعضاء المزاولين مهامهم: 1- مخطط وبرامج التنمية للعمالة أو الإقليم؛ 2- إحداث شركات التنمية أو تغيير غرضها أو المساهمة في رأسمالها أو الزيادة فيه أو تخفيضه أو تفويته؛ 3- طرق تدبير المرافق العمومية التابعة للعمالة أو الإقليم؛ 4- الشراكة مع القطاع الخاص؛ 5- العقود المتعلقة بممارسة الاختصاصات المشتركة.....	المادة 44 تتخذ المقررات بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها ماعدا في القضايا بعده، التي يشترط لاعتمادها الأغلبية المطلقة للأعضاء المزاولين مهامهم: 1- برنامج التنمية للعمالة أو الإقليم؛ 2- إحداث شركات التنمية أو تغيير غرضها أو المساهمة في رأسمالها أو الزيادة فيه أو تخفيضه أو تفويته؛ 3- طرق تدبير المرافق العمومية التابعة للعمالة أو الإقليم؛ 4- الشراكة مع القطاع الخاص؛ 5- العقود المتعلقة بممارسة الاختصاصات المشتركة.....

التعديل رقم 6

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
	<p>المادة 52</p> <p>يجرد من صفة عضو منتخب بمجلس العمالة أو الإقليم، كل عضو تخلى عن انتمائه السياسي أو النقابي، الذي اكتسب باسمه عضوية العمالة أو الإقليم، أو عن الفريق الذي ينتمي إليه بالعمالة أو الإقليم.</p> <p>ولا تسري أحكام هذه المادة على حالات طرد العضو من الفريق الذي كان عضواً فيه.</p> <p>تخضع مسطرة التجريد للمقتضيات الآتية بعده:</p> <p>إذا توصل رئيس مجلس العمالة أو الإقليم بإشعار من أحد أعضاء المجلس أو من رئيس فريق أو من أي جهة من الجهات المعنية بالتخلي عن الانتماء، يحاط فيه علماً بتخلي عضو من المجلس خلال مدة انتدابه عن انتمائه السياسي أو النقابي أو الفريق الذي ينتمي إليه، يعرض الأمر على مكتب المجلس للتأكد من واقعة التخلي من عدمها.</p> <p>ولهذا الغرض، يوجه رئيس المجلس بناء على مداوالات المكتب استفساراً مكتوباً للعضو المعني، ليطلب منه تأكيد أو نفي مضمون الإشعار، وذلك داخل أجل عشرة (10) أيام من توصله بالاستفسار. كما يمكنه استدعاء العضو المعني، داخل أجل خمسة (5) أيام من تاريخ التوصل برده على الاستفسار، لتنبيهه للآثار المترتبة عن تخليه عن انتمائه.</p> <p>تبلغ المراسلات وفق وسائل التبليغ القانونية. ويمكن للأطراف المعنية اللجوء إلى المحكمة الإدارية قصد البت في الأمر.</p>	<p>المادة 52</p> <p>طبقاً لأحكام المادة 20 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية، يجرد العضو المنتخب بمجلس العمالة أو الإقليم الذي تخلى خلال مدة الانتداب عن الانتماء السياسي للحزب الذي ترشح باسمه من صفة العضوية في المجلس.</p> <p>يقدم طلب التجريد لدى كتابة الضبط بالمحكمة الإدارية من قبل رئيس المجلس أو الحزب السياسي الذي ترشح المعني بالأمر باسمه، وتبت المحكمة الإدارية في الطلب داخل أجل شهر من تاريخ تسجيل طلب التجريد لدى كتابة الضبط بها.</p> <p>ويعتبر عضو مجلس العمالة أو الإقليم من منظور هذا القانون التنظيمي في وضعية تخلي عن الحزب الذي ترشح بتزكية منه، إذا قرر هذا الحزب وضع حد لانتماء العضو المنتسب إليه، بعد استنفاد مساطر الطعن الحزبية والقضائية.</p>
<p>- إعطاء ضمانات قانونية للعضو المنتخب بالعمالة أو الإقليم في الدفاع عن نفسه في مواجهة ادعاء تخليه عن انتمائه السياسي أو النقابي؛</p> <p>- استثناء حالات الطرد من الحزب أو النقابة من تجريد العضو المنتخب من عضوية العمالة أو الإقليم.</p>		

التعديل رقم 7

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي	
	<p>المادة 58</p> <p>بصرف النظر عن جميع الأحكام المخالفة، يستفيد بحكم القانون كل موظف أو عون من الموظفين والأعوان المشار إليهم في المادة 56 أعلاه انتخب رئيساً لمجلس عمالة أو إقليم، بناء على طلب منه، من وضعية الإلحاق أو الوضع رهن الإشارة لدى العمالة أو الإقليم. كما يمكن لأعضاء مكتب العمالة أو الإقليم الاستفادة من هذه الوضعية بطلب منهم.</p> <p>يكون رئيس المجلس في حالة وضع رهن الإشارة، في مدلول هذه المادة عندما يظل تابعاً لإطاره بإدارته داخل إدارة عمومية أو جماعة ترابية أو مؤسسة عمومية ويشغل بها منصباً مالياً، ويمارس في الآن نفسه مهام رئيس مجلس العمالة أو الإقليم أو عضو من أعضاء المكتب بتفرغ تام.</p> <p>تحدد بنص تنظيمي كيفيات تطبيق الأحكام المتعلقة بالوضع رهن الإشارة.</p>	<p>المادة 58</p> <p>بصرف النظر عن جميع الأحكام المخالفة، يستفيد بحكم القانون كل موظف أو عون من الموظفين والأعوان المشار إليهم في المادة 56 أعلاه انتخب رئيساً لمجلس عمالة أو إقليم، بناء على طلب منه، من وضعية الإلحاق أو الوضع رهن الإشارة لدى العمالة أو الإقليم.</p> <p>يكون رئيس المجلس في حالة وضع رهن الإشارة، في مدلول هذه المادة عندما يظل تابعاً لإطاره بإدارته داخل إدارة عمومية أو جماعة ترابية أو مؤسسة عمومية ويشغل بها منصباً مالياً، ويمارس في الآن نفسه مهام رئيس مجلس العمالة أو الإقليم بتفرغ تام.</p> <p>تحدد بنص تنظيمي كيفيات تطبيق الأحكام المتعلقة بالوضع رهن الإشارة.</p>	
<p>إعطاء إمكانية التفرغ التام للرئيس وأعضاء المكتب لممارسة مهامهم على مستوى العمالة أو الإقليم.</p>			

التعديل رقم 8

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
الملاءمة مع تعديل سابق.	<p>المادة 59</p> <p>يحتفظ الرئيس أو عضو المكتب المستفيد من وضعية الإلحاق أو حالة الوضع رهن الإشارة، داخل الإدارة أو الجماعة الترابية أو المؤسسة العمومية التي ينتهي إليها، بجميع حقوقه في الأجرة والترقية والتقاعد المنصوص عليها في القوانين والأنظمة الجاري بها العمل.</p> <p>وتنتهي وضعية الإلحاق أو حالة الوضع رهن الإشارة تلقائيا عند انتهاء رئاسة المعني بالأمر لمجلس العمالة أو الإقليم لأي سبب من الأسباب.</p> <p>عند انتهاء وضعية الإلحاق أو حالة الوضع رهن الإشارة، يعاد المعني بالأمر تلقائيا إلى سلكه بإدارته الأصلية، أو بجماعته الترابية أو بمؤسسته العمومية التي ينتهي إليها.</p>	<p>المادة 59</p> <p>يحتفظ الرئيس المستفيد من وضعية الإلحاق أو حالة الوضع رهن الإشارة، داخل الإدارة أو الجماعة الترابية أو المؤسسة العمومية التي ينتهي إليها، بجميع حقوقه في الأجرة والترقية والتقاعد المنصوص عليها في القوانين والأنظمة الجاري بها العمل.</p> <p>وتنتهي وضعية الإلحاق أو حالة الوضع رهن الإشارة تلقائيا عند انتهاء رئاسة المعني بالأمر لمجلس العمالة أو الإقليم لأي سبب من الأسباب.</p> <p>عند انتهاء وضعية الإلحاق أو حالة الوضع رهن الإشارة، يعاد المعني بالأمر تلقائيا إلى سلكه بإدارته الأصلية، أو بجماعته الترابية أو بمؤسسته العمومية التي ينتهي إليها.</p>

التعديل رقم 9

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
<p>لأن مقتضيات هذه المادة تتعارض مع:</p> <p>1/ الدستور الذي ينص على المساواة بين المواطنين؛</p> <p>2/ مع مقتضيات المادة 5 من القانون التنظيمي رقم 59.11 المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.173 بتاريخ 24 من ذي الحجة 1432 (21 نوفمبر 2011).</p> <p>3/ مع أحكام المادة 66 من هذا القانون التنظيمي الذي يخول للقضاء وحده عزل أعضاء المجلس في حين هذه المادة يكون العزل بمقتضى قرار للسلطة الحكومية المكلفة بالداخلية.</p>	(حذف المادة)	<p>المادة 70</p> <p>لا يجوز أن ينتخب رئيسا أو نائبا للرئيس، أعضاء مجلس العمالة أو الإقليم الذين هم مقيمون خارج الوطن لأي سبب من الأسباب.</p> <p>يعلن فوراً بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالداخلية، بعد رفع الأمر إليها من قبل عامل العمالة أو الإقليم، عن إقالة رئيس المجلس أو نائبه الذي ثبت بعد انتخابه أنه مقيم في الخارج.</p>

التعديل رقم 10

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
	المادة 80 يضع مجلس العمالة أو الإقليم، تحت إشراف رئيس مجلسها خلال السنة الأولى من انتداب المجلس، مخطط التنمية للعمالة أو للإقليم وتعمل على تتبعه وتحسينه وتقييمه. يحدد مخطط التنمية للعمالة أو الإقليم لمدة ست سنوات الأعمال التنموية المقرر برمجتها أو إنجازها بتراب العمالة أو الإقليم، اعتبارا لنوعيتها وتوظيفها وكلفتها، لتحقيق تنمية مستدامة ووفق منهج تشاركي ويتنسيق مع عامل العمالة أو الإقليم بصفته مكلفا بتنسيق أنشطة المصالح اللامركزية للإدارة المركزية. يجب أن يتضمن مخطط التنمية للعمالة أو الإقليم تشخيصا لحاجيات وإمكانات العمالة أو الإقليم وتحديد الأولويات وتقييما لمواردها ونفقاتها التقديرية الخاصة بالسنوات الثلاث الأولى وأن يأخذ بعين الاعتبار مقارنة النوع.	المادة 80 يضع مجلس العمالة أو الإقليم، تحت إشراف رئيس مجلسها خلال السنة الأولى من انتداب المجلس، برنامج التنمية للعمالة أو للإقليم وتعمل على تتبعه وتحسينه وتقييمه. يحدد برنامج تنمية العمالة أو الإقليم لمدة ست سنوات الأعمال التنموية المقرر برمجتها أو إنجازها بتراب العمالة أو الإقليم، اعتبارا لنوعيتها وتوظيفها وكلفتها، لتحقيق تنمية مستدامة ووفق منهج تشاركي ويتنسيق مع عامل العمالة أو الإقليم بصفته مكلفا بتنسيق أنشطة المصالح اللامركزية للإدارة المركزية. يجب أن يتضمن برنامج تنمية العمالة أو الإقليم تشخيصا لحاجيات وإمكانات العمالة أو الإقليم وتحديد الأولويات وتقييما لمواردها ونفقاتها التقديرية الخاصة بالسنوات الثلاث الأولى وأن يأخذ بعين الاعتبار مقارنة النوع.

التعديل رقم 11

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
	المادة 81 يمكن تحيين مخطط التنمية للعمالة أو الإقليم ابتداء من السنة الثالثة من دخوله حيز التنفيذ.	المادة 81 يمكن تحيين برنامج تنمية العمالة أو الإقليم ابتداء من السنة الثالثة من دخوله حيز التنفيذ.

التعديل رقم 12

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
	المادة 82 تحدد بنص تنظيمي مسطرة إعداد مخطط التنمية للعمالة أو الإقليم وتبعه وتحسينه وتقييمه، وآليات الحوار والتشاور لإعداده.	المادة 82 تحدد بنص تنظيمي مسطرة إعداد برنامج تنمية العمالة أو الإقليم وتبعه وتحسينه وتقييمه، وآليات الحوار والتشاور لإعداده.

التعديل رقم 13

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
	المادة 83 بغية إعداد مخطط التنمية للعمالة أو الإقليم، تمت الإدارة والجماعات الترابية الأخرى والمؤسسات والمقاولات العمومية مجلس العمالة أو الإقليم بالوثائق المتوفرة المتعلقة بالمشاريع المراد إنجازها بتراب العمالة أو الإقليم داخل أجل شهرين من تاريخ تقديم الطلب.	المادة 83 بغية إعداد برنامج تنمية العمالة أو الإقليم، تمت الإدارة والجماعات الترابية الأخرى والمؤسسات والمقاولات العمومية مجلس العمالة أو الإقليم بالوثائق المتوفرة المتعلقة بالمشاريع المراد إنجازها بتراب العمالة أو الإقليم داخل أجل شهرين من تاريخ تقديم الطلب.

التعديل رقم 14

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
للملاءمة مع تعديل سابق	المادة 84 تعمل العمالة أو الإقليم على تنفيذ مخطط التنمية للعمالة أو الإقليم وفق البرمجة المتعددة السنوات المنصوص عليها في المادة 175 من هذا القانون التنظيمي.	المادة 84 تعمل العمالة أو الإقليم على تنفيذ برنامج تنمية العمالة أو الإقليم وفق البرمجة المتعددة السنوات المنصوص عليها في المادة 175 من هذا القانون التنظيمي.

التعديل رقم 15

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
للملاءمة مع تعديل سابق	المادة 92 يتداول مجلس العمالة أو الإقليم في القضايا التالية: - مخطط وبرامج تنمية العمالة أو الإقليم؛ - تنظيم إدارة العمالة أو الإقليم وتحديد اختصاصاتها؛ - إحداث المرافق العمومية التابعة للعمالة أو الإقليم وطرق تديرها طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛ - إحداث شركات التنمية المشار إليها في المادة 122 من هذا القانون التنظيمي، أو المساهمة في رأسمالها أو تغيير غرضها أو الزيادة في رأسمالها أو تخفيضه أو تفويته.	المادة 92 يتداول مجلس العمالة أو الإقليم في القضايا التالية: - برنامج تنمية العمالة أو الإقليم؛ - تنظيم إدارة العمالة أو الإقليم وتحديد اختصاصاتها؛ - إحداث المرافق العمومية التابعة للعمالة أو الإقليم وطرق تديرها طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛ - إحداث شركات التنمية المشار إليها في المادة 122 من هذا القانون التنظيمي، أو المساهمة في رأسمالها أو تغيير غرضها أو الزيادة في رأسمالها أو تخفيضه أو تفويته.

التعديل رقم 16

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
للملاءمة مع تعديل سابق	المادة 95 يقوم رئيس مجلس العمالة أو الإقليم بتنفيذ مداورات المجلس ومقرراته، ويتخذ جميع التدابير اللازمة لذلك، ولهذا الغرض: - ينفذ مخطط وبرامج تنمية العمالة أو الإقليم؛ - ينفذ الميزانية؛ - يتخذ القرارات المتعلقة بتنظيم إدارة العمالة أو الإقليم وتحديد اختصاصاتها، مع مراعاة مقتضيات المادة 109 من هذا القانون التنظيمي؛	المادة 95 يقوم رئيس مجلس العمالة أو الإقليم بتنفيذ مداورات المجلس ومقرراته، ويتخذ جميع التدابير اللازمة لذلك، ولهذا الغرض: - ينفذ برنامج تنمية العمالة أو الإقليم؛ - ينفذ الميزانية؛ - يتخذ القرارات المتعلقة بتنظيم إدارة العمالة أو الإقليم وتحديد اختصاصاتها، مع مراعاة مقتضيات المادة 109 من هذا القانون التنظيمي؛

التعديل رقم 17

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
لتوفير الأطر العليا والموارد البشرية الكفأة للقيام بالمهام والاختصاصات الموكولة للعمالة أو الإقليم.	<p>المادة 97</p> <p>يسير رئيس المجلس المصالح الإدارية للعمالة أو الإقليم، ويعتبر الرئيس التسلسلي للعاملين بها، ويسهر على تدبير شؤونهم، ويتولى التعيين في جميع المناصب بإدارة العمالة أو الإقليم طبقاً للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.</p> <p>يجوز لرئيس المجلس تعيين مكلفين بالدراسات ومكلفين بمهمة يلحقون لديه من الإدارة وفقاً للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل، أو يتولى توظيفهم مباشرة بموجب عقد، يشغلون تحت إشراف «مدير شؤون الرئاسة والمجلس» المنصوص عليه في المادة 120 من هذا القانون التنظيمي على ألا يتجاوز عددهم ستة (6)، وتسري عليهم مقتضيات النظام الأساسي لموظفي إدارة الجماعات الترابية المنصوص عليه في المادة 127 من هذا القانون التنظيمي.</p>	<p>المادة 97</p> <p>يسير رئيس المجلس المصالح الإدارية للعمالة أو الإقليم، ويعتبر الرئيس التسلسلي للعاملين بها، ويسهر على تدبير شؤونهم، ويتولى التعيين في جميع المناصب بإدارة العمالة أو الإقليم طبقاً للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.</p> <p>يجوز لرئيس المجلس تعيين مكلفين بمهمة اثنين على الأكثر يشغلان تحت إشراف «مدير شؤون الرئاسة والمجلس» المنصوص عليه في المادة 120 من هذا القانون التنظيمي.</p>

التعديل رقم 18

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
للملاءمة مع تعديل سابق.	<p>المادة 99</p> <p>يتولى الرئيس :</p> <ul style="list-style-type: none"> - إعداد مخطط وبرامج تنمية العمالة أو الإقليم طبقاً لمقتضيات المادة 80 من هذا القانون التنظيمي ؛ - إعداد الميزانية ؛ - إبرام صفقات الأشغال أو التوريدات أو الخدمات؛ - رفع الدعاوى القضائية. - رفع الدعاوى القضائية. 	<p>المادة 99</p> <p>يتولى الرئيس :</p> <ul style="list-style-type: none"> - إعداد برنامج تنمية العمالة أو الإقليم طبقاً لمقتضيات المادة 80 من هذا القانون التنظيمي ؛ - إعداد الميزانية؛ - إبرام صفقات الأشغال أو التوريدات أو الخدمات؛ - رفع الدعاوى القضائية. - رفع الدعاوى القضائية.

التعديل رقم 19

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
للملاءمة مع تعديل سابق.	<p>المادة 109</p> <p>لا تكون مقررات المجلس التالية قابلة للتنفيذ إلا بعد التأشير عليها من طرف عامل العمالة أو الإقليم، داخل أجل عشرين (20) يوماً من تاريخ التوصل بها من رئيس المجلس :</p> <ul style="list-style-type: none"> - المقرر المتعلق بمخطط تنمية العمالة أو الإقليم؛ - المقررات المتعلقة ببرامج تنمية العمالة أو الإقليم؛ - المقرر القاضي بتنظيم إدارة العمالة أو الإقليم..... 	<p>المادة 109</p> <p>لا تكون مقررات المجلس التالية قابلة للتنفيذ إلا بعد التأشير عليها من طرف عامل العمالة أو الإقليم، داخل أجل عشرين (20) يوماً من تاريخ التوصل بها من رئيس المجلس :</p> <ul style="list-style-type: none"> - المقرر المتعلق ببرامج تنمية العمالة أو الإقليم؛ - المقرر المتعلق بالميزانية ؛ - المقرر القاضي بتنظيم إدارة العمالة أو الإقليم.....

التعديل رقم 20

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
تقوية الضمانات الدستورية بضمانات قانونية لا تجعل قبول ورفض العرائض حسب التقدير الشخصي للرئيس أو مكتب العمالة أو الإقليم وإحاطتها بضمانات قانونية.	<p>المادة 116</p> <p>تودع العريضة لدى رئيس مجلس العمالة أو الإقليم مرفقة بالوثائق المثبتة للشروط المنصوص عليها أعلاه مقابل وصل يسلم فوراً.</p> <p>تحال العريضة من قبل رئيس المجلس إلى مكتب المجلس الذي يتحقق، من استيفائها للشروط الواردة.....</p> <p>في حالة قبول العريضة، تسجل في جدول أعمال المجلس في الدورة العادية الموالية،.....</p> <p>في حالة عدم قبول العريضة من قبل مكتب المجلس، يتعين على الرئيس، تبليغ الوكيل أو الممثل القانوني للجمعية، حسب الحالة، بقرار الرفض معللاً داخل أجل شهرين (2) ابتداء من تاريخ توصله بالعريضة.</p> <p>ويمكن لوكيل العريضة أو الممثل القانوني للجمعية الطعن في قرار الرفض لدى القضاء.</p> <p>يحدد بنص تنظيمي شكل.....</p>	<p>المادة 116</p> <p>تودع العريضة لدى رئيس مجلس العمالة أو الإقليم مرفقة بالوثائق المثبتة للشروط المنصوص عليها أعلاه مقابل وصل يسلم فوراً.</p> <p>تحال العريضة من قبل رئيس المجلس إلى مكتب المجلس الذي يتحقق، من استيفائها للشروط الواردة.....</p> <p>في حالة قبول العريضة، تسجل في جدول أعمال المجلس في الدورة العادية الموالية،.....</p> <p>في حالة عدم قبول العريضة من قبل مكتب المجلس، يتعين على الرئيس، تبليغ الوكيل أو الممثل القانوني للجمعية، حسب الحالة، بقرار الرفض معللاً داخل أجل شهرين (2) ابتداء من تاريخ توصله بالعريضة.</p> <p>يحدد بنص تنظيمي شكل.....</p>

التعديل رقم 21

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
لأن صيغة المنفعة العامة تنطوي على تمييز ما بين الجمعيات	<p>المادة 141</p> <p>يمكن للعمال أو الأقاليم، في إطار الاختصاصات المخولة لها، أن تبرم فيما بينها أو مع جماعات ترابية أخرى أو مع الإدارات العمومية أو المؤسسات العمومية أو الهيئات غير الحكومية الأجنبية أو الهيئات العمومية الأخرى أو الجمعيات المعترف لها بصفة المنفعة العامة اتفاقيات للتعاون أو الشراكة من أجل إنجاز مشروع أو نشاط ذي فائدة مشتركة لا يقتضي اللجوء إلى إحداث شخص اعتباري خاضع للقانون العام أو الخاص.</p>	<p>المادة 141</p> <p>يمكن للعمال أو الأقاليم، في إطار الاختصاصات المخولة لها، أن تبرم فيما بينها أو مع جماعات ترابية أخرى أو مع الإدارات العمومية أو المؤسسات العمومية أو الهيئات غير الحكومية الأجنبية أو الهيئات العمومية الأخرى أو الجمعيات المعترف لها بصفة المنفعة العامة اتفاقيات للتعاون أو الشراكة من أجل إنجاز مشروع أو نشاط ذي فائدة مشتركة لا يقتضي اللجوء إلى إحداث شخص اعتباري خاضع للقانون العام أو الخاص.</p>

التعديل رقم 22

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
	<p>المادة 150</p> <p>المخطط هو خارطة طريق تنطلق من تشخيص دقيق للواقع، وتنطوي على رؤية استراتيجية واضحة، وأهداف محددة الأولويات، يتم تنفيذها عبر برامج وعلى مدى مراحل.</p> <p>البرنامج عبارة عن مجموعة متناسقة من المشاريع أو العمليات، تقرر به أهداف محددة وفق غايات ذات منفعة عامة وكذا مؤشرات مرقمة لقياس النتائج المتوخاة، والتي ستخضع للتقييم قصد التحقق من شروط الفعالية والنجاعة والجودة المرتبطة بالإنجازات.</p> <p>تضمن أهداف برنامج معين والمؤشرات المتعلقة به في مشروع نجاعة الأداء المعد من قبل الأمر بالصرف، ويقدم هذا المشروع للجنة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة.</p> <p>يؤخذ بعين الاعتبار معيار النوع في تحديد الأهداف والمؤشرات المشار إليها أعلاه.</p>	<p>المادة 150</p> <p>البرنامج عبارة عن مجموعة متناسقة من المشاريع أو العمليات، تقرر به أهداف محددة وفق غايات ذات منفعة عامة وكذا مؤشرات مرقمة لقياس النتائج المتوخاة، والتي ستخضع للتقييم قصد التحقق من شروط الفعالية والنجاعة والجودة المرتبطة بالإنجازات.</p> <p>تضمن أهداف برنامج معين والمؤشرات المتعلقة به في مشروع نجاعة الأداء المعد من قبل الأمر بالصرف، ويقدم هذا المشروع للجنة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة.</p> <p>يؤخذ بعين الاعتبار معيار النوع في تحديد الأهداف والمؤشرات المشار إليها أعلاه.</p>
<p>نقترح تعريفا خاصا لمصطلح المخطط وتمييزه عن البرنامج الذي هو جزء من المخطط.</p> <p>إلزام مجالس الجهات بإدراج مقاربة النوع في برامجها وفي تحديد الأهداف والمؤشرات وتكريس مبادئ الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي.</p>	<p>تضمن أهداف برنامج معين والمؤشرات المتعلقة به في مشروع نجاعة الأداء المعد من قبل الأمر بالصرف، ويقدم هذا المشروع للجنة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة.</p> <p>يجب إدراج معيار النوع في تحديد الأهداف والمؤشرات المشار إليها أعلاه.</p>	

التعديل رقم 23

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
	<p>المادة 175</p> <p>يتولى رئيس المجلس تحضير الميزانية.</p> <p>يتعين إعداد الميزانية على أساس برمجة تمتد على ثلاث (3) سنوات لمجموع موارد وتكاليف العمالة أو الإقليم طبقا لمخطط التنمية للعمالة أو الإقليم، وتحين هذه البرمجة كل سنة لملاءمتها مع تطور الموارد والتكاليف.</p> <p>يحدد بمرسوم يتخذ باقتراح من السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية مضمون هذه البرمجة وكيفية إعدادها.</p>	<p>المادة 175</p> <p>يتولى رئيس المجلس تحضير الميزانية.</p> <p>يتعين إعداد الميزانية على أساس برمجة تمتد على ثلاث (3) سنوات لمجموع موارد وتكاليف العمالة أو الإقليم طبقا لبرنامج التنمية للعمالة أو الإقليم، وتحين هذه البرمجة كل سنة لملاءمتها مع تطور الموارد والتكاليف.</p> <p>يحدد بمرسوم يتخذ باقتراح من السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية مضمون هذه البرمجة وكيفية إعدادها.</p>
<p>للملاءمة مع تعديل سابق.</p>		

التعديل رقم 24

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
	<p>المادة 206</p> <p>يمكن لمجلس العمالة أو الإقليم بطلب من نصف عدد الأعضاء المزاولين مهامهم على الأقل، أن يشكل لجنة للتقصي حول مسألة تهم تدبير شؤون العمالة أو الإقليم.</p> <p>لا يجوز تكوين لجان للتقصي في وقائع تكون موضوع متابعات قضائية، ما دامت هذه المتابعات جارية. وتنتهي مهمة كل لجنة للتقصي، سبق تكوينها، فور فتح تحقيق قضائي في الوقائع التي اقتضت تشكيلها.</p> <p>لجان التقصي مؤقتة بطبيعتها، وتنتهي أعمالها بإيداع تقريرها لدى مكتب المجلس، وعند الاقتضاء، بإحالتها على القضاء من قبل رئيس المجلس.</p> <p>يحدد النظام الداخلي للمجلس كيفية تأليف هذه اللجان وطريقة تسييرها.</p> <p>تعد هذه اللجنة تقريراً حول المهمة التي أحدثت من أجلها في ظرف شهر على الأكثر، ويناقش هذا التقرير من قبل المجلس الذي يقرر في شأن توجيه نسخة منه إلى المجلس الجهوي للحسابات.</p>	<p>المادة 206</p> <p>يمكن لمجلس العمالة أو الإقليم بطلب من نصف عدد الأعضاء المزاولين مهامهم على الأقل، أن يشكل لجنة للتقصي حول مسألة تهم تدبير شؤون العمالة أو الإقليم.</p> <p>لا يجوز تكوين لجان للتقصي في وقائع تكون موضوع متابعات قضائية، ما دامت هذه المتابعات جارية. وتنتهي مهمة كل لجنة للتقصي، سبق تكوينها، فور فتح تحقيق قضائي في الوقائع التي اقتضت تشكيلها.</p> <p>لجان التقصي مؤقتة بطبيعتها، وتنتهي أعمالها بإيداع تقريرها لدى المجلس.</p> <p>يحدد النظام الداخلي للمجلس كيفية تأليف هذه اللجان وطريقة تسييرها.</p> <p>تعد هذه اللجنة تقريراً حول المهمة التي أحدثت من أجلها في ظرف شهر على الأكثر، ويناقش هذا التقرير من قبل المجلس الذي يقرر في شأن توجيه نسخة منه إلى المجلس الجهوي للحسابات.</p>

التعديل رقم 25

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
	<p>المادة 216</p> <p>يجب على العمالة أو الإقليم، تحت إشراف رئيس مجلسها، اعتماد التقييم لأدائها والمراقبة الداخلية والافتحاص وتقديم حصيلة تديرها.</p> <p>تقوم العمالة أو الإقليم بمرمجة دراسة تقارير التقييم والافتحاص والمراقبة وتقديم الحصيلة في جدول أعمال مجلسها، وتنشر هذه التقارير بجميع الوسائل الملائمة ليطلع عليها العموم طبقاً لأحكام الفصول 6 و 27 و 33 من الدستور والعمل على نشر آراء وتعرضات المواطنين والمواطنات والجمعيات.</p> <p>يجب نشر المقررات عبر موقع الكتروني خاص بمجلس العمالة أو الإقليم.</p>	<p>المادة 216</p> <p>يجب على العمالة أو الإقليم، تحت إشراف رئيس مجلسها، اعتماد التقييم لأدائها والمراقبة الداخلية والافتحاص وتقديم حصيلة تديرها.</p> <p>تقوم العمالة أو الإقليم بمرمجة دراسة تقارير التقييم والافتحاص والمراقبة وتقديم الحصيلة في جدول أعمال مجلسها، وتنشر هذه التقارير بجميع الوسائل الملائمة ليطلع عليها العموم.</p> <p>يمكن نشر المقررات عبر موقع الكتروني خاص بمجلس العمالة أو الإقليم.</p>

التعديل رقم 26

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
جميع النصوص التنظيمية والمراسيم تصدر في أجل 18 شهرا من نشر هذا القانون التنظيمي في الجريدة الرسمية لضمان حسن تطبيق مضمين هذا القانون التنظيمي.	المادة 222 تدخل أحكام هذا القانون التنظيمي حيز التنفيذ ابتداء من اليوم الموالي لتاريخ الإعلان الرسمي عن النتائج النهائية للانتخابات المتعلقة بمجالس العمالات والأقاليم التي ستجرى بعد نشر هذا القانون التنظيمي في الجريدة الرسمية. ويستمر عامل العمالة أو الإقليم في ممارسة مهامه بصفته أمرا بقبض مداخيل العمالة أو الإقليم وصرف نفقاتها وفقا لأحكام المادة الثانية من القانون رقم 45.08 المتعلق بالتنظيم المالي للجماعات المحلية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.09.02 بتاريخ 22 من صفر 1430 (18 فبراير 2009)، برسم ميزانية 2015. تصدر كل النصوص التنظيمية المنصوص عليها في هذا القانون التنظيمي في أجل أقصاه ثمانية عشر (18) شهرا ابتداء من تاريخ صدوره في الجريدة الرسمية. مع مراعاة الأحكام السابقة، تنسخ.....	المادة 222 تدخل أحكام هذا القانون التنظيمي حيز التنفيذ ابتداء من اليوم الموالي لتاريخ الإعلان الرسمي عن النتائج النهائية للانتخابات المتعلقة بمجالس العمالات والأقاليم التي ستجرى بعد نشر هذا القانون التنظيمي في الجريدة الرسمية. ويستمر عامل العمالة أو الإقليم في ممارسة مهامه بصفته أمرا بقبض مداخيل العمالة أو الإقليم وصرف نفقاتها وفقا لأحكام المادة الثانية من القانون رقم 45.08 المتعلق بالتنظيم المالي للجماعات المحلية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.09.02 بتاريخ 22 من صفر 1430 (18 فبراير 2009)، برسم ميزانية 2015. تصدر كل النصوص التنظيمية المنصوص عليها في هذا القانون التنظيمي في أجل أقصاه ثلاثون (30) شهرا ابتداء من تاريخ صدوره في الجريدة الرسمية. مع مراعاة الأحكام السابقة، تنسخ.....

الملحق IV: تعديلات الفريق الفدرالي للوحدة والديمقراطية المتشبت بها حول مشروع قانون تنظيمي رقم 113.14 يتعلق بالجماعات (كما وافق عليه مجلس النواب في 14 ماي 2015)

التعديل رقم 1

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
- حصر التباري على منصب رئاسة الجماعة من بين أحزاب أو اللوائح الثلاث الأولى. - اشتراط مستوى دراسي لتبوء منصب رئاسة الجماعة إذ لا يعقل عدم اشتراط المستوى الدراسي لمنصب يوكل إليه تدبير وتسيير مرافق وموارد الجماعة.	المادة 11 بالنسبة للجماعة التي ينتخب أعضاء مجلسها..... ويشترط بالنسبة للأعضاء المنتمين للأحزاب.....،،،،،،، يترشح لمنصب الرئيس..... والمستوفون للشروط التالية: أولاً: أن يكون من بين الأحزاب الحاصلة على المراتب الثلاث الأولى بناء على مجموع المقاعد المحصل عليها في مجلس الجماعة. يمكن لرأس لائحة من لوائح المستقلين أن يتقدم للترشيح إذا ساوى أو فاق عدد المقاعد التي حصلت عليها لائحته عدد مقاعد الحزب المرتب ثالثاً بناء على الفقرة السابقة. يقصد برأس اللائحة المترشح الذي يرد اسمه في المرتبة الأولى في لائحة الترشيح حسب الترتيب التسلسلي في هذه اللائحة. ثانياً: بالنسبة للمنتمين للأحزاب السياسية، يجب أن يرفق طلب الترشيح بتزكية مسلمة من الحزب السياسي الذي ينتهي إليه ثالثاً: أن يكون متوفراً على مستوى دراسي يتجاوز شهادة نهاية الدروس الابتدائية. إذا توفي هذا المترشح.....	المادة 11 بالنسبة للجماعة التي ينتخب أعضاء مجلسها..... ويشترط بالنسبة للأعضاء المنتمين للأحزاب.....،،،،،،، يترشح لمنصب الرئيس..... والمستوفون للشروط التالية: أولاً: أن يكون من بين الأحزاب الحاصلة على المراتب الخمس الأولى بناء على مجموع المقاعد المحصل عليها في مجلس الجماعة. يمكن لرأس لائحة من لوائح المستقلين أن يتقدم للترشيح إذا ساوى أو فاق عدد المقاعد التي حصلت عليها لائحته عدد مقاعد الحزب المرتب خامساً بناء على الفقرة السابقة. يقصد برأس اللائحة المترشح الذي يرد اسمه في المرتبة الأولى في لائحة الترشيح حسب الترتيب التسلسلي في هذه اللائحة. ثانياً: بالنسبة للمنتمين للأحزاب السياسية، يجب أن يرفق طلب الترشيح بتزكية مسلمة من الحزب السياسي الذي ينتهي إليه. إذا توفي هذا المترشح.....

التعديل رقم 2

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
للتنصيب على أحقية المرأة للترشح لمنصب رئاسة مجلس الجماعة.	<p>المادة 13</p> <p>ينتخب رئيس المجلس في الدور الأول للاقتراع بالأغلبية المطلقة للأعضاء والمترشحين المهامهم. وإذا لم يحصل أي مترشح على هذه الأغلبية، يتم إجراء دور ثان في نفس الجلسة بين المترشحين المرتبين، بحسب عدد الأصوات المحصل عليها، في المرتبتين الأولى والثانية. ويتم الانتخاب في هذه الحالة، بالأغلبية المطلقة للأعضاء المترشحين المهامهم. إذا لم يحصل أي مترشح على الأغلبية المطلقة للأعضاء المترشحين المهامهم، يتم إجراء دور ثالث في نفس الجلسة ينتخب فيه الرئيس بالأغلبية النسبية للأعضاء الحاضرين.</p> <p>وفي حالة تعادل الأصوات خلال الدور الثالث لانتخاب رئيس المجلس، يعلن المترشح الأصغر سنا فائزا. وفي حالة التعادل في السن، يعلن عن المترشح الفائز بواسطة القرعة، تحت إشراف رئيس الجلسة.</p>	<p>المادة 13</p> <p>ينتخب رئيس المجلس في الدور الأول للاقتراع بالأغلبية المطلقة للأعضاء المترشحين المهامهم. وإذا لم يحصل أي مترشح على هذه الأغلبية، يتم إجراء دور ثان في نفس الجلسة بين المترشحين المرتبين، بحسب عدد الأصوات المحصل عليها، في المرتبتين الأولى والثانية. ويتم الانتخاب في هذه الحالة، بالأغلبية المطلقة للأعضاء المترشحين المهامهم. إذا لم يحصل أي مترشح على الأغلبية المطلقة للأعضاء المترشحين المهامهم، يتم إجراء دور ثالث في نفس الجلسة ينتخب فيه الرئيس بالأغلبية النسبية للأعضاء الحاضرين.</p> <p>وفي حالة تعادل الأصوات خلال الدور الثالث لانتخاب رئيس المجلس، يعلن المترشح الأصغر سنا فائزا. وفي حالة التعادل في السن، يعلن عن المترشح الفائز بواسطة القرعة، تحت إشراف رئيس الجلسة.</p>

التعديل رقم 3

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
لضمان تمثيلية النساء تطبيقا لمبدأ المناصفة.	<p>المادة 23</p> <p>ينتخب مجلس الجماعة من بين أعضائه، خارج أعضاء المكتب، كاتباً يعهد إليه بتحرير محاضر الجلسات وحفظها. ويجرى التصويت على المترشحين لشغل منصب كاتب المجلس، بالأغلبية النسبية للأعضاء الحاضرين خلال الجلسة المخصصة لانتخاب نواب الرئيس.</p> <p>وفي حالة تعادل الأصوات، يعلن المترشح الأصغر سنا فائزا. وفي حالة التعادل في السن، يعلن عن المترشح الفائز بواسطة القرعة، تحت إشراف رئيس المجلس.</p> <p>ينتخب مجلس الجماعة أيضا، وفق الشروط والكيفيات المنصوص عليها في الفقرتين السابقتين، وخلال الجلسة نفسها، نائبا لكاتب المجلس يكلف بمساعدته ويخلفه إذا تغيب أو عاقه عائق، على أن يكون الكاتب ونائبه من جنسين مختلفين.</p>	<p>المادة 23</p> <p>ينتخب مجلس الجماعة من بين أعضائه، خارج أعضاء المكتب، كاتباً يعهد إليه بتحرير محاضر الجلسات وحفظها. ويجرى التصويت على المترشحين لشغل منصب كاتب المجلس، بالأغلبية النسبية للأعضاء الحاضرين خلال الجلسة المخصصة لانتخاب نواب الرئيس.</p> <p>وفي حالة تعادل الأصوات، يعلن المترشح الأصغر سنا فائزا. وفي حالة التعادل في السن، يعلن عن المترشح الفائز بواسطة القرعة، تحت إشراف رئيس المجلس.</p> <p>ينتخب مجلس الجماعة أيضا، وفق الشروط والكيفيات المنصوص عليها في الفقرتين السابقتين، وخلال الجلسة نفسها، نائبا لكاتب المجلس يكلف بمساعدته ويخلفه إذا تغيب أو عاقه عائق.</p>

التعديل رقم 4

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
تقوية وتعزيز آليات ولوج النساء إلى مراكز القرار في أفق تحقيق المناصفة بين الرجال والنساء.	<p>المادة 26</p> <p>ينتخب المجلس من بين أعضاء كل لجنة، وخارج أعضاء المكتب، بالأغلبية النسبية للأعضاء الحاضرين رئيسا لكل لجنة ونائبا له، وتتم إقبالهما بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها.</p> <p>وفي حالة تعادل الأصوات، يعلن المترشح الأصغر سنا فائزا. وفي حالة التعادل في السن، يعلن عن المترشح الفائز بواسطة القرعة، تحت إشراف رئيس المجلس.</p> <p>يجب أن يراعى في الترشح لرئاسة اللجان الدائمة السعي إلى تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء المنصوص عليه في الفصل 19 من الدستور، على أن تخصص وجوبا رئاسة إحدى هذه اللجان على الأقل لمنتخبة امرأة.</p> <p>في حالة عدم وجود أي مترشح أو مترشحة لهذا المنصب من خارج أعضاء المكتب، يمكن لكل عضو من أعضاء المكتب الترشح لشغله، باستثناء الرئيس.</p>	<p>المادة 26</p> <p>ينتخب المجلس من بين أعضاء كل لجنة، وخارج أعضاء المكتب، بالأغلبية النسبية للأعضاء الحاضرين رئيسا لكل لجنة ونائبا له، وتتم إقبالهما بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها.</p> <p>وفي حالة تعادل الأصوات، يعلن المترشح الأصغر سنا فائزا. وفي حالة التعادل في السن، يعلن عن المترشح الفائز بواسطة القرعة، تحت إشراف رئيس المجلس.</p> <p>يجب أن يراعى في الترشح لرئاسة اللجان الدائمة السعي إلى تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء المنصوص عليه في الفصل 19 من الدستور.</p> <p>في حالة عدم وجود أي مترشح أو مترشحة لهذا المنصب من خارج أعضاء المكتب، يمكن لكل عضو من أعضاء المكتب الترشح لشغله، باستثناء الرئيس.</p>

التعديل رقم 5

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
تنوع طرق الإشعار: - البريد أو الإشعار المباشر؛ - استعمال وسائل الاتصال الحديثة.	<p>المادة 35</p> <p>يقوم الرئيس بإخبار أعضاء المجلس بتاريخ وساعة ومكان انعقاد الدورة عشرة (10) أيام على الأقل قبل تاريخ انعقاد الدورة بواسطة إشعار مكتوب أو بوسائل الاتصال الحديثة، وبصفة خاصة بالبريد الإلكتروني والرسائل الهاتفية، يوجه إليهم على العناوين والأرقام المصريح به لدى المجلس المعني.</p> <p>يكون هذا الإشعار مرفقا بجدول الأعمال والجدولة الزمنية لجلسة أو جلسات الدورة والنقط التي سيتداول المجلس في شأنها خلال كل جلسة، وكذا الوثائق ذات الصلة.</p>	<p>المادة 35</p> <p>يقوم الرئيس بإخبار أعضاء المجلس بتاريخ وساعة ومكان انعقاد الدورة بواسطة إشعار مكتوب يوجه إليهم عشرة (10) أيام على الأقل قبل تاريخ انعقاد الدورة في العنوان المصريح به لدى المجلس المعني.</p> <p>يكون هذا الإشعار مرفقا بجدول الأعمال والجدولة الزمنية لجلسة أو جلسات الدورة والنقط التي سيتداول المجلس في شأنها خلال كل جلسة، وكذا الوثائق ذات الصلة.</p>

التعديل رقم 6

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
	<p>المادة 43</p> <p>تتخذ المقررات بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها، ما عدا في القضايا بعده، التي يشترط لاعتمادها الأغلبية المطلقة للأعضاء المزاولين مهامهم:</p> <p>1. مخطط وبرامج عمل الجماعة؛</p> <p>2. إحداث شركات التنمية المحلية أو تغيير غرضها أو المساهمة في رأسمالها أو الزيادة فيه أو خفضه أو تفويته؛</p> <p>3. طرق تدبير المرافق العمومية التابعة للجماعة؛</p> <p>4. الشراكة مع القطاع الخاص؛</p> <p>5. العقود المتعلقة بممارسة الاختصاصات المشتركة مع الدولة والمنقولة من هذه الأخيرة إلى الجماعة.</p> <p>غير أنه إذا تعذر الحصول على الأغلبية المطلقة للأعضاء المزاولين مهامهم في التصويت الأول، تتخذ المقررات في شأن القضايا المذكورة في جلسة ثانية ويتم التصويت عليها بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها. وفي حالة تعادل الأصوات، يرجح الجانب الذي يكون فيه الرئيس، ويدرج في المحضر بيان التصويت الخاص بكل مصوت.</p>	<p>المادة 43</p> <p>تتخذ المقررات بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها، ما عدا في القضايا بعده، التي يشترط لاعتمادها الأغلبية المطلقة للأعضاء المزاولين مهامهم:</p> <p>1. برنامج عمل الجماعة؛</p> <p>2. إحداث شركات التنمية المحلية أو تغيير غرضها أو المساهمة في رأسمالها أو الزيادة فيه أو خفضه أو تفويته؛</p> <p>3. طرق تدبير المرافق العمومية التابعة للجماعة؛</p> <p>4. الشراكة مع القطاع الخاص؛</p> <p>5. العقود المتعلقة بممارسة الاختصاصات المشتركة مع الدولة والمنقولة من هذه الأخيرة إلى الجماعة.</p> <p>غير أنه إذا تعذر الحصول على الأغلبية المطلقة للأعضاء المزاولين مهامهم في التصويت الأول، تتخذ المقررات في شأن القضايا المذكورة في جلسة ثانية ويتم التصويت عليها بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها. وفي حالة تعادل الأصوات المعبر عنها، يرجح الجانب الذي يكون فيه الرئيس، ويدرج في المحضر بيان التصويت الخاص بكل مصوت.</p>

التعديل رقم 7

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
	<p>المادة 51</p> <p>يجرد من صفة عضو منتخب بمجلس الجماعة، كل عضو تخلى عن انتمائه السياسي، الذي اكتسب باسمه عضوية الجماعة، أو عن الفريق الذي ينتمي إليه بالجماعة.</p> <p>ولا تسري أحكام هذه المادة على حالات طرد العضو من الفريق الذي كان عضواً فيه.</p> <p>تخضع مسطرة التجريد للمقتضيات الآتية بعده:</p> <p>إذا توصل رئيس مجلس الجماعة بإشعار من أحد أعضاء المجلس أو من رئيس فريق أو من أي جهة من الجهات المعنية بالتخلي عن الانتماء، يحاط فيه علماً بتخلي عضو من المجلس خلال مدة انتدابه عن انتمائه السياسي أو النقابي أو الفريق الذي ينتمي إليه، يعرض الأمر على مكتب المجلس للتأكد من واقعة التخلي من عدمها.</p> <p>ولهذا الغرض، يوجه رئيس المجلس بناء على مداوات المكتب استفساراً مكتوباً للعضو المعني، ليطلب منه تأكيد أو نفي مضمون الإشعار، وذلك داخل أجل عشرة (10) أيام من توصله بالاستفسار. كما يمكنه استدعاء العضو المعني، داخل أجل خمسة (5) أيام من تاريخ التوصل برده على الاستفسار، لتنبهه للآثار المترتبة عن تخليه عن انتمائه.</p> <p>تبلغ المراسلات وفق وسائل التبليغ القانونية. ويمكن للأطراف المعنية اللجوء إلى المحكمة الإدارية قصد البت في الأمر.</p>	<p>المادة 51</p> <p>طبقاً لأحكام المادة 20 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية، يجرد العضو المنتخب بمجلس الجماعة الذي تخلى خلال مدة الانتداب عن الانتماء للحزب السياسي الذي ترشح باسمه من صفة العضوية في المجلس.</p> <p>يقدم طلب التجريد لدى كتابة الضبط بالمحكمة الإدارية من قبل رئيس المجلس أو الحزب السياسي الذي ترشح المعني بالأمر باسمه، وتبت المحكمة الإدارية في الطلب داخل أجل شهر من تاريخ تسجيل طلب التجريد لدى كتابة الضبط.</p> <p>ويعتبر عضو مجلس الجماعة من منظور هذا القانون التنظيمي في وضعية تخلي عن الحزب الذي ترشح بتزكية منه، إذا قرر هذا الحزب وضع حد لانتماء العضو المنتسب إليه، بعد استنفاد مساطر الطعن الحزبية والقضائية.</p>

التعديل رقم 8

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
إعطاء إمكانية التفرغ التام للرئيس وأعضاء المكتب لممارسة مهامهم على مستوى الجماعة.	<p>المادة 57</p> <p>بصرف النظر عن جميع الأحكام المخالفة، يستفيد بحكم القانون كل موظف أو عون من الموظفين والأعوان المشار إليهم في المادة 55 أعلاه انتخب رئيساً لمجلس جماعة، بناء على طلب منه، من وضعية الإلحاق أو حالة الوضع رهن الإشارة لدى الجماعة. كما يمكن لأعضاء مكتب الجماعة الاستفادة من هذه الوضعية بطلب منهم.</p> <p>يكون رئيس المجلس أو عضون أعضاء المكتب في حالة وضع رهن الإشارة، في مدلول هذه المادة، عندما يظل تابعا لإطاره بإدارته داخل إدارة عمومية أو جماعة ترابية أو مؤسسة عمومية ويشغل بها منصبا ماليا، ويمارس في الآن نفسه مهام رئيس مجلس الجماعة بتفرغ تام.</p> <p>تحدد بنص تنظيمي كيفيات تطبيق الأحكام المتعلقة بالوضع رهن الإشارة.</p>	<p>المادة 57</p> <p>بصرف النظر عن جميع الأحكام المخالفة، يستفيد بحكم القانون كل موظف أو عون من الموظفين والأعوان المشار إليهم في المادة 55 أعلاه انتخب رئيساً لمجلس جماعة، بناء على طلب منه، من وضعية الإلحاق أو حالة الوضع رهن الإشارة لدى الجماعة.</p> <p>يكون رئيس المجلس في حالة وضع رهن الإشارة، في مدلول هذه المادة، عندما يظل تابعا لإطاره بإدارته داخل إدارة عمومية أو جماعة ترابية أو مؤسسة عمومية ويشغل بها منصبا ماليا، ويمارس في الآن نفسه مهام رئيس مجلس الجماعة بتفرغ تام.</p> <p>تحدد بنص تنظيمي كيفيات تطبيق الأحكام المتعلقة بالوضع رهن الإشارة.</p>

التعديل رقم 9

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
الملاءمة مع تعديل سابق.	<p>المادة 58</p> <p>يحتفظ الرئيس أو عضو المكتب المستفيد من وضعية الإلحاق أو حالة الوضع رهن الإشارة، داخل الإدارة أو الجماعة الترابية أو المؤسسة العمومية التي ينتهي إليها، بجميع حقوقه في الأجرة والترقية والتقاعد المنصوص عليها في القوانين والأنظمة الجاري بها العمل.</p> <p>وتنتهي وضعية الإلحاق أو حالة الوضع رهن الإشارة تلقائيا عند انتهاء رئاسة المعني بالأمر لمجلس الجماعة لأي سبب من الأسباب.</p> <p>عند انتهاء وضعية الإلحاق أو حالة الوضع رهن الإشارة، يعاد المعني بالأمر تلقائيا إلى سلكه بإدارته الأصلية، أو بجماعته الترابية أو بمؤسسته العمومية التي ينتهي إليها.</p>	<p>المادة 58</p> <p>يحتفظ الرئيس المستفيد من وضعية الإلحاق أو حالة الوضع رهن الإشارة، داخل الإدارة أو الجماعة الترابية أو المؤسسة العمومية التي ينتهي إليها، بجميع حقوقه في الأجرة والترقية والتقاعد المنصوص عليها في القوانين والأنظمة الجاري بها العمل.</p> <p>وتنتهي وضعية الإلحاق أو حالة الوضع رهن الإشارة تلقائيا عند انتهاء رئاسة المعني بالأمر لمجلس الجماعة لأي سبب من الأسباب.</p> <p>عند انتهاء وضعية الإلحاق أو حالة الوضع رهن الإشارة، يعاد المعني بالأمر تلقائيا إلى سلكه بإدارته الأصلية، أو بجماعته الترابية أو بمؤسسته العمومية التي ينتهي إليها.</p>

التعديل رقم 10

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
<p>لأن مقتضيات هذه المادة تتعارض مع: 1/ الدستور الذي ينص على المساواة بين المواطنين؛ 2/ مع مقتضيات المادة 5 من القانون التنظيمي رقم 59.11 المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.173 بتاريخ 24 من ذي الحجة 1432 (21 نوفمبر 2011). 3/ مع أحكام المادة 66 من هذا القانون التنظيمي الذي يخول للقضاء وحده عزل أعضاء المجلس في حين هذه المادة يكون العزل بمقتضى قرار للسلطة الحكومية المكلفة بالداخلية.</p>	(حذف المادة)	<p>المادة 69 لا يجوز أن ينتخب رئيسا أو نائبا للرئيس، أعضاء مجلس الجماعة الذين هم مقيمون خارج الوطن لأي سبب من الأسباب. يعلن فوراً بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالداخلية بعد رفع الأمر إليها من قبل والي الجهة، عن إقالة رئيس المجلس أو نائبه الذي ثبت بعد انتخابه أنه مقيم في الخارج.</p>

التعديل رقم 11

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
<p>1. ملاءمة مع أحكام الفصل 145 من الدستور الذي نص على أن «يساعد الولاية والعمال رؤساء الجماعات الترابية، وخاصة رؤساء المجالس الجهوية، على تنفيذ المخططات والبرامج التنموية». 2. إعادة الاعتبار للتخطيط كأسلوب ناجح في البرمجة؛ المخطط الذي يعني التخطيط على المديين المتوسط والبعيد، وهو غير البرامج الذي هو جزء من مخطط أكبر.</p>	<p>المادة 78 تضع الجماعة، تحت إشراف رئيس مجلسها، مخطط وبرامج عمل الجماعة وتعمل على تتبعه وتقييمه. يحدد هذا المخطط وبرامج عمل الجماعة الأعمال التنموية المقرر إنجازها أو المساهمة فيها بتراب الجماعة خلال مدة ست (6) سنوات. يتم إعداد المخطط وبرامج عمل الجماعة في السنة الأولى من مدة انتداب المجلس على أبعد تقدير بانسجام مع توجهات برامج التنمية الجهوية ووفق منهج تشاركي وتنسيق مع عامل العمالة أو الإقليم، أو من ينوب عنه، بصفته مكلفا بتنسيق أنشطة المصالح اللامركزية للإدارة المركزية. يجب أن يتضمن المخطط وبرامج عمل الجماعة تشخيصا لحاجيات وإمكانيات الجماعة وتحديد أولوياتها وتقييما لمواردها ونفقاتها التقديرية الخاصة بالسنوات الثلاث الأولى وأن يأخذ بعين الاعتبار مقارنة النوع.</p>	<p>المادة 78 تضع الجماعة، تحت إشراف رئيس مجلسها، برنامج عمل الجماعة وتعمل على تتبعه وتقييمه. يحدد هذا البرنامج الأعمال التنموية المقرر إنجازها أو المساهمة فيها بتراب الجماعة خلال مدة ست (6) سنوات. يتم إعداد برنامج عمل الجماعة في السنة الأولى من مدة انتداب المجلس على أبعد تقدير بانسجام مع توجهات برنامج التنمية الجهوية ووفق منهج تشاركي وتنسيق مع عامل العمالة أو الإقليم، أو من ينوب عنه، بصفته مكلفا بتنسيق أنشطة المصالح اللامركزية للإدارة المركزية. يجب أن يتضمن برنامج عمل الجماعة تشخيصا لحاجيات وإمكانيات الجماعة وتحديد أولوياتها وتقييما لمواردها ونفقاتها التقديرية الخاصة بالسنوات الثلاث الأولى وأن يأخذ بعين الاعتبار مقارنة النوع.</p>

التعديل رقم 12

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
للملاءمة مع تعديل سابق.	<p>المادة 79 تعمل الجماعة على تنفيذ مخططها وبرامج عملها وفق البرمجة المتعددة السنوات المنصوص عليها في المادة 183 من هذا القانون التنظيمي.</p>	<p>المادة 79 تعمل الجماعة على تنفيذ برامج عملها وفق البرمجة المتعددة السنوات المنصوص عليها في المادة 183 من هذا القانون التنظيمي.</p>

التعديل رقم 13

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
للملاءمة مع تعديل سابق.	المادة 80 يمكن تحيين المخطط وبرامج عمل الجماعة ابتداء من السنة الثالثة من دخوله حيز التنفيذ.	المادة 80 يمكن تحيين برامج عمل الجماعة ابتداء من السنة الثالثة من دخوله حيز التنفيذ.

التعديل رقم 14

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
للملاءمة مع تعديل سابق.	المادة 81 تحدد بنص تنظيمي مسطرة إعداد المخطط وبرامج عمل الجماعة وتبعه وتحيينه وتقييمه وآليات الحوار والتشاور لإعداده.	المادة 81 تحدد بنص تنظيمي مسطرة إعداد برامج عمل الجماعة وتبعه وتحيينه وتقييمه وآليات الحوار والتشاور لإعداده.

التعديل رقم 15

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
للملاءمة مع تعديل سابق.	المادة 82 بغية إعداد المخطط وبرامج عمل الجماعة، تمت الإدارة والجماعات الترابية الأخرى والمؤسسات والمقاولات العمومية بالوثائق المتوفرة المتعلقة بمشاريع التجهيز المراد إنجازها بتراب الجماعة.	المادة 82 بغية إعداد برامج عمل الجماعة، تمت الإدارة والجماعات الترابية الأخرى والمؤسسات والمقاولات العمومية بالوثائق المتوفرة المتعلقة بمشاريع التجهيز المراد إنجازها بتراب الجماعة.

التعديل رقم 16

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
للملاءمة مع تعديل سابق.	المادة 92 يفصل مجلس الجماعة بمداواته في القضايا..... • التنمية الاقتصادية والاجتماعية: - المخطط وبرامج عمل الجماعة؛ - العقود المتعلقة بالاختصاصات المشتركة والمنقولة؛	المادة 92 يفصل مجلس الجماعة بمداواته في القضايا..... • التنمية الاقتصادية والاجتماعية: - برامج عمل الجماعة؛ - العقود المتعلقة بالاختصاصات المشتركة والمنقولة؛

التعديل رقم 17

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
للملاءمة مع تعديل سابق.	المادة 98 يتولى الرئيس: - إعداد برامج عمل الجماعة طبقا لمقتضيات المادة 78 من هذا القانون التنظيمي؛ - إعداد الميزانية؛ - إبرام صفقات الأشغال أو التوريدات أو الخدمات؛ - رفع الدعاوى القضائية.	المادة 98 يتولى الرئيس: - إعداد برامج عمل الجماعة طبقا لمقتضيات المادة 78 من هذا القانون التنظيمي؛ - إعداد الميزانية؛ - إبرام صفقات الأشغال أو التوريدات أو الخدمات؛ - رفع الدعاوى القضائية.

التعديل رقم 18

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
للملاءمة مع تعديل سابق.	<p>المادة 118</p> <p>لا تكون مقررات المجلس التالية قابلة للتنفيذ إلا بعد التأشير عليها من قبل عامل العمالة أو الإقليم أو من ينوب عنه، داخل أجل عشرين (20) يوما من تاريخ التوصل بها من رئيس المجلس :</p> <p>- المقرر المتعلق بالمخطط وبرامج عمل الجماعة؛ - المقرر المتعلق بالميزانية؛ - المقرر القاضي بتنظيم إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها؛</p> <p>- المقررات ذات الوقع المالي على النفقات أو المداخيل، ولاسيما الاقتراضات والضمانات وتحديد سعر الرسوم والأتاوى ومختلف الحقوق وتفويت أملاك الجماعة وتخصيصها؛</p> <p>.....</p>	<p>المادة 118</p> <p>لا تكون مقررات المجلس التالية قابلة للتنفيذ إلا بعد التأشير عليها من قبل عامل العمالة أو الإقليم أو من ينوب عنه، داخل أجل عشرين (20) يوما من تاريخ التوصل بها من رئيس المجلس :</p> <p>- المقرر المتعلق ببرامج عمل الجماعة؛ - المقرر المتعلق بالميزانية؛ - المقرر القاضي بتنظيم إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها؛</p> <p>- المقررات ذات الوقع المالي على النفقات أو المداخيل، ولاسيما الاقتراضات والضمانات وتحديد سعر الرسوم والأتاوى ومختلف الحقوق وتفويت أملاك الجماعة وتخصيصها؛</p> <p>.....</p>

التعديل رقم 19

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
التشاور والتشارك هي الصيغة الواردة في الدستور وهما مستوحيان من إعلان الحق في التنمية وأهداف الألفية كآليات لإدماج المجتمع المدني في التقرير والتنفيذ والتقييم.	<p>المادة 120</p> <p>تحدث لدى مجلس الجماعة هيئة تشاورية وتشاركية مع فعاليات المجتمع المدني تختص بدراسة القضايا المتعلقة بتفعيل مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع تسمى « هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع ».</p> <p>يحدد نص تنظيمي كيفيات تأليف هذه الهيئة وتسييرها.</p>	<p>المادة 120</p> <p>تحدث لدى مجلس الجماعة هيئة استشارية بشراكة مع فعاليات المجتمع المدني تختص بدراسة القضايا المتعلقة بتفعيل مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع تسمى « هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع ».</p> <p>يحدد النظام الداخلي للمجلس كيفيات تأليف هذه الهيئة وتسييرها.</p>

التعديل رقم 20

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
- توفر الجمعية على التأهيل القانوني لمدة تزيد على سنتين عوض ثلاث سنوات - حذف: «أن يكون مقرها أو أحد فروعها واقعا بتراب الجماعة المعنية بالعريضة:» لأن هناك جمعيات ذات الطابع الاستراتيجي والوطني اختارت عدم تأسيس فروع لها ومن حقها تقديم عرائض في جماعة من الجماعات.	<p>المادة 124</p> <p>يجب على الجمعيات التي تقدم العريضة استيفاء الشروط التالية:</p> <p>- أن تكون الجمعية معترفا بها ومؤسسة بالمغرب طبقا للتشريع الجاري به العمل لمدة تزيد على سنتين، وتعمل طبقا للمبادئ الديمقراطية ولأنظمتها الأساسية؛</p> <p>- أن تكون في وضعية سليمة إزاء القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛</p> <p>- أن يكون نشاطها مرتبطا بموضوع العريضة.</p>	<p>المادة 124</p> <p>يجب على الجمعيات التي تقدم العريضة استيفاء الشروط التالية:</p> <p>- أن تكون الجمعية معترفا بها ومؤسسة بالمغرب طبقا للتشريع الجاري به العمل لمدة تزيد على ثلاث سنوات، وتعمل طبقا للمبادئ الديمقراطية ولأنظمتها الأساسية؛</p> <p>- أن تكون في وضعية سليمة إزاء القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛</p> <p>- أن يكون مقرها أو أحد فروعها واقعا بتراب الجماعة المعنية بالعريضة؛</p> <p>- أن يكون نشاطها مرتبطا بموضوع العريضة.</p>

التعديل رقم 21

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
تقوية الضمانات الدستورية بضمانات قانونية لا تجعل قبول ورفض العرائض حسب التقدير الشخصي للرئيس أو مكتب للجماعة وإحاطتها بضمانات قانونية.	<p>المادة 125</p> <p>تودع العريضة لدى رئيس مجلس الجماعة مرفقة بالوثائق المثبتة للشروط المنصوص عليها أعلاه مقابل وصل يسلم فوراً.</p> <p>تحال العريضة من قبل رئيس المجلس إلى مكتب المجلس الذي يتحقق من استيفائها للشروط الواردة في المادتين 123 أو 124 أعلاه، حسب الحالة.</p> <p>في حالة قبول العريضة، تسجل في جدول أعمال المجلس في الدورة العادية الموالية وتحال إلى اللجنة أو اللجان الدائمة المختصة لدراستها قبل عرضها على المجلس للتداول في شأنها. يخبر رئيس المجلس الوكيل أو الممثل القانوني للجمعية، حسب الحالة، بقبول العريضة.</p> <p>في حالة عدم قبول العريضة من قبل مكتب المجلس، يتعين على الرئيس تبليغ الوكيل أو الممثل القانوني للجمعية، حسب الحالة، بقرار الرفض معللاً داخل أجل ثلاثة (3) أشهر ابتداء من تاريخ توصله بالعريضة.</p> <p>ويمكن لوكيل العريضة أو الممثل القانوني للجمعية الطعن في قرار الرفض لدى القضاء.</p> <p>يحدد بنص تنظيمي شكل العريضة والوثائق المثبتة التي يتعين إرفاقها بها، حسب الحالة.</p>	<p>المادة 125</p> <p>تودع العريضة لدى رئيس مجلس الجماعة مرفقة بالوثائق المثبتة للشروط المنصوص عليها أعلاه مقابل وصل يسلم فوراً.</p> <p>تحال العريضة من قبل رئيس المجلس إلى مكتب المجلس الذي يتحقق من استيفائها للشروط الواردة في المادتين 123 أو 124 أعلاه، حسب الحالة.</p> <p>في حالة قبول العريضة، تسجل في جدول أعمال المجلس في الدورة العادية الموالية وتحال إلى اللجنة أو اللجان الدائمة المختصة لدراستها قبل عرضها على المجلس للتداول في شأنها. يخبر رئيس المجلس الوكيل أو الممثل القانوني للجمعية، حسب الحالة، بقبول العريضة.</p> <p>في حالة عدم قبول العريضة من قبل مكتب المجلس، يتعين على الرئيس تبليغ الوكيل أو الممثل القانوني للجمعية، حسب الحالة، بقرار الرفض معللاً داخل أجل ثلاثة (3) أشهر ابتداء من تاريخ توصله بالعريضة.</p>

التعديل رقم 22

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
لأن صيغة المنفعة العامة تنطوي على تمييز ما بين الجمعيات.	<p>المادة 149</p> <p>يمكن للجماعات، في إطار الاختصاصات المخولة لها، أن تبرم فيما بينها أو مع جماعات ترابية أخرى أو مع الإدارات العمومية أو المؤسسات العمومية أو الهيئات غير الحكومية الأجنبية أو الهيئات العمومية الأخرى أو الجمعيات المؤسسة طبقاً للتشريع الجاري به العمل لمدة تزيد عن سنتين اتفاقيات للتعاون أو الشراكة من أجل إنجاز مشروع أو نشاط ذي فائدة مشتركة لا يقتضي اللجوء إلى إحداث شخص اعتباري خاضع للقانون العام أو الخاص.</p>	<p>المادة 149</p> <p>يمكن للجماعات، في إطار الاختصاصات المخولة لها، أن تبرم فيما بينها أو مع جماعات ترابية أخرى أو مع الإدارات العمومية أو المؤسسات العمومية أو الهيئات غير الحكومية الأجنبية أو الهيئات العمومية الأخرى أو الجمعيات المعترف لها بصفة المنفعة العامة اتفاقيات للتعاون أو الشراكة من أجل إنجاز مشروع أو نشاط ذي فائدة مشتركة لا يقتضي اللجوء إلى إحداث شخص اعتباري خاضع للقانون العام أو الخاص.</p>

التعديل رقم 23

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
إعداد الميزانية السنوية حسب المخطط للجماعة	<p>المادة 152</p> <p>الميزانية هي الوثيقة التي يقدر ويؤذن بموجبها بالنسبة لكل سنة مالية، مجموع موارد وتكاليف الجماعة.</p> <p>تقدم ميزانية الجماعة بشكل صادق بمجموع مواردها وتكاليفها، ويتم تقييم صدقية هذه الموارد والتكاليف بناء على المعطيات المتوفرة أثناء إعدادها وفق المخطط وبرامج العمل والتوقعات التي يمكن أن تنتج عنها.</p>	<p>المادة 152</p> <p>الميزانية هي الوثيقة التي يقدر ويؤذن بموجبها بالنسبة لكل سنة مالية، مجموع موارد وتكاليف الجماعة.</p> <p>تقدم ميزانية الجماعة بشكل صادق بمجموع مواردها وتكاليفها، ويتم تقييم صدقية هذه الموارد والتكاليف بناء على المعطيات المتوفرة أثناء إعدادها والتوقعات التي يمكن أن تنتج عنها.</p>

التعديل رقم 24

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
تقديم الميزانية بحسب مخطط التنمية للجماعة	<p>المادة 154</p> <p>تقدم نفقات ميزانية الجماعة داخل الأبواب في فصول منقسمة حسب مخطط التنمية إلى برامج ومشاريع أو عمليات كما هي معرفة في المادتين 158 و159 بعده.</p> <p>تقدم نفقات الميزانيات الملحقه داخل كل فصل في برامج وعند الاقتضاء في برامج منقسمة إلى مشاريع أو عمليات.</p> <p>تقدم نفقات الحسابات الخصوصية في برامج وعند الاقتضاء في برامج منقسمة إلى مشاريع أو عمليات.</p>	<p>المادة 154</p> <p>تقدم نفقات ميزانية الجماعة داخل الأبواب في فصول منقسمة إلى برامج ومشاريع أو عمليات كما هي معرفة في المادتين 158 و159 بعده.</p> <p>تقدم نفقات الميزانيات الملحقه داخل كل فصل في برامج وعند الاقتضاء في برامج منقسمة إلى مشاريع أو عمليات.</p> <p>تقدم نفقات الحسابات الخصوصية في برامج وعند الاقتضاء في برامج منقسمة إلى مشاريع أو عمليات.</p>

التعديل رقم 25

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
نقترح إضافة تعريف للمخطط الذي ليس هو البرنامج. إلزام مجالس الجماعات بإدراج مقارنة النوع في برامجها وفي تحديد الأهداف والمؤشرات وتكريس مبادئ الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي.	<p>المادة 158</p> <p>المخطط هو خارطة طريق تنطلق من تشخيص دقيق للواقع، وتنطوي على رؤية استراتيجية واضحة، وأهداف محددة الأولويات، يتم تنفيذها عبر برامج وعلى مدى مراحل.</p> <p>البرامج عبارة عن مجموعة متناسقة من المشاريع أو العمليات، تقرر به أهداف محددة وفق غايات ذات منفعة عامة وكذا مؤشرات مرقمة لقياس النتائج المتوخاة والتي ستخضع للتقييم قصد التحقق من شروط الفعالية والنجاعة والجودة المرتبطة بالإنجازات.</p> <p>تضمن أهداف برامج معين والمؤشرات المتعلقة به في مشروع نجاعة الأداء المعد من قبل الأمر بالصرف، ويقدم هذا المشروع للجنة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة.</p> <p>يؤخذ بعين الاعتبار معيار النوع في تحديد الأهداف والمؤشرات المشار إليها أعلاه.</p>	<p>المادة 158</p> <p>البرامج عبارة عن مجموعة متناسقة من المشاريع أو العمليات، تقرر به أهداف محددة وفق غايات ذات منفعة عامة وكذا مؤشرات مرقمة لقياس النتائج المتوخاة والتي ستخضع للتقييم قصد التحقق من شروط الفعالية والنجاعة والجودة المرتبطة بالإنجازات.</p> <p>تضمن أهداف برامج معين والمؤشرات المتعلقة به في مشروع نجاعة الأداء المعد من قبل الأمر بالصرف، ويقدم هذا المشروع للجنة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة.</p> <p>يؤخذ بعين الاعتبار معيار النوع في تحديد الأهداف والمؤشرات المشار إليها أعلاه.</p>

التعديل رقم 26

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
للملاءمة.	المادة 180 توجه نفقات التجهيز بالأساس لإنجاز المخططات التنموية وبرامج عمل الجماعة والبرامج متعددة السنوات. لا يمكن أن تشمل نفقات التجهيز على نفقات الموارد البشرية أو نفقات المعدات المرتبطة بتسيير المرافق التابعة للجماعة.	المادة 180 توجه نفقات التجهيز بالأساس لإنجاز برامج عمل الجماعة والبرامج متعددة السنوات. لا يمكن أن تشمل نفقات التجهيز على نفقات الموارد البشرية أو نفقات المعدات المرتبطة بتسيير المرافق التابعة للجماعة.

التعديل رقم 27

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
للملاءمة.	المادة 183 يتولى رئيس المجلس تحضير الميزانية. يتعين إعداد الميزانية على أساس برمجة تمتد على ثلاث (3) سنوات لمجموع موارد وتكاليف الجماعة طبقا للمخطط التنموي وبرامج عمل الجماعة، وتحين هذه البرمجة كل سنة لملاءمتها مع تطور الموارد والتكاليف. يحدد بمرسوم يتخذ باقتراح من السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية مضمون هذه البرمجة وكيفية إعدادها.	المادة 183 يتولى رئيس المجلس تحضير الميزانية. يتعين إعداد الميزانية على أساس برمجة تمتد على ثلاث (3) سنوات لمجموع موارد وتكاليف الجماعة طبقا لبرامج عمل الجماعة، وتحين هذه البرمجة كل سنة لملاءمتها مع تطور الموارد والتكاليف. يحدد بمرسوم يتخذ باقتراح من السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية مضمون هذه البرمجة وكيفية إعدادها.

التعديل رقم 28

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
ربط الميزانية بالمخطط وبرامج عمل الجماعة.	المادة 189 تعرض الميزانية على تأشيرة عامل العمالة أو الإقليم في تاريخ أقصاه 20 نوفمبر. وتصبح الميزانية قابلة للتنفيذ بعد التأشير عليها، مع مراعاة أحكام الفقرة الأخيرة من المادة 118 من هذا القانون التنظيمي، بعد مراقبة ما يلي: - احترام أحكام هذا القانون التنظيمي والقوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛ - توازن الميزانية على أساس صدقية تقديرات المداخيل والنفقات؛ - تسجيل النفقات الإيجابية المشار إليها في المادة 181 أعلاه؛ - تنفيذ المخطط وبرامج عمل الجماعة؛ - الاستجابة لمعيار النوع الاجتماعي.	المادة 189 تعرض الميزانية على تأشيرة عامل العمالة أو الإقليم في تاريخ أقصاه 20 نوفمبر. وتصبح الميزانية قابلة للتنفيذ بعد التأشير عليها، مع مراعاة أحكام الفقرة الأخيرة من المادة 118 من هذا القانون التنظيمي، بعد مراقبة ما يلي: - احترام أحكام هذا القانون التنظيمي والقوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛ - توازن الميزانية على أساس صدقية تقديرات المداخيل والنفقات؛ - تسجيل النفقات الإيجابية المشار إليها في المادة 181 أعلاه.

التعديل رقم 29

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
	<p>المادة 215</p> <p>يمكن لمجلس الجماعة، بطلب من نصف عدد الأعضاء المزاولين مهامهم على الأقل، أن يشكل لجنة للتقصي حول مسألة تهم تدبير شؤون الجماعة.</p> <p>ولا يجوز تكوين لجان للتقصي في وقائع تكون موضوع متابعات قضائية، ما دامت هذه المتابعات جارية؛ وتنتهي مهمة كل لجنة للتقصي، سبق تكوينها، فور فتح تحقيق قضائي في الوقائع التي اقتضت تشكيلها.</p> <p>لجان التقصي مؤقتة بطبيعتها، وتنتهي أعمالها بإيداع تقريرها لدى المجلس.</p> <p>يحدد النظام الداخلي للمجلس كليات تأليف هذه اللجان وطريقة تسييرها.</p> <p>تعد هذه اللجنة تقريراً حول المهمة التي أحدثت من أجلها في ظرف شهر على الأكثر، ويناقش هذا التقرير من قبل المجلس الذي يقرر في شأن توجيه نسخة منه إلى المجلس الجهوي للحسابات، وعند الاقتضاء، بإحالتة على القضاء من قبل رئيس المجلس</p>	<p>المادة 215</p> <p>يمكن لمجلس الجماعة، بطلب من نصف عدد الأعضاء المزاولين مهامهم على الأقل، أن يشكل لجنة للتقصي حول مسألة تهم تدبير شؤون الجماعة.</p> <p>ولا يجوز تكوين لجان للتقصي في وقائع تكون موضوع متابعات قضائية، ما دامت هذه المتابعات جارية؛ وتنتهي مهمة كل لجنة للتقصي، سبق تكوينها، فور فتح تحقيق قضائي في الوقائع التي اقتضت تشكيلها.</p> <p>لجان التقصي مؤقتة بطبيعتها، وتنتهي أعمالها بإيداع تقريرها لدى المجلس.</p> <p>يحدد النظام الداخلي للمجلس كليات تأليف هذه اللجان وطريقة تسييرها.</p> <p>تعد هذه اللجنة تقريراً حول المهمة التي أحدثت من أجلها في ظرف شهر على الأكثر، ويناقش هذا التقرير من قبل المجلس الذي يقرر في شأن توجيه نسخة منه إلى المجلس الجهوي للحسابات.</p>

التعديل رقم 30

التعليق	التعديلات المقترحة	النص الأصلي
	<p>المادة 280</p> <p>تدخل أحكام هذا القانون التنظيمي حيز التنفيذ ابتداء من اليوم الموالي لتاريخ الإعلان الرسمي عن النتائج النهائية للانتخابات المتعلقة بمجالس الجماعات التي ستجرى بعد نشر هذا القانون التنظيمي في الجريدة الرسمية. ويستمر عامل عمالة الرباط في ممارسة مهامه بصفته أمراً بقبض مداخل جماعة الرباط وصرف نفقاتها وفقاً لأحكام المادة الثانية من القانون رقم 45.08 المتعلق بالتنظيم المالي للجماعات المحلية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.09.02 بتاريخ 22 من صفر 1430 (18 فبراير 2009)، برسم ميزانية 2015.</p> <p>تصدر كل النصوص التنظيمية المنصوص عليها في هذا القانون التنظيمي في أجل أقصاه ثمانية عشر (18) شهراً ابتداء من تاريخ صدوره في الجريدة الرسمية.</p> <p>مع مراعاة الأحكام السابقة، تنسخ ابتداء من التاريخ نفسه:</p>	<p>المادة 280</p> <p>تدخل أحكام هذا القانون التنظيمي حيز التنفيذ ابتداء من اليوم الموالي لتاريخ الإعلان الرسمي عن النتائج النهائية للانتخابات المتعلقة بمجالس الجماعات التي ستجرى بعد نشر هذا القانون التنظيمي في الجريدة الرسمية. ويستمر عامل عمالة الرباط في ممارسة مهامه بصفته أمراً بقبض مداخل جماعة الرباط وصرف نفقاتها وفقاً لأحكام المادة الثانية من القانون رقم 45.08 المتعلق بالتنظيم المالي للجماعات المحلية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.09.02 بتاريخ 22 من صفر 1430 (18 فبراير 2009)، برسم ميزانية 2015.</p> <p>تصدر كل النصوص التنظيمية المنصوص عليها في هذا القانون التنظيمي في أجل أقصاه ثلاثون (30) شهراً ابتداء من تاريخ صدوره في الجريدة الرسمية.</p> <p>مع مراعاة الأحكام السابقة، تنسخ ابتداء من التاريخ نفسه:</p> <p>.....</p>